

السُّخْرِيَّة

وأثُرُها المدمر عَلَى الْفَرْدِ وَالْمَجَتمِعِ

جَمْعُ وَرَبِيبٍ

مِنْ حَكَمْ وَمُحَاضَرَاتٍ فِي مَوْلَى الشَّيْخِ
أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدِ رَسُولَانِ
جَاهِنَّمَ اللَّهُ تَعَالَى أَعُوذُ بِهِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنفُسِنَا
وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِي اللَّهَ فَلَا مُضِلٌّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ لَا
إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمَنُوا أَتَقْوُا اللَّهَ حَقَّ تَقْوَاهُ وَلَا تَمْوَنُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمُ مُسْلِمُونَ﴾

[آل عمران: ١٠٢].

﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ أَتَقْوُا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ تَقْسِيرٍ وَجَدَنَّةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَ مِنْهُمَا
رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَأَتَقْوُا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾

[النساء: ١].

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمَنُوا أَتَقْوُا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ٧٠ يُصْلِحُ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ
وَيَغْفِرُ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَرْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧١-٧٠].

• أَمَّا بَعْدُ:

فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهَدِيِّ هَدِيُّ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدُعَةٍ، وَكُلَّ بِدُعَةٍ ضَلَالَةٌ، وَكُلَّ
ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

• أَمَّا بَعْدُ:

السُّخْرِيَّةُ خَصْلَةُ ذَمِيمَةٍ وَخَلَةُ لَيْمَةٍ

فَلَقَدْ جَاءَتِ الشَّرِيعَةُ بِذَمِ السُّخْرِيَّةِ، وَالنَّهْيُ عَنْهَا، وَالتَّحْذِيرُ مِنْهَا.
وَالسُّخْرِيَّةُ خَصْلَةُ ذَمِيمَةٍ، وَخَلَةُ لَيْمَةٍ، إِذَا أَتَّصَفَ بِهَا الْمَرءُ أَضَرَّ بِهِ
إِضْرَارًا عَظِيمًا، وَكَانَتْ مُوجِبَةً لِإِخْلَالِهِ بِأُخْرَوَةِ الْإِيمَانِ.

السُّخْرِيَّةُ وَلِيَدَةُ الْإِحْتِقارِ، وَالْإِحْتِقَارُ وَلِيدُ الْكِبْرِ، وَهَذِهِ صِفَاتُ ذَمِيمَةٍ يَتَوَالَّدُ
بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ، وَسَوْءَاتُ مَشِينَةٍ يَتَّبَعُ بَعْضُهَا عَلَى إِثْرِ بَعْضٍ.

وَفِي الْحَدِيثِ قَالَ ﷺ: «بِحَسْبِ امْرِيٍّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ
الْمُسْلِمِ»^(١). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

أَيْ: يَكْفِي امْرًا حَطَّا وَنَصِيبًا مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَكُونَ بِهِذِهِ الصِّفَةِ، يَحْقِرُ أَخَاهُ
الْمُسْلِمَ، ثُمَّ يَتَوَلَّدُ عَنْ ذَلِكَ الْإِسْتِهْزَاءِ بِهِ، وَالسُّخْرِيَّةُ مِنْهُ، وَالتَّهَكُّمُ بِهِ. (*) .



(١) أخرجه البخاري (٦٠٦٤)، ومسلم (٢٥٦٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (المُحَاضَرَة: ٥٢: ذَمُ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهْيُ عَنْهَا)

- الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

مَعْنَى السُّخْرِيَّةِ

السُّخْرِيَّةُ: هِيَ الإِسْتِهَانَةُ، وَالتَّحْقِيرُ، وَالتَّنْبِيهُ عَلَى الْعُيُوبِ وَالنَّقَائِصِ عَلَى وَجْهِ الضَّاحِكِ مِنَ الْمَسْخُورِ مِنْهُ.

وَقَدْ يَكُونُ ذَلِكَ بِالْمُحَاكَاهِ فِي الْقَوْلِ وَالْفِعْلِ، وَقَدْ يَكُونُ بِالإِشَارَةِ وَالْإِيمَاءِ.

وَالإِسْتِهْزَاءُ هُوَ السُّخْرِيَّةُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَسْبِقَ مِنْهُ فِعْلٌ يُسْتَهْزَئُ بِهِ مِنْ أَجْلِهِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ: «الإِسْتِهْزَاءُ هُوَ السُّخْرِيَّةُ، وَهُوَ حَمْلُ الْأَقْوَالِ وَالْأَفْعَالِ عَلَى الْهَذْلِ وَاللَّعِبِ، لَا عَلَى الْجِدِّ وَالْحَقِيقَةِ، فَالَّذِي يَسْخَرُ مِنَ النَّاسِ هُوَ الَّذِي يَذُمُ صِفَاتِهِمْ وَأَفْعَالَهُمْ ذَمًا يُخْرِجُهَا عَنْ دَرَجَةِ الْإِعْتِبَارِ، كَمَا سَخِرُوا بِالْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ». (*).



(١) «الفتاوى الكبرى» (٦ / ٢٢).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (المُحَاذَرَة: ٤١؛ التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ) - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٤ - ١٢ - ٢٠٢٢ م.

سَبْبُ السُّخْرِيَّةِ وَمَنْشُوْهَا

وَالسُّخْرِيَّةُ تَنْشَأُ فِي الْمَرْءِ عِنْدَمَا يَنْظُرُ إِلَى نَفْسِهِ الْمُقَصَّرَةِ بِعَيْنِ الرِّضَا،
وَيَنْظُرُ إِلَى الْآخَرِينَ بِعَيْنِ الْإِنْتِقاْصِ، فَيَلْوُكُ - حِينَئِذٍ - أَعْرَاضَهُمْ تَهْكُمًا
وَسُخْرِيَّةً وَاسْتِهْزَاءً.

وَكُلَّمَا أَوْغَلَ الْمَرْءُ فِي الْإِجْرَامِ، وَتَمَادَى فِي الْأَثَامِ؛ زَادَ حَظُّهُ مِنَ الْإِنْتِقاْصِ
لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَّا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ لَمْ يَأْمُرُوا يَضْحَكُونَ﴾ [٢١] وَإِذَا
مَرُوا بِهِمْ يَنْغَامِرُونَ ﴿٢٠﴾ [المطففين: ٢٩-٣٠].

فَجَعَلَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَّا هَذَا التَّغَامِزَ وَالسُّخْرِيَّةَ قَرِينَ الْإِجْرَامِ وَمُتَوَلِّا عَنْهُ.
وَلَا يَسْتَهِيْنُ مُسْلِمٌ نَاصِحٌ لِنَفْسِهِ بِأَمْرِ السُّخْرِيَّةِ؛ أَيْا كَانَ أَمْرُهَا، وَمَهْمَا كَانَتْ
صُورَتُهَا، وَمَهْمَا طَنَّ صِغَرَ حَجْمِهَا؛ فَإِنَّ أَمْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ. (*) .



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَة: ٥٢؛ ذُمُّ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهْيُ عَنْهَا)
- الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

النَّهْيُ عَنِ السُّخْرِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ

لَقَدْ نَهَى اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَنِ السُّخْرِيَّةِ وَالإِسْتِهْزَاءِ، فَقَالَ - سُبْحَانَهُ - ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمًا مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا يُنَاسِئُونَ مِنْ سَاءَ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَنْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ [الحجرات: ١١].

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١): «إِنَّ اللَّهَ عَمَّ بِنَهِيَّهِ الْمُؤْمِنِينَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا مَأْمَنُوا﴾ عَنْ أَنْ يَسْخَرُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ جَمِيعَ مَعَانِي السُّخْرِيَّةِ، فَلَا يَجِدُ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَسْخَرَ مِنْ مُؤْمِنٍ؛ لَا لِفَقْرِهِ، وَلَا لِذَنْبِ ارْتَكَبَهُ، وَلَا لِغَيْرِ ذَلِكَ».

قَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ - ﴿وَإِلَّا كُلَّ هُمَزَةٍ لَمَزَةٌ﴾ ١ الَّذِي جَمَعَ مَا لَا وَعَدَهُ، ٢ كَلَّا لِيَنْدَنَ فِي الْحُطْمَةِ ٣ [الهمزة: ٤-١].

﴿وَإِلَّا﴾ أي: وَعِيدٌ وَوَبَالٌ وَشَدَّةُ عَذَابٍ، ﴿وَإِلَّا كُلَّ هُمَزَةٍ لَمَزَةٌ﴾ ١ أي: الَّذِي يَهْمِزُ النَّاسَ بِفَعْلِهِ، وَيَلْمِزُهُمْ بِقَوْلِهِ، فَالْهَمَازُ: هُوَ الَّذِي يَعِيبُ النَّاسَ وَيَطْعَنُ عَلَيْهِمْ بِالْإِشَارَةِ وَالْفِعْلِ، وَاللَّمَازُ: الَّذِي يَعِيبُهُمْ بِقَوْلِهِ.

(١) «تفسير الطبرى» (٢١) / ٣٦٦.

وَمِنْ صِفَةٍ هَذَا الْهَمَازُ الْلَّمَازُ: أَنَّهُ لَا هُمْ لَهُ سَوَى جَمْعِ الْمَالِ وَتَعْدِيدِهِ وَالْغُبْطَةِ بِهِ، وَلَيْسَ لَهُ رَغْبَةٌ فِي إِنْفَاقِهِ فِي طُرُقِ الْخَيْرَاتِ، وَصِلَةِ الْأَرْحَامِ، وَنَحْوِ ذَلِكَ^(١)، كَمَا قَالَ السَّعْدِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي تَيسِيرِ الْآيَاتِ. (*).

«قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي جُمْلَةٍ مَا بَيْنَ لِعِبَادِهِ مِنَ الْأَدَابِ وَالْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يُنَاسِئُ مِنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ﴾ [الحجرات: ١١].

السُّخْرِيَّةُ: هِيَ الإِسْتِهْزَاءُ وَالْإِزْدَرَاءُ، وَمِنَ الْمَعْلُومِ: أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - جَعَلَ النَّاسَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا طَبَقَاتٍ، فَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَهُمْ يَقْسِمُونَ رَحْمَتِ رَبِّكُمْ نَحْنُ نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزُّخْرُف: ٣٢]؛ أَيْ: لِيُسْخَرُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الْمَصَالِحِ، وَلَيْسَ الْمُرَادُ هُنَا: الإِسْتِهْزَاءُ.

وَقَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿أَنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَلِلآخرَةِ أَكْبُرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبُرُ تَفْضِيلًا﴾ [الإِسْرَاء: ٢١].

إِذَا ثَبَتَ هَذَا التَّفْضِيلُ بَيْنَ النَّاسِ؛ فَهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْعِلْمِ، فَبَعْضُهُمْ أَعْلَمُ مِنْ بَعْضٍ فِي عُلُومِ الشَّرِيعَةِ، وَعُلُومِ الْوَسِيلَةِ إِلَى عُلُومِ الشَّرِيعَةِ؛ كَعُلُومِ الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ مِنَ النَّحْوِ وَالْبَلَاغَةِ وَغَيْرِهَا، وَهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الرِّزْقِ، فَمِنْهُمْ مَنْ بُسْطَ لَهُ

(١) «تَيسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص: ١١٠٣ - ١١٠٤).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَةُ: ٤١؛ التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ) - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ ١٤ - ١٢ - ٢٠٢٢ م.

في رِزْقِهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ قُدِّرَ عَلَيْهِ فِي رِزْقِهِ، وَهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْأَخْلَاقِ، فَمِنْهُمْ ذُوو
الْأَخْلَاقِ الْفَاضِلَةِ الْعَالِيَّةِ، وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ، وَهُمْ يَتَفَاضَلُونَ فِي الْخِلْقَةِ، مِنْهُمْ
السَّوِيُّ الْخِلْقَةِ، وَمِنْهُمْ مَنْ دُونَ ذَلِكَ، وَيَتَفَاضَلُونَ كَذَلِكَ فِي الْحَسَبِ، مِنْهُمْ مَنْ
هُوَ ذُو حَسَبٍ وَنَسَبٍ، وَمِنْهُمْ دُونَ ذَلِكَ؛ فَهَلْ يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يَسْخَرَ مِمَّنْ دُونَهُ؟!!

يَقُولُ اللَّهُ عَجَلَكَ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ﴾؛ فَيُخَاطِبُنَا جَلَّ وَعَالَمَ
بِوْصَفِ الإِيمَانِ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وَيَنْهَانَا أَنْ يَسْخَرَ بَعْضُنَا مِنْ بَعْضٍ؛ لِأَنَّ
الْمُفَضِّلَ هُوَ اللَّهُ عَجَلَكَ، وَإِذَا كَانَ هُوَ اللَّهُ؛ لَزِمَّ مِنْ سُخْرِيَّتِكَ بِهَذَا الشَّخْصِ الَّذِي هُوَ
دُونَكَ أَنْ تَكُونَ سَاحِرًا بِتَقْدِيرِ اللَّهِ عَجَلَكَ.

فَلِمَادِّا تَسْخَرُ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي هُوَ دُونَكَ فِي الْعِلْمِ، أَوْ فِي الْمَالِ، أَوْ فِي
الْخُلُقِ، أَوْ فِي الْخِلْقَةِ، أَوْ فِي الْحَسَبِ، أَوْ فِي النَّسَبِ؟!! لِمَادِّا تَسْخَرُ مِنْهُ؟!!
أَلَيْسَ الَّذِي أَعْطَاكَ الْفَضْلَ هُوَ اللَّهُ الَّذِي حَرَمَهُ هَذَا - فِي تَصَوُّرِكَ -؟!!
فَلِمَادِّا؟!!

وَلِهَذَا قَالَ عَجَلَكَ: ﴿عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ﴾؛ رُبَّ سَاحِرِ الْيَوْمَ مَسْخُورٌ مِنْهُ فِي
الْغَدِ، وَرُبَّ مَفْضُولِ الْيَوْمِ يَكُونُ فَاضِلًا فِي الْغَدِ، وَهَذَا شَيْءٌ مُشَاهَدٌ.

إِذْنْ؛ يَحِبُّ عَلَى الْإِنْسَانِ أَنْ يَتَأَدَّبَ بِمَا أَدَبَهُ اللَّهُ بِهِ، فَلَا يَسْخَرُ مِنْ غَيْرِهِ؛
عَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا مِنْهُ، ﴿وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ﴾؛ وَنَصَّ عَلَى
النِّسَاءِ وَالرِّجَالِ بِالتَّفْصِيلِ؛ حَتَّى لَا يَقُولَ أَحَدٌ: (إِنَّ هَذَا خَاصٌّ بِالرِّجَالِ) لَوْ ذَكَرَ
الرِّجَالَ وَحْدَهُمْ، أَوْ خَاصٌّ بِالنِّسَاءِ وَحْدَهُنَّ.

وَهَذَا الْأَدَبُ عَامٌ لِجَمِيعِ الْأُمَّةِ، وَيَحِبُّ عَلَى كُلِّ طَالِبٍ عِلْمٍ أَنْ يَكُونَ أَوَّلَ مَنْ يَمْتَشِّلُ أَمْرَ اللَّهِ بِعَذْلٍ، وَيَجْتَنِبُ نَهْيَهُ؛ لِأَنَّهُ مَسْؤُولٌ عَنْ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِيْنِ:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: أَنَّهُ كَغَيْرِهِ مِنَ الْمُمْكَلَّفِينَ.

وَالثَّانِي: أَنَّ طَالِبَ الْعِلْمِ قُدُّوْهُ، أَيُّ عَمَلٍ يَعْمَلُ فَسَوْفَ يَقْتَدِي بِهِ النَّاسُ، وَيَحْتَجُونَ بِهِ، فَإِذَا كَانَ طَالِبُ الْعِلْمِ هُوَ الَّذِي يَسْخُرُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، أَوْ مِمَّنْ دُونَ الْعُلَمَاءِ؛ فَهَذِهِ بَلِيَّةٌ فِي الْوَاقِعِ، فَالْوَاجِبُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا خَالَفَ غَيْرَهُ أَنْ يَأْتِمِسَ لَهُ الْعُذْرَ، ثُمَّ يَتَصَلِّ بِهَذَا الْمُخَالِفِ وَيَبْحَثُ مَعَهُ؛ فَرَبِّمَا يَكُونُ الْحَقُّ مَعَ مَنْ خَالَفَهُ، وَيُنَاقِشُهُ بِأَدَبٍ وَاحْتِرَامٍ وَهُدُوِّ؛ حَتَّى يَتَبَيَّنَ الْحَقُّ، وَآمَّا سُخْرِيَّتُهُ مِمَّنْ خَالَفَ رَأْيَهُ أَوْ رَأْيَ شَيْخِهِ؛ فَهَذَا غَلَطٌ.

وَكُلُّ إِنْسَانٍ يُخَالِفُكَ فِي قَوْلِكَ فَإِنَّ الْوَاجِبَ عَلَيْكَ أَنْ تَحْمِلَهُ عَلَى أَحْسَنِ الْمَحَامِلِ، وَأَنَّ هَذَا اجْتِهَادُهُ، وَأَنَّ اللَّهَ بِعِلْمٍ سَيَأْجُرُهُ عَلَى اجْتِهَادِهِ إِذَا أَخْطَأَ، وَإِنَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرٌ، ثُمَّ تَتَصَلِّ بِهِ وَتَنَاقِشُهُ، وَلَا تَسْتَحِيْهُ؛ فَرَبِّمَا تَبَيَّنَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَكَ، فَتَكُونُ لَكَ مِنْهُ عَلَى هَذَا الرَّجُلِ، وَرَبِّمَا يَتَبَيَّنُ لَكَ أَنَّ الْحَقَّ مَعَهُ، فَيَكُونُ لَهُ مِنْهُ عَلَيْكَ، وَآمَّا السُّخْرِيَّةُ؛ فَهَذَا لَيْسَ مِنْ آدَابِ طَالِبِ الْعِلْمِ؛ بَلْ وَلَا مِنْ آدَابِ الْمُؤْمِنِ مَعَ أَخِيهِ.

هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِالْأَخْطَاءِ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْلُمُ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْخَطَأِ أَحَدٌ، الْمَعْصُومُ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَكُلُّ مَنْ دُونَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهُ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُرَدُّ.

فَالْمُرَادُ لَا أَهْلَ الْبَدْعِ، وَإِنَّمَا الْمُرَادُ الْأَخْطَاءُ الَّتِي يَقْعُدُ فِيهَا الْعُلَمَاءُ أَوِ الَّتِي يُخَالِفُونَ فِيهَا بَعْضَ النُّصُوصِ أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ مِمَّا لَا يَسْلُمُ مِنْهُ أَحَدٌ.

﴿وَلَا نَلِمُوهُ أَنفُسَكُمْ﴾؛ اللَّمْزُ: الْعَيْبُ؛ بِأَنْ تَقُولَ: فُلَانُ بَلِيدُ، فُلَانُ طَوِيلُ، فُلَانُ قَصِيرُ، فُلَانُ أَسْوَدُ، فُلَانُ أَحْمَرُ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا يُعَدُّ عَيْبًا^(١).

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا نَلِمُوهُ أَنفُسَكُمْ﴾ فُسِّرَ بِمَعْنَيْنِ:

الْمَعْنَى الْأَوَّلُ: لَا يَلْمِزُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا بِمَنْزِلَةِ نَفْسِ الْإِنْسَانِ، أَخْوَكَ بِمَنْزِلَةِ نَفْسِكَ، فَإِذَا لَمَزْتَهُ فَكَانَهُ لَمَزْتَ نَفْسَكَ.

وَالْمَعْنَى الثَّانِي: لَا تَلْمِزُ أَخَاهُكَ؛ لِأَنَّكَ إِذَا لَمَزْتَهُ لَمَزْكَ، فَلَمَزْكَ إِيَّاهُ سَبَبٌ لِكَوْنِهِ يَلْمِزُكَ؛ وَحِينَئِذٍ تَكُونُ كَانَكَ لَمَزْتَ نَفْسَكَ، وَعَلَيْهِ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ: «لَعْنَ اللَّهِ مَنْ لَعَنَ وَالْدِيَّةِ»^(٢).

فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! كَيْفَ يَلْعَنُ الرَّجُلُ وَالْدِيَّةُ؟!!

قَالَ: «يَسُبُّ أَبَا الرَّجُلِ، فَيَسُبُّ أَبَاهُ، وَيَسُبُّ أُمَّهُ، فَيَسُبُّ أُمَّهُ»^(٣). وَالْحَدِيثُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ فِي «الصَّحِيفَةِ».

(١) وَأَخْرَجَ أَبُو دَاؤُدَ: (٤ / ٢٦٩، رقم ٤٨٧٥)، وَالْتَّرْمِذِيُّ: (٤ / ٦٦٠ - ٦٦١)، رقم ٢٥٠٢ و ٢٥٠٣، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: حَسْبُكَ مِنْ صَفِيَّةَ كَذَا وَكَذَا، تَعْنِي قَصِيرَةً، فَقَالَ: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاِ الْبَحْرِ لَمَزَجَنَّهُ». قَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٌ صَحِيفٌ»، وَكَذَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيفَةِ التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيبِ»: (٣ / ٧٧، رقم ٢٨٣٤).

(٢) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ: (٣ / ١٥٦٧، رقم ١٩٧٨)، مِنْ حَدِيثِ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (١٠ / ٤٠٣، رقم ٥٩٧٣)، وَمُسْلِمٌ: (١ / ٩٢ - ٩٣، رقم ٩٠)، مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَلْعَنَ الرَّجُلُ وَالْدِيَّةِ» الْحَدِيثُ.

عَلَى كُلِّ حَالٍ؛ فِي الْآيَةِ: تَحْرِيمُ عَيْبِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، فَلَا يَجُوزُ لَكَ أَنْ تَعِيبَ أَخَاكَ بِصِفَةٍ خَلْقِيَّةٍ وَلَا بِصِفَةٍ خُلُقِيَّةٍ، أَمَّا الصِّفَةُ الْخَلْقِيَّةُ الَّتِي تَعُودُ إِلَيْهَا؛ فَإِنَّ عَيْبَكَ إِيَّاهُ فِي الْحَقِيقَةِ عَيْبٌ لِخَالِقِهِ عَيْلَكَ، فَالَّذِي خَلَقَ الْإِنْسَانَ هُوَ اللَّهُ عَيْلَكَ، وَالَّذِي جَعَلَهُ عَلَى هَذِهِ الصِّفَةِ هُوَ اللَّهُ عَيْلَكَ، وَالْإِنْسَانُ لَا يُمْكِنُ أَنْ يُكْمِلَ خَلْقَتُهُ.. فَيَكُونُ الطَّوِيلُ قَصِيرًا، أَوِ الْقَصِيرُ طَوِيلًا، أَوِ الْقَيْحُ جَمِيلًا، أَوِ الْجَمِيلُ قَيْحًا.

فَأَنْتَ إِذَا لَمَرْتَ إِنْسَانًا، وَعِبْتَهُ فِي خَلْقَتِهِ؛ فَقَدْ عَبَتَ الْخَالِقَ فِي الْوَاقِعِ؛ وَلَهُذَا لَوْ وَجَدْنَا جِدَارًا مَبْنِيًّا مَائِلًا وَعِبْنَا الْجِدَارَ؛ فَعَيْبُنَا فِي الْحَقِيقَةِ لِبَانِي الْجِدَارِ، إِذْنَ؛ إِذَا عَبَتَ إِنْسَانًا فِي خَلْقَتِهِ؛ فَكَانَنَا عَبَتَ الْخَالِقَ عَيْلَكَ.

فَالْمَسَأَةُ خَطِيرَةٌ..

أَمَّا عَيْهُ بِالْخُلُقِ بِأَنْ يَكُونَ هَذَا الرَّجُلُ سَرِيعُ الْعَصَبِ، شَدِيدُ الْإِنْتَقَامِ، بَذِيءٌ الْلِّسَانِ؛ فَلَا تَعِبُهُ؛ لِأَنَّهُ رُبَّمَا إِذَا عَبَتْهُ ابْتَلَاهُ اللَّهُ بِالْعَيْبِ نَفْسِهِ.

لَكِنْ إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سُوءَ خُلُقٍ فَالْوَاحِدُ النَّصِيحَةُ؛ أَنْ تَتَصَلَّ بِهِ إِنْ كَانَ يُمْكِنُ الاتِّصَالُ بِهِ، وَتُبَيِّنَ لَهُ مَا كَانَ بِهِ مِنْ عَيْبٍ، أَوْ أَنْ تَكْتُبَ لَهُ كِتَابًا: رِسَالَةً بِاسْمِكَ، أَوْ بِاسْمِ نَاصِحٍ -مَثَلًا-.

﴿وَلَا نَنَبِرُوا بِالْأَلَقَبِ﴾؛ يَعْنِي: لَا يَنْبِرُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا بِالْلَّقَبِ، فَتَقُولُ لَهُ -مَثَلًا-: يَا فَاسِقٌ، يَا فَاجِرٌ، يَا كَافِرٌ، يَا شَارِبَ الْخَمْرِ، يَا سَارِقٌ، يَا زَانِي، لَا تَفْعَلْ هَذَا؛ لِأَنَّكَ إِذَا نَبَرْتَهُ بِالْلَّقَبِ؛ فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّقَبُ فِيهِ، وَإِمَّا أَلَا يَكُونَ فِيهِ، فَإِنْ كَانَ فِيهِ فَقَدْ ارْتَكَبَتَ هَذَا النَّهَيَ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ فَقَدْ بَهَثَهُ وَأَرْتَكَبَتَ النَّهَيَ أَيْضًا.

ثُمَّ قَالَ رَبِّكَ: «بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانَ»؛ يَعْنِي: بِئْسَ لَكُمْ أَنْ تُنْقُلُوا مِنْ وَصْفِ الْإِيمَانِ إِلَى وَصْفِ الْفُسُوقِ، فَإِذَا ارْتَكَبْتُمْ مَا نَهَى اللَّهُ عَنْهُ؛ صِرْتُمْ فَسَقَةً، فَالْإِنْسَانُ إِذَا ارْتَكَبَ كَبِيرَةً وَاحِدَةً مِنَ الْكَبَائِرِ صَارَ فَاسِقاً، وَإِذَا ارْتَكَبَ صَغِيرَةً وَكَرَرَهَا وَأَصْرَرَ عَلَيْهَا صَارَ فَاسِقاً، فَلَا تَجْعَلْ نَفْسَكَ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَكَمَالِ الْإِيمَانِ فَاسِقاً.

هَذَا مَعْنَى قَوْلِهِ: «بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانَ»؛ لِأَنَّ هَذِهِ الْجُملَةَ جُمْلَةُ إِنْشَائِيَّةٍ تُفِيدُ الذَّمَّ، وَمَا أَفَادَ الذَّمَّ إِنَّمَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ بِلَا شَكَّ.

فَاسْتَفَدْنَا مِنْ هَذِهِ الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ: تَحْرِيمُ السُّخْرِيَّةِ، وَتَحْرِيمُ لَمْزِ الْغَيْرِ، وَتَحْرِيمُ التَّنَابُّرِ بِالْأَلْقَابِ، وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ ذَلِكَ فَهُوَ فَاسِقٌ بَعْدَ أَنْ كَانَ مُؤْمِنًا.

«بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانَ وَمَنْ لَمْ يَتُبْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» (١)؛ يَعْنِي: مَنْ كَانَ يَفْعُلُ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ الْثَّلَاثَةَ وَلَمْ يَتُبْ؛ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ، فَالَّذِي لَا يَتُوبُ يَكُونُ ظَالِمًا، وَ«الظُّلُمُ» - كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ طُلُمَاتُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ (٢). آخر جاه في الصّحّيحةين.

وَإِذَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَسْعَى نُورُهُمْ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَانِهِمْ؛ فَهُوَ لَا ظَلَمَةٌ لَيْسَ لَهُمْ نُورٌ، فَيَجِبُ الْحَذْرُ مِمَّا نَهَى اللَّهُ رَبِّكَ عَنْهُ؛ لِأَنَّكَ أَيَّهَا الْعَبْدُ عَبْدُ اللَّهِ، تَأْتِمُ بِأَمْرِهِ، وَتَتَنَاهِي عَنْ نَهِيِّهِ.

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: (٥ / ١٠٠، رقم ٢٤٤٧)، وَمُسْلِمٌ: (٤ / ١٩٩٦، رقم ٢٥٧٩)، مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: مَا مَعْنَى التَّوْبَةِ؟

فَنَقُولُ: التَّوْبَةُ مِنَ الْعَبْدِ: أَنْ يَتَّقَلَّ مِنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَى طَاعَتِهِ، وَالتَّوْبَةُ مِنَ اللَّهِ: أَنْ يَقْبَلَ اللَّهُ مِنَ الْعَبْدِ، فَيُبَدِّلَ سَيِّئَاتِهِ حَسَنَاتٍ^(١). (*) .

﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ عَسَّاقٌ أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِّنْهُمْ وَلَا يُسَاءَ مِنْ تِسَاءَ عَسَّاقٌ أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾^(١).

هَذَا مِنْ حُقُوقِ الْمُؤْمِنِينَ بَعْضِهِمْ عَلَى بَعْضٍ؛ أَلَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِّنْ قَوْمٍ بِكُلِّ كَلَامٍ وَقَوْلٍ وَفِعْلٍ دَالٌّ عَلَى تَحْقِيرِ الْأَخِيَّ الْمُسْلِمِ، فَإِنَّ ذَلِكَ حَرَامٌ لَا يَجُوزُ، وَهُوَ دَالٌّ عَلَى إِعْجَابِ السَّاخِرِ بِنَفْسِهِ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ الْمَسْخُورُ بِهِ خَيْرًا مِّنَ السَّاخِرِ، وَهُوَ الْغَالِبُ وَالْوَاقِعُ، فَإِنَّ السُّخْرِيَّةَ لَا تَقْعُدُ إِلَّا مِنْ قَلْبٍ مُّمْتَلِئٍ مِّنْ مَسَاوِيِّ الْأَخْلَاقِ، مُتَّحَلٌ بِكُلِّ خُلُقٍ ذَمِيمٍ، مُتَخَلٌّ مِنْ كُلِّ خُلُقٍ كَرِيمٍ، وَلِهَذَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «بِحَسَبِ امْرِيِّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يُحَقِّرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمُ». أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» مِنْ رِوَايَةِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ثُمَّ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ﴾؛ أَيْ: لَا يَعِبُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ، وَاللَّمْزُ: بِالْقَوْلِ، وَالْهَمْزُ: بِالْفِعْلِ، وَكِلَاهُمَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ حَرَامٌ، مُتَوَدِّدٌ عَلَيْهِ بِالنَّارِ،

(١) «تفسير ابن عثيمين»: (ص ٢٨ - ٤٢)، باختصار يسيراً.

(*) ما مر ذكره مختصراً من التعليق على: «تفسير سورتي (الحجرات) و(ق)، وذكر ما فيهما من الآداب والفوائد» (المحاضرة الثانية)، الاثنين ٢ من رمضان ١٤٣٥ هـ - ٣٠

كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِلَّا كُلُّ هُمَرٍ لَّمْزَةٌ﴾ الْآيَةُ، وَسُمِّيَ الْأَخُ الْمُسْلِمُ نَفْسًا لِأَخِيهِ؛ لِأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونُوا هَكَذَا حَالُهُمْ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ، وَلَا إِنَّهُ إِذَا هَمَرَ غَيْرُهُ؛ أَوْ جَبَ لِلْغَيْرِ أَنْ يَهْمِزُهُ، فَيَكُونُ هُوَ الْمُتَسَبِّبُ لِذَلِكَ.

﴿وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ﴾؛ أَيْ: لَا يُعِيرَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ، وَلَا يُلْقِبُهُ بِلَقَبٍ ذَمِّ يَكْرَهُ أَنْ يُطْلَقَ عَلَيْهِ وَهَذَا هُوَ التَّنَابُرُ، وَأَمَّا الْأَلْقَابُ غَيْرُ الْمَذْمُومَةِ فَلَا تَدْخُلُ فِي هَذَا.

﴿يَئِسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ﴾؛ أَيْ: بِئْسَمَا تَبَدَّلُتُمْ عَنِ الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ بِشَرَائِعِهِ وَمَا تَقْتَضِيهِ بِالْإِعْرَاضِ عَنْ أَوْامِرِهِ وَنَوَاهِيهِ بِاسْمِ الْفُسُوقِ وَالْعِصْيَانِ، الَّذِي هُوَ التَّنَابُرُ بِالْأَلْقَابِ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾؛ وَهَذَا هُوَ الْوَاجِبُ عَلَى الْعَبْدِ؛ أَنْ يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَيَخْرُجَ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ، بِاسْتِحْلَالِهِ وَالإِسْتِغْفارِ، وَالْمَدْحُ لَهُ مُقَابَلَةً عَلَى ذَمِّهِ إِيَّاهُ.

﴿وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾؛ فَالنَّاسُ قِسْمَانِ: ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ غَيْرٌ تَائِبٌ، وَتَائِبٌ مُفْلِحٌ، وَلَا ثَمَّ قِسْمٌ ثَالِثٌ غَيْرُهُمَا. (*).

وَمِنْ أَجْلِ دَلَائِلِ تَحْرِيمِ السُّخْرِيَّةِ وَالإِسْتِهْزَاءِ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِخْبَارُ اللَّهِ بِعِبَدِهِ أَنَّ السُّخْرِيَّةَ وَالإِسْتِهْزَاءَ مِنْ أَسَالِيبِ الْكَافِرِينَ الْمُشْرِكِينَ فِي مُحَارَبَةِ أَنْبِيائِهِ وَأَتَّبَاعِهِمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ رَبُّنَا -جَلَّتْ قُدْرَتُهُ-: ﴿رُبَّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنَ التَّعْلِيقِ عَلَى: «تَفْسِيرُ سُورَتِي (الْحُجُّرَاتِ) وَ(ق)، وَذِكْرُ مَا فِيهِمَا مِنَ الْأَدَابِ وَالْفَوَائِدِ» (الْمُحَاضَرَةُ الثَّالِثَةُ)، الثُّلَاثَاءُ ٣ مِنْ رَمَضَانَ ١٤٣٥ هـ | ١٤-٧-٢٠١٤ م.

وَسَخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ أَتَقَوْا فَوَقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّهُ يَرَوُ مَنْ يَشَاءُ يُغَيِّرُ

حِسَابٍ [٢١٢] (البقرة: ٢١٢).

«أَخْبَرَ - تَعَالَى - عَنْ تَرْزِيهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِلْكَافِرِينَ الَّذِينَ رَضُوا بِهَا، وَاطْمَأَنُوا إِلَيْهَا، وَجَمَعُوا الْأَمْوَالَ، وَمَنَعُوهَا عَنْ مَصَارِفِهَا التِّي أُمْرُوا بِهَا مِمَّا يُرِضِي اللَّهَ عَنْهُمْ، وَسَخَرُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا؛ الَّذِينَ أَعْرَضُوا عَنْهَا، وَأَنْفَقُوا مَا حَصَلَ لَهُمْ مِنْهَا فِي طَاعَةِ رَبِّهِمْ، وَبَذَلُوهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ؛ فَلِهَذَا فَازُوا بِالْمَقَامِ الْأَسَعِ وَالْحَظْ الْأَوْفِ يَوْمَ مَعَادِهِمْ، فَكَانُوا فَوْقَ أُولَئِكَ فِي مَحْسِرِهِمْ وَمَنْشِرِهِمْ وَمَسِيرِهِمْ وَمَأْوَاهُمْ، فَاسْتَقَرُوا فِي الدَّرَجَاتِ فِي أَعْلَى عِلْيَيْنَ، وَخُلِّدَ أُولَئِكَ فِي الدَّرَكَاتِ فِي أَسْفَلَ سَافِلِيَّنَ»^(١).

قالَ تَعَالَى: «وَأُوحِيَ إِلَى نُوحَ أَنَّهُ لَنْ يُؤْمِنَ مِنْ قَوْمَكَ إِلَّا مَنْ قَدْ أَمَنَ فَلَا يُبَتِّئُسْ بِمَا كَانُوا يَفْعَلُونَ» ^{٣٦} وَاصْنَعْ الْفُلَكَ بِأَعْيُنِنَا وَوَحْيَنَا وَلَا تُخَطِّبْنِي فِي الَّذِينَ ظَلَمُوا إِنَّهُمْ مُغَرَّبُونَ ^{٣٧} وَيَصْنَعْ الْفُلَكَ وَكُلَّمَا مَرَ عَلَيْهِ مَلَّا مِنْ قَوْمِهِ سَخَرُوا مِنْهُ قَالَ إِنْ تَسْخَرُوا مِنَنَا فَإِنَا نَسْخَرُ مِنْكُمْ كَمَا تَسْخَرُونَ» ^{٣٨} [هود: ٣٨-٣٦].

«يَقُولُ - تَعَالَى ذِكْرُهُ -: وَيَصْنَعُ نُوحُ السَّفِينَةَ، وَكُلَّمَا مَرَ عَلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ سَخَرُوا مِنْهُ» ^{٤٠} يَقُولُ: هَرَبُوا مِنْ نُوحٍ، وَيَقُولُونَ لَهُ: أَتَحَوَّلَتَ نَجَارًا بَعْدَ النُّبُوَّةِ، وَتَعْمَلُ السَّفِينَةَ فِي الْبَرِّ؟! فَيَقُولُ لَهُمْ نُوحٌ: إِنْ تَسْخَرُوا مِنَنَا: إِنْ تَهْزَأُوا مِنَنَا الْيَوْمَ فَإِنَّا نَهَزُّ أَمْكُمْ فِي الْآخِرَةِ كَمَا تَهْزَأُونَ مِنَنَا فِي الدُّنْيَا؛ فَسَوْفَ

(١) «تَفْسِيرُ ابنِ كَثِيرٍ» (١/٤٢٤-٤٢٥).

تَعْلَمُونَ إِذَا عَاهَيْتُمْ عَذَابَ اللَّهِ مَنِ الَّذِي كَانَ إِلَى نَفْسِهِ مُسِيَّاً مِنَّا»^(١).

وَلَقَدْ كَانَ مِنْ أَسَالِيبِ قُرَيْشٍ فِي مُحَارَبَةِ دَعْوَةِ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ ﷺ مُواصِلَةً السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ، وَالْإِكْثَارُ مِنْهُمَا؛ فَقَدْ رَأَتْ قُرَيْشٌ أَنْ تُعالِجَ هَذِهِ الْمُشْكِلَةَ الَّتِي نَشَأَتْ لِأَجْلِ قِيَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ، فَفَكَرُوا وَاسْتَشَارُوا، ثُمَّ اخْتَارُوا سُبْلًا شَتَّى لِمُوَاجَهَةِ هَذِهِ الدَّعْوَةِ وَالْقَضَاءِ عَلَيْها، مِنْهَا: مُواصِلَةُ السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ، وَالْإِكْثَارُ مِنْهُمَا، وَالْقَصْدُ مِنْ ذَلِكَ تَخْذِيلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمِينَ، وَتَوْهِينُ قُوَّاهُمُ الْمَعْنَوِيَّةِ، فَكَانُوا يَتَهَمُّونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّهُ رَجُلٌ مَسْحُورٌ، شَاعِرٌ مَجْنُونٌ، كَاهِنٌ يَأْتِيهِ الشَّيْطَانُ، سَاحِرٌ كَذَابٌ، مُفْتَرٌ مُتَقَوِّلٌ، وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ التُّهَمِ وَالشَّتَائِمِ، وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ يَجْهِيُ وَيَذْهَبُ يَنْظُرونَ إِلَيْهِ نَظَرَ الْغَضَبِ وَالنَّقْمَةِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «وَإِنْ يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُنَزِّلُونَكَ بِأَصْدِرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الْذِكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَجَنَّونٌ» ﴿٥١﴾ [القلم: ٥١].

وَكَانُوا إِذَا رَأَوْهُ يَتَهَمُّونَ بِهِ، وَيَقُولُونَ: «أَهَذَا الَّذِي يَذْكُرُ إِلَهَتُكُمْ»

. [الأنبياء: ٣٦].

وَإِذَا رَأَوْا ضُعَفَاءَ الصَّحَابَةَ قَالُوا: قَدْ جَاءَكُمْ مُلُوكُ الْأَرْضِ: «أَهَؤُلَاءِ مَنْ كَانَ اللَّهُ عَلَيَّهُمْ مِنْ بَيْنِنَا» ﴿٥٣﴾ [الأنعام: ٥٣].

وَكَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ إِنْ آمَنُوا يَضْحَكُونَ» ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَنْعَامِزُونَ ﴿٢٠﴾ وَإِذَا أَنْقَبُوا إِلَيْهِمْ أَنْقَبُوا فِي كِهْمَيْنَ ﴿٢١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ فَالُّوا إِنَّ

(١) «تفسير الطبرى» (١٢ / ٣٩٣).

هَوْلَاءُ لَضَالُونَ ﴿٣٢﴾ [المطففين: ٢٩-٣٢]. (*) .

قَالَ تَعَالَى : ﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخُرُونَ ﴾ ﴿١٢﴾ وَإِذَا ذَكَرُوا لَا يَذَكُرُونَ ﴿١٣﴾ وَإِذَا رَأَوْا إِيمَانَ
يَسْخُرُونَ ﴿١٤﴾ [الصفات: ١٢-١٤] .

﴿ بَلْ عَجِبْتَ وَيَسْخُرُونَ ﴾ ﴿١٢﴾ أَيْ : بَلْ عَجِبْتَ - يَا مُحَمَّدُ - مِنْ تَكْذِيبِ
هَوْلَاءِ الْمُنْكِرِينَ لِلْبَعْثِ، وَأَنْتَ مُؤْنَثٌ مُصَدِّقٌ بِمَا أَخْبَرَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْأَمْرِ الْعَجِيبِ؛
وَهُوَ إِعَادَةُ الْأَجْسَامَ بَعْدَ فَنَائِهَا، وَهُمْ بِخِلَافِ أَمْرِكَ، مِنْ شِدَّةِ تَكْذِيبِهِمْ يَسْخُرُونَ
مِمَّا تَقُولُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ قَتَادَةُ : عَجِبَ مُحَمَّدُ ﷺ، وَسَخَرَ ضُلَالُ بَنِي آدَمَ
﴿ وَإِذَا ذَكَرُوا لَا يَذَكُرُونَ ﴾ ﴿١٣﴾ : وَهُمْ بِخِلَافِ أَمْرِكَ، مِنْ شِدَّةِ تَكْذِيبِهِمْ يَسْخُرُونَ مِمَّا
تَقُولُ لَهُمْ مِنْ ذَلِكَ، ﴿ وَإِذَا رَأَوْا إِيمَانَهُ ﴾ أَيْ : دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى ذَلِكَ يَسْخُرُونَ
﴿ قَالَ مُجَاهِدٌ وَقَتَادَةُ : يَسْتَهْرُونَ ﴾ ﴿١٤﴾ .

وَقَدْ أَكْثَرُوا مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ، وَمِنَ الطَّعْنِ وَالتَّضْحِيَّكِ، حَتَّى أَثَّرَ
ذَلِكَ فِي نَفْسِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلَقَدْ نَعَمَ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ
﴿ الْحَجَرُ : ٩٧﴾ ، ثُمَّ ثَبَتَهُ اللَّهُ - تَعَالَى -، وَبَيْنَ لَهُ مَا يَذْهَبُ بِهَذَا الضَّيْقِ فَقَالَ
﴿ فَسَيِّحْ يَحْمِدُ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ الْسَّاجِدِينَ ﴾ ﴿١٦﴾ وَأَعْبُدُ رَبَّكَ حَتَّى يَأْنِيَكَ الْقِيَمُ
﴿ الْحَجَرُ : ٩٨-٩٩﴾ .

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ : «مُختَصِّرُ السِّيَرَةِ النَّبِيَّيَّةِ» (المُمحَاضَرَةُ : ٣٢) : مِنْ أَسَالِيبِ فُرِيُّشِ فِي
مُحَارَبَةِ الدَّعْوَةِ : مُوَاصِلَةُ السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ وَالْإِكْتَارِ مِنْهُمَا) - الْثَّلَاثَاءُ ٨ مِنْ جُمَادَى
الْآخِرَةِ ١٤٤٣ هـ | ١١-١-٢٠٢٢ م .

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (٧/٥-٦) .

وَقَدْ بَيَّنَ لَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مَا فِيهِ التَّسْلِيَّةُ؛ حَيْثُ قَالَ: «إِنَّا كَهْيَنَكَ الْمُسْتَهْزِئِينَ
الَّذِينَ يَجْعَلُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَيْهَا أَخْرَ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ» ﴿٦﴾ [الحجر: ٩٥-٩٦].

وَأَخْبَرَهُ أَنَّ فِعْلَهُمْ هَذَا سَوْفَ يَنْقَلِبُ وَبِالَا عَلَيْهِمْ، فَقَالَ: «وَلَقَدِ اسْتَهْزَئَ
بِرُسُلِّي مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ» ﴿٤١﴾
[الأنبياء: ٤١]. (*)

«يَقُولُ -تَعَالَى- مُسْلِي لِرَسُولِهِ -صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ- عَمَّا آذَاهُ بِهِ
الْمُشْرِكُونَ مِنَ الْإِسْتَهْزَاءِ وَالتَّكْذِيبِ: «وَلَقَدِ اسْتَهْزَئَ بِرُسُلِّي مِنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ
بِالَّذِينَ سَخِرُوا مِنْهُمْ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ» ﴿٤١﴾ يَعْنِي: مِنَ الْعَذَابِ الَّذِي كَانُوا
يَسْتَبِعُونَ وَقُوَّعَهُ» (٢).

وَأَخْبَرَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّ الْمُنَافِقِينَ يَلْمِزُونَ الْمُتَصَدِّقِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ،
وَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ؛ وَلَكِنَّ اللَّهَ سَخَرَ مِنْهُمْ جَزَاءً عَلَى سُخْرِيَّتِهِمْ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَلَهُمْ
عَذَابٌ مُوجِعٌ، قَالَ تَعَالَى: «الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَحْدُثُونَ إِلَّا جُهْدَهُرٍ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَهُمْ
عَذَابٌ أَلِيمٌ» ﴿٧٩﴾ [التوبه: ٧٩].

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «مُختَصَرُ السِّيَرَةِ النَّبُوَيَّةِ» (المُحَاضَرَة: ٣٢: مِنْ أَسَالِيبِ فُرِيُّشِ فِي
مُحَارَبَةِ الدَّعْوَةِ: مُوَاصِلَةُ السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتَهْزَاءِ وَالْإِكْتَارِ مِنْهُما) - الثُّلَاثَاءُ ٨ مِنْ جُمَادَى
الآخِرَةِ ١٤٤٣ هـ | ١١-١-٢٠٢٢ م.

(٢) «تفسير ابن كثير» (٥/٣٠١).

«مِنْ مَخَازِي الْمُنَافِقِينَ أَنَّهُمْ كَانُوا - قَبَحُهُمُ اللَّهُ - لَا يَدْعُونَ شَيْئًا مِنْ أُمُورِ الإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ يَرَوْنَ لَهُمْ مَقَالًا إِلَّا قَالُوا وَطَعَنُوا بَغْيًا وَعُدُوانًا، فَلَمَّا حَتَّى اللَّهُ وَرَسُولُهُ عَلَى الصَّدَقَةِ بَادَرَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى ذَلِكَ، وَبَذَلُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ كُلًّا عَلَى حَسْبِ حَالِهِ؛ مِنْهُمُ الْمُكْثُرُ، وَمِنْهُمُ الْمُقْلُ، فَيَلْمِزُونَ الْمُكْثِرَ مِنْهُمْ بِأَنَّ قَصْدَهُ بِنَفْقَتِهِ الرِّيَاءُ وَالسُّمعَةُ، وَقَالُوا لِلْمُقْلِ الْفَقِيرِ: إِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْ صَدَقَةٍ هَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾ أَيْ: يَعِيُّونَ وَيَطْعَنُونَ ﴿الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ فَيَقُولُونَ: مُرَاوِونَ قَصْدُهُمُ الْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ، ﴿وَ﴾ يَلْمِزُونَ الَّذِينَ ﴿لَا يَحْدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ﴾ فَيُخْرِجُونَ مَا اسْتَطَاعُوا وَيَقُولُونَ: اللَّهُ غَنِيٌّ عَنْ صَدَقَاتِهِمْ ﴿فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ﴾، فَقَابَلَهُمُ اللَّهُ عَلَى صَنْعِهِمْ بِأَنْ ﴿سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (١).

وَقَدْ حَدَّرَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ؛ فَفِي «صَاحِحِ مُسْلِمٍ» (٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَحَاسِدُوا، وَلَا تَنَاجِشُوا، وَلَا تَبَاغِضُوا، وَلَا تَدَابِرُوا، وَلَا يَبْعِيْعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا، الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ، وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ، التَّقْوَى هَا هُنَا - وَيُشَيرُ إِلَى صَدِرِهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ -، بِحَسْبِ امْرِيِّ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ؛ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ».

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ٣٩٥).

(٢) تقدم تخریجه.

قَالَ الْعَلَّامَةُ ابْنُ عُثَيمِينَ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّاهُ (١): «قَوْلُهُ: بِحَسْبِ امْرِئٍ مِّنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ» يَعْنِي: يَكْفِي الْمُؤْمِنَ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، وَهَذَا تَعْظِيمٌ لِإِحْتِقَارِ الْمُسْلِمِ، وَأَنَّهُ شَرٌّ عَظِيمٌ، لَوْ لَمْ يَأْتِ الْإِنْسَانُ مِنَ الشَّرِّ إِلَّا هَذَا لَكَانَ كَافِيًّا؛ يَعْنِي: فِي الْإِثْمِ وَالْوِزْرِ، «بِحَسْبِ امْرِئٍ» يَعْنِي: كَافِيَهُ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، لَوْ لَمْ يَأْتِ الْإِنْسَانُ مِنَ الشَّرِّ إِلَّا هَذَا لَكَانَ كَافِيًّا، فَلَا تَحْقِرُنَّ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ؛ لَا فِي خُلُقِهِ، وَلَا فِي شِيَابِهِ، وَلَا فِي كَلَامِهِ، وَلَا فِي خُلُقِهِ، وَلَا فِي غَيْرِ ذَلِكَ».

وَفِي «سُنْنَةِ أَبِي دَاوُدَ» (٢) بِسَنَدٍ صَحِيحٍ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا قَالَتْ: «حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَقَالَ: «مَا يُسْرُنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

وَحَكَاهُ يَعْنِي: مَثَلٌ فِعلَهُ، أَوْ هَيَّئَهُ، أَوْ قَوْلَهُ.

قَالَتْ: «حَكَيْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا فَقَالَ: «مَا يُسْرُنِي أَنِّي حَكَيْتُ رَجُلًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

قَالَتْ: فَقُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّ صَفِيَّةَ امْرَأَةً - وَقَالَتْ بِيَدِهَا هَكَذَا -، كَانَهَا تَعْنِي قَصِيرَةً».

فَقَالَ: «لَقَدْ مَرَجْتِ بِكَلِمَةٍ لَوْ مَرَجْتِ بِهَا مَاءَ الْبَحْرِ لَمُرِّجَ».

(١) «شرح رياض الصالحين» لابن عثيمين (٦ / ٢٦٠).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٨٧٥) واللفظ له، والترمذى (٢٥٠٢)، وصححه الألبانى في « الصحيح سنن أبي داود» (٤٨٧٥).

وَفِي لَفْظٍ : فَقَالَ : «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَزَ جَهَنَّمَ». .

وَقَالَتْ : «وَحَكَيْتُ لَهُ إِنْسَانًا».

فَقَالَ : «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

فَقَوْلُهُ : «وَقَالَتْ بِيَدِهَا» أَيْ : إِشَارَةٌ بِهَا ، تَعْنِي قَصِيرَةً أَيْ : تُرِيدُ عَائِشَةَ كَوْنَ صَفِيَّةً قَصِيرَةً.

وَقَوْلُهُ : «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا» أَيْ : فَعَلْتُ مِثْلَ فِعْلِهِ ، أَوْ قُلْتُ مِثْلَ قَوْلِهِ مُنَقَّصًا لَهُ . (*) .

فَمِنَ الْخَطِيرِ فِي هَذَا الْبَابِ : مُحاكَاةُ الْآخَرِينَ ؛ تَقْلِيдаً لِأَصْوَاتِهِمْ ، أَوْ لِطَرِيقَةِ مَشِيهِمْ ، أَوْ لِبَعْضِ حَرَكَاتِهِمْ ؛ إِضْحَاكًا لِلْجَالِسِينَ ؛ لِهَذَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالترْمِذِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ حَكَتْ لَهُ إِنْسَانًا - أَيْ : مَثَّلَتْ ذَلِكَ الْإِنْسَانَ ، وَوَصَفَتْ بِحَالِهَا لَا يُقَالُهَا - حِينَ حَكَتْ لَهُ إِنْسَانًا قَالَ : «مَا أُحِبُّ أَنِّي حَكَيْتُ إِنْسَانًا وَأَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا».

وَلِيُحْذَرُ فِي هَذَا الْمَقَامِ مِنْ أَقْلَلِ الْقَلِيلِ ؛ وَلَوْ أَنْ تَصِفَ آخَرَ بِمَا هُوَ مِنْ صِفَاتِهِ أَوْ مِنْ أَعْمَالِهِ إِذَا كَانَ عَلَى وَجْهِ التَّقْلِيلِ مِنْ شَأنِهِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ حِينَ قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : «حَسِبْكَ مِنْ صَفِيَّةً كَذَا وَكَذَا». وَهِيَ

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ : «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (المُحَاضَرَة) : ٤١ : التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ ١٤-١٢-٢٠٢٢ م.

تَعْنِي - كَمَا جَاءَ فِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ - قَصِيرَةً.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ قُلْتِ كَلِمَةً لَوْ مُزِجَتْ بِمَاءِ الْبَحْرِ لَمَرَجَتْهُ».

لَمْ يَكُنْ هَذَا خُلُقاً لِعَاشَةَ ﷺ - وَهِيَ الطَّاهِرَةُ الْمُطَهَّرَةُ -، وَلَا كَانَ مَنْهَجًا لَهَا - وَهِيَ أَطْهَرُ مِنْ مَاءِ الْمُزْنِ - قَالَتْ ذَلِكَ فِي تِلْكَ الْمَرَةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَهَا مَا قَالَ؛ فَكَيْفَ الشَّأنُ بِمَجَالِسِ قَائِمَةٍ مِنْ أَوْلَاهَا إِلَى آخِرِهَا عَلَى السُّخْرِيَّةِ وَالْإِسْتِهْزَاءِ، وَالْتَّهَكُّمِ وَالْإِحْتِقَارِ، وَالإِنْتِقَاصِ وَالإِزْدَرَاءِ؟!؟(*).



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَة: ٥٢: ذُمُّ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهْيُ عَنْهَا) - الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

التَّحْذِيرُ وَالتَّرْهِيبُ مِنْ مَجَالِسِ السَّاخِرِينَ

وَمَنْ يَجْلِسْ مَجَالِسَ السَّاخِرِينَ الْمُسْتَهْزِئِينَ؛ سَوَاءً كَانَ جُلُوْسًا مُبَاشِرًا، أَوْ مِنْ خَلَالِ الشَّاشَاتِ وَالْقَنَوَاتِ، فَيَضْحَكُ لِمَا يَقُولُونَ مِنْ سُخْرِيَّةٍ وَاسْتِهْزَاءٍ، أَوْ حَتَّىٰ يَتَبَسَّمُ؛ فَلَهُ حَظٌ مِنَ الْإِثْمِ بِحَسْبِ ذَلِكَ، فَهُوَ مُشارِكٌ.

رَوَى ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْتَّفَسِيرِ»^(١) عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَوَاهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرًا وَلَا كَيْرًا إِلَّا أَحْصَنَهَا﴾ [الكهف: ٤٩]: «قَالَ الصَّغِيرَةُ: التَّسْمُمُ بِالْإِسْتِهْزَاءِ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَالْكَيْرَةُ: الْقَهْقَهَةُ بِذَلِكَ». وَهَذَا مِنَ التَّفَسِيرِ لِلْأَيَّةِ بِعَضِ أَفْرَادِهَا.

فَلِيَحْذِرْ كُلُّ نَاصِحٍ لِنَفْسِهِ مِنَ السُّخْرِيَّةِ، وَمِنْ مَجَالِسِ السَّاخِرِينَ!(*).



(١) «تفسير ابن أبي حاتم» (٧/٢٣٦٥).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَةُ: ذِمَّةُ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهْيُ عَنْهَا)

- الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

رَبَّ مَسْخُورٍ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْ مِئَاتِ السَّاخِرِينَ!

عِبَادَ اللَّهِ!

قَدْ يَسْخَرُ امْرُؤٌ مِنْ آخَرَ وَيَكُونُ الْمَسْخُورُ مِنْهُ الْمُسْتَهْزَئُ بِهِ خَيْرًا عِنْدَ اللَّهِ مِنْ عَشَرَاتِ بْلَ مِئَاتِ مِنْ مِثْلِ هَذَا السَّاخِرِ الْمُسْتَهْزَئِ.

قَالَ تَعَالَى: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا نَنَابِرُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْأَسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْأَيْمَنِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ» ﴿١١﴾ [الحرات: ١١].

قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ: «يَنْهَا - تَعَالَى - عَنِ السُّخْرِيَّةِ بِالنَّاسِ، وَاحْتِقَارِهِمْ، وَالْإِسْتِهْزَاءِ بِهِمْ، كَمَا ثَبَّتَ فِي «الصَّحِيحِ» عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «الْكُبِيرُ بَطَرُ الْحَقَّ وَغَمْصُ النَّاسِ». هَذِهِ عِنْدَ أَبِي دَاؤِدَ وَالترْمِذِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ يَإِسْنَادِ صَحِيحٍ، وَعِنْدَ مُسْلِمٍ: «وَغَمْطُ النَّاسِ»^(٢)، وَالْمُرَادُ مِنْ ذَلِكَ: احْتِقَارُهُمْ وَاسْتِصْغَارُهُمْ، وَهَذَا حَرَامٌ؛ فَإِنَّهُ قَدْ يَكُونُ الْمُمْتَقَرُ أَعْظَمَ قَدْرًا عِنْدَ اللَّهِ وَأَحَبَّ

(١) «تفسير ابن كثير» (٧/ ٣٥١-٣٥٢).

(٢) أخرجه مسلم (٩١) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

إِلَيْهِ مِنَ السَّاخِرِ مِنْهُ الْمُحْتَقِرُ لَهُ؛ وَلِهَذَا قَالَ تَعَالَى : ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِذَا آمَنُوا لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ ﴾ : فَنَصَّ عَلَى نَهْيِ الرِّجَالِ، وَعَطَفَ بِنَهْيِ النِّسَاءِ .

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ أَيْ : لَا تَلْمِزُوا النَّاسَ، وَالْهَمَّازُ اللَّمَّازُ مِنَ الرِّجَالِ مَذْمُومٌ مَلْعُونٌ ، كَمَا قَالَ جَلَّ وَعَلَاهُ : ﴿ وَيَلْ تَكُلِّ هُمَزَةُ لَمَزَةٍ ﴾ ① [الهمزة: ١] : الْهَمْزُ بِالْفِعْلِ، وَاللَّمْزُ بِالْقَوْلِ، كَمَا قَالَ عَبْدُكَ : ﴿ هَمَّازٌ مَشَاءٌ يَمْيِمُ ﴾ ② [القلم: ١١] أَيْ : يَحْتَقِرُ النَّاسَ وَيَهْمِزُهُمْ طَاعِنًا عَلَيْهِمْ، وَيَمْسِي بَيْنَهُمْ بِالنَّمِيمَةِ، وَهِيَ اللَّمَزُ بِالْمَقَالِ؛ وَلِهَذَا قَالَ هَاهُنَا : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ ، كَمَا قَالَ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ [السَّيَّاء: ٢٩] أَيْ : لَا يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيرٍ، وَقَنَادَةُ، وَمُقَاتِلُ بْنُ حَيَّانَ : ﴿ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ ﴾ أَيْ : لَا يَطْعَنْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ .

وَقَوْلُهُ: ﴿ وَلَا تَنَابِرُوا بِالْأَلْقَابِ ﴾ أَيْ : لَا تَنْدَاعُوا بِالْأَلْقَابِ، وَهِيَ الَّتِي يَسُوءُ الشَّخْصَ سَمَاعُهَا» .

وَفِي الْحَدِيثِ : «رُبَّ أَشَعَّتْ أَغْبَرَ ذِي طِمْرَيْنِ ① مَدْفُوعٍ بِالْأَبْوَابِ لَوْ

①) في «تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى»: «(ذِي طِمْرَيْنِ» - بِكَسْرٍ فَسُكُونٌ؛ أَيْ : صَاحِبُ ثَوْبَيْنِ خَلْقِيْنِ، لَا يُوْبِهُ بِهِ - بِضَمِّ الْيَاءِ وَسُكُونِ وَاوِّ، وَقَدْ يُهَمَّزُ، وَفَتَحِ مُوحَّدٍ وَبِهَاءٍ -؛ أَيْ : لَا يُبَالِي بِهِ، وَلَا يُلْتَفَتُ إِلَيْهِ».

أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ^(١) ». أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ بِإِسْنَادٍ صَحِيفٍ

قَدْ يَتَهَاوَنُ بَعْضُ النَّاسِ فِي هَذَا الْبَابِ فَيَسْخُرُ مِنْ آخَرَ؛ لِرَثَاةِ هَيْتَتِهِ، أَوْ تَأْتَأَةِ كَلَامِهِ، أَوْ دَمَامَةِ فِي بَعْضِ صِفَاتِهِ، أَوْ شَيْءٍ فِي أَعْمَالِهِ، فَيَتَنَدَّرُ بِهِ وَيَسْخُرُ مِنْهُ، وَلَا يَدْرِي؛ قَدْ يَكُونُ هَذَا الَّذِي يَسْخُرُ مِنْهُ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ الْمُقْرَبِينَ وَمِنْ أَوْلَائِهِ الْمُتَقَبِّلِينَ؛ فَإِنَّ الْأَكْرَمَ عِنْدَ اللَّهِ الْأَتَقَى لَهُ؛ فَإِنَّ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - لَا يَنْظُرُ إِلَى صُورِ النَّاسِ وَلَا إِلَى هَيَّاتِهِمْ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِهِمْ وَأَعْمَالِهِمْ. (*)

(١) في هذا الحديث يُخْبِرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ رَبَّا يَكُونُ الرَّجُلُ «أشعش» وهو الذي يكون شعر رأسه مُتفرقًا، غير مدهونٍ، ومدفعًا بالأبواب، لا قدر له عند الناس، فهو محجوب ومطرود عن مجالسهم لحقارته وضعفه في نظرهم، إلا أنَّ هذا الرجل «لو أقسم على الله»، أي: على فعله سُبحانه بأنَّ حَافَ أنَّ الله يَفْعُلَ كَذَا أو لا يَفْعُلُه؛ «لأبره»، أي: يُجيب رغبته ودعاه، ولا يُخيب أمله؛ لفضلِه ومنزلته عند الله، وهذا بيان لعظم وقدر هذا الرجل عند الله سُبحانه، وأنَّه يُوْفَى الله ما أراد.

وهذا من التربية النبوية للناس؛ حتى لا يحتقرُوا بعض الضعفاء، وليسير الناس بمراتب الشُّعُث الأصفباء الأتقياء، ويرغبُون في طلب ما طلبوا من الحق والتقوى والعمل الصالح الخفي.

وفي الحديث: بيان فضل الله على الضعفاء الطائعين من عباده.
وفيه: مدح التواضع والخمول والتذلل لله تعالى والحضور عليه.

(٢) أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٨٦١)، وابن حبان في «الثقة» (٣/٢٧)، وحسنه الألباني في «السلسلة الصحيحة» (٦/٢٩٧) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه، وأصله في صحيح البخاري (٢٧٠٣)، ومسلم (١٦٧٥) بنحوه، وعند مسلم في «صحيحه» (٢٦٢٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «رُبَّ أَشعشَ، مَدْفُوعٌ بِالْأَبْوَابِ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبَرَّهُ».

(*) ما مر ذكره من سلسلة: «مواعظ وتذكير» (المحاضرة: ٥٢: ذم السخرية والنهي عنها) - الخاميس ٢١ من جمادى الأولى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

رَبَّ سَاحِرٍ يَسْخَرُ مِنْ أَخِيهِ بِمَا هُوَ فِيهِ!

عِبَادَ اللَّهِ! قَدْ يَسْخَرُ وَيَتَنَاهُ بِعَضُّ النَّاسِ لِصِفَاتٍ هِيَ فِيهِ - فِي الْمُتَنَاهِرِ السَّاحِرِ -، نَبَّهَ عَلَى هَذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ؛ فَقَدْ فَرَقَ «الصَّحِيحَيْنِ»^(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ - وَذَكَرَ أُمُورًا مِنْ خُطْبَتِهِ - قَالَ: «ثُمَّ وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ» - يَعْنِي: فِي إِخْرَاجِ الرِّيحِ بِصَوْتٍ مَسْمُوعٍ -، وَعَظَهُمْ فِي ضَحِكِهِمْ مِنَ الضَّرْطَةِ، وَقَالَ - صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ -: «لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ!». مُتَّفَقُ عَلَيْهِ.

صَحِيحٌ.. لَمْ يَضْحَكْ أَحَدُكُمْ مِمَّا يَفْعَلُ؟!!

هَذَا تَنْبِيهٌ إِلَى بَابِ شَرِيفٍ عَظِيمٍ مِنْ أَبْوَابِ الْآدَابِ وَالْأَخْلَاقِ؛ أَنْ يَحْذَرَ الْمَرءُ مِنَ التَّنَاهِرِ وَالسُّخْرِيَّةِ بِأُمُورٍ رُبَّمَا يَكُونُ مُتَصِّفًا بِهَا، وَرُبَّمَا أَيْضًا - وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُتَصِّفًا بِهَا - أَنْ يُبَتَّلِي بِهَا بَعْدَ وَفْتِ - وَقَدْ لَا يَطُولُ - .

وَقَدْ كَانَ كَثِيرٌ مِنَ السَّلَفِ عَلَى حَذَرِ شَدِيدٍ مِنْ ذَلِكَ؛ خَشْيَةً أَنْ يُبَتَّلِي بِشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ الَّتِي تَكُونُ فِي النَّاسِ، فَيَجْتَنِبُهَا وَلَا يَسْخَرُ مِنْهَا.

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٩٤٢).

لَا تُظْهِرِ الشَّمَاتَةَ بِأَخِيكَ؛ يُعَافِيهُ اللَّهُ وَيَبْتَلِيكَ!

وَمِنَ الْمَجَانَةِ أَنْ يَرَى الْإِنْسَانُ الْقَدَّاَةَ فِي عَيْنِ أَخِيهِ، وَلَا يَرَى الْجِدْعَ فِي
عَيْنِ نَفْسِهِ! (*) .



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَة: ٥٢؛ ذِمَّ السُّخْرِيَّةُ وَالنَّهْيُ عَنْهَا)
- الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

عَاقِبَةُ السَّاخِرِينَ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

لَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا عَاقِبَةَ السَّاخِرِينَ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَخْبَرَ بِأَنْعِكَاسِ الْحَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُصْبِحُ السَّاخِرُونَ مَوْضِعَ سُخْرِيَّةٍ وَاسْتِهْزَاءٍ، وَالْجَزَاءُ مِنْ جِنْسِ الْعَمَلِ.

قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ إِذَا آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾^{٢٩} وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَتَغَامِزُونَ^{٢٠} وَإِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَيْهِمْ أَهْلَهُمْ أَنْقَلَبُوا فَكِهِينَ^{٢١} وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوا إِنَّ هُؤُلَاءِ لَضَالُّونَ^{٢٢} وَمَا أُرْسِلُوا عَلَيْهِمْ حَفْظِينَ^{٢٣} فَالْيَوْمَ الَّذِينَ إِذَا آمَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ^{٢٤}

[المطففين: ٢٩-٣٤]. (*)

«لَمَّا ذَكَرَ - تَعَالَى - جَزَاءَ الْمُجْرِمِينَ وَجَزَاءَ الْمُؤْمِنِينَ، وَذَكَرَ مَا بَيْنَهُمَا مِنَ التَّفَاوُتِ الْعَظِيمِ؛ أَخْبَرَ أَنَّ الْمُجْرِمِينَ كَانُوا فِي الدُّنْيَا يَسْخَرُونَ بِالْمُؤْمِنِينَ، وَيَسْتَهْزِئُونَ بِهِمْ، وَيَضْحَكُونَ مِنْهُمْ، وَيَتَغَامِزُونَ بِهِمْ عِنْدَ مُرُورِهِمْ عَلَيْهِمْ؛ احْتِقارًا لَهُمْ وَازْدِرَاءً، وَمَعَ هَذَا تَرَاهُمْ مُطْمَئِنِينَ، لَا يَخْطُرُ الْخَوْفُ عَلَى بَالِهِمْ،

(*) مَا مَرَ ذُكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَةُ: ٤١: التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ) - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ ١٤-١٢-٢٠٢٢ م.

﴿وَإِذَا أَنْقَلَبُوا إِلَى أَهْلِهِمْ﴾ صَبَاحًا أَوْ مَسَاءً ﴿أَنْقَلَبُوا فَكَهِينَ﴾ ٢١ آيٌ: مَسْرُورِينَ مُغْتَبِطِينَ، وَهَذَا أَشَدُّ مَا يَكُونُ مِنَ الْاِغْتِرَارِ؛ أَنَّهُمْ جَمَعُوا بَيْنَ غَايَةِ الْإِسَاعَةِ مَعَ الْأَمْنِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى كَانُوكُمْ قَدْ جَاءَهُمْ كِتَابٌ وَعَاهَدْتُمْ مِنَ اللَّهِ أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السَّعَادَةِ، وَقَدْ حَكَمُوكُمْ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْهُدَى، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ ضَالُّونَ؛ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ، وَتَجَرَّؤُوا عَلَى القَوْلِ عَلَيْهِ بِلَا عِلْمٍ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَرْسَلُوا عَلَيْهِمْ حَفِظِينَ﴾ ٢٢ آيٌ: وَمَا أَرْسَلُوكُمْ وَكَلَاءَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ مُلْزَمِينَ بِحِفْظِ أَعْمَالِهِمْ حَتَّى يَحْرُصُوكُمْ عَلَى رَمِيمِهِمْ بِالضَّلَالِ، وَمَا هَذَا مِنْهُمْ إِلَّا تَعْنُتُ وَعِنَادٌ وَتَلَاقِعٌ لَيْسَ لَهُ مُسْتَنِدٌ وَلَا بُرْهَانٌ؛ وَلِهَذَا كَانَ جَزَاؤُهُمْ فِي الْآخِرَةِ مِنْ جِنْسِ عَمَلِهِمْ، قَالَ تَعَالَى: ﴿فَالْيَوْمَ﴾ آيٌ: يَوْمُ الْقِيَامَةِ ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنَ الْكُفَّارِ يَضْحَكُونَ﴾ ٢٤ حِينَ يَرَوْنَهُمْ فِي غَمَرَاتِ الْعَذَابِ يَتَقَلَّبُونَ، وَقَدْ ذَهَبَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَفْتَرُونَ، وَالْمُؤْمِنُونَ فِي غَايَةِ الرَّاحَةِ وَالظَّمَانِيَّةِ^(١).

إِنَّ مَنْ يَسْتَطِيلُ عَلَى النَّاسِ وَيَتَعَدَّهُمْ عَلَيْهِمْ، وَيَتَنَاهُمْ بِأَنْواعِ الْأَذَى لَا يَسْلِمُ عِرْضُهُ مِنْ لِسَانِ غَيْبَةٍ وَنَمِيمَةٍ وَاسْتِهْزَاءٍ، وَهُؤُلَاءِ الْمُسْتَطِيلُونَ عَلَى أَعْرَاضِ الْخَلْقِ، الْمُسْتَهْزِئُونَ بِهِمْ لَا يَسْلَمُونَ مِنْ ذَلِكَ فِي تَعَامِلَاتِهِمْ غِشًا وَخِيَانَةً وَتَدْلِيسًا، وَلَا يَسْلَمُونَ مِنْهُ فِي أَنْفُسِهِمْ وَأَبْدَانِهِمْ تَعَدِّيَا وَضَرْبِيَا وَإِيذَاءً، وَلَا يَسْلَمُونَ مِنْهُ فِي أَمْوَالِهِمْ نَهَبًا وَاخْتِلَاسًا وَاسْتِلَابًا.

فَمَنْ كَانَتْ هَذَا حَالَهُ فَقَدِ احْتَمَلَ بُهْتَانًا وَإِنْمَا كَبِيرًا.

(١) «تيسير الكريم الرحمن» (ص: ١٠٨١).

قالَ تَعَالَى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذِنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِغَيْرِ مَا أَكَتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَنَاءً إِثْمًا مُّبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٥٨].

وَإِذَا كَانَ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُؤْذِيَ بِهِمَةً بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَكَيْفَ - إِذْنٌ - بِالْمُؤْمِنِ؟!!
قالَ الْفُضَيْلُ رَحْمَةُ اللَّهِ (١) : « وَاللَّهُ! مَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تُؤْذِيَ كَلْبًا وَلَا خِنْزِيرًا بِغَيْرِ حَقٍّ؛ فَكَيْفَ تُؤْذِي مُسْلِمًا؟!! ».

أَلْمَ أَقْلُلُ لَكَ: يَنْبَغِي أَنْ تَعْرِفَ أَوْلًا حَقِيقَةَ الْإِسْلَامِ؛ لِكَيْ يَنْشَأَ الْجِيلُ الَّذِي يَحْمِلُ الْأَمَانَةَ بِحَقِيقَهَا مِنْ أَجْلِ نَسْرِ الْخَيْرِ فِي الْأَرْضِ، أَمَّا أَنْ يَكُونَ الْجِيلُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ فَكَبُرٌ عَلَيْهِ أَرْبَعًا.

إِنَّ مَنْ يُؤْذِي الْمُسْلِمِينَ وَيَتَعَرَّضُ لَهُمْ بِأَنَواعِ الْأَذَى فَإِنَّ حَسَنَاتِهِ وَطَاعَاتِهِ وَعِبَادَاتِهِ تَنْتَقُلُ مِنْ مِيزَانِ حَسَنَاتِهِ إِلَى مِيزَانِ حَسَنَاتِهِمْ.

تَأَمَّلْ مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَنَدْرُونَ مَا الْمُفْلِسُ؟!! ».

قَالُوا: «الْمُفْلِسُ فِينَا مِنْ لَا دِرْهَمَ لَهُ وَلَا مَتَاعَ».

«إِنَّ الْمُفْلِسَ مِنْ أُمَّتِي يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِصَلَاةٍ، وَصِيَامٍ، وَزَكَاءً - بِخَيْرٍ كَبِيرٍ -، وَيَأْتِي وَقْدَ شَتَمَ هَذَا، وَقَذَفَ هَذَا، وَأَكَلَ مَالَ هَذَا، وَسَفَكَ دَمَ هَذَا، وَضَرَبَ هَذَا،

(١) آخر جه البخاري (٤٩٤٢).

(٢) آخر جه مسلم (٢٥٨١).

فَيُعْطَى هَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَهَذَا مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِذَا فَنِيتْ حَسَنَاتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْضَى مَا عَلَيْهِ؛ أَخِذَ مِنْ خَطَايَاهُمْ فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ، ثُمَّ طُرِحَ فِي النَّارِ.

تُوزَّعُ حَسَنَاتِكَ؟!!

وَيَحْكَ! إِنَّكَ تَضِنُّ بِحَسَنَةٍ فِي الْمَوْقِفِ عَلَى أَبِيكَ وَعَلَى أُمِّكَ - وَهُمَا مِنْ أَعْظَمِ الْخَلْقِ حَقًا عَلَيْكَ - تَضِنُّ بِحَسَنَةٍ عَلَيْهِمَا، وَتَفِرُّ مِنْ أُمِّكَ وَأَبِيكَ، وَمِنْ أُخْتِكَ وَأَخِيكَ، وَمِنْ بَنِيكَ، وَمِنْ أَصْدِقَائِكَ الْمُقْرَبَيْنَ وَخِلَالِكَ الْمُعْتَادِينَ، وَلَا تُعْطِي أَحَدًا حَسَنَةً، لَا تُعْطِي أَبَاكَ وَلَا أُمَّكَ، وَلَا زَوْجَتَكَ وَلَا وَلَدَكَ حَسَنَةً، وَتُوزَّعُ هَذِهِ الْحَسَنَاتِ عَلَى مَنْ تَكْرَهُ؟!! لِأَنَّ الذِّي يَغْتَابُ وَالَّذِي يَسْتَهْزِئُ هُوَ لَا يَغْتَابُ مَنْ يُحِبُّ، وَلَا يَسْتَهْزِئُ بِمَنْ يُقْدِرُ وَيُعِجِّلُ، وَإِنَّمَا فِي الْجُمْلَةِ يَغْتَابُ مَنْ يُبَغْضُهُ، مَنْ يَكْرُهُهُ؛ لِذَلِكَ يَقُولُ الْحَسَنُ رَحْمَةُ اللَّهِ: «لَوْ كُنْتُ مُغْتَابًا أَحَدًا لَاغْتَبْتُ أَبَوَيِّ؛ فَهُمَا أَوْلَى بِحَسَنَاتِي».

مَا دُمْتُ أَوْزَعُ الْحَسَنَاتِ، وَأَبْعِثُرُهَا وَأَبْدُدُهَا، وَلَا أُقْنِي لَهَا بَالًا؛ إِذْنَ فَأَوْلَى النَّاسِ بِأَنْ أُعْطِيَ مَنْ لَهُ حُقُّ عَلَيَّ؛ أُعْطِيَ أَبِي، وَأُعْطِيَ أُمِّي، «لَوْ كُنْتُ مُغْتَابًا أَحَدًا لَاغْتَبْتُ أَبَوَيِّ؛ فَهُمَا أَوْلَى بِحَسَنَاتِي».

وَتَأَمَّلُ فِي شَأنِ هَذَا الْأَمْرِ الْكَبِيرِ عِنْدَمَا كَانَ الْبُخَارِيُّ فِي مَجْلِسِ التَّحْدِيدِ؛ وَهُنَاكَ أَبُو مَعْشَرِ الصَّرِيرِ، فَلَمَّا رَوَى الْبُخَارِيُّ حَدِيثًا اسْتَحْسَنَهُ حِدَّا، فَأَخْذَ يُحَرِّكُ رَأْسَهُ يَمْنَةً وَيَسْرَةً، فَبَسَّمَ الْبُخَارِيُّ ثُمَّ انْتَبَهَ، صَارَ لَهُ حُقُّ عِنْدَهُ، فَلَمَّا انْفَضَ الْمَجْلِسُ خَلَا بِهِ وَقَالَ: «اجْعَلْنِي فِي حِلٍّ».

قَالَ: (سُبْحَانَ اللَّهِ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ! أَنْتَ فِي حِلٌّ؛ وَلَكِنْ مَاذَا كَانَ؟!).

فَقَالَ: «إِنِّي لَمَّا رَوَيْتُ حَدِيثَ كَذَا طَرِبْتَ، فَأَخَذْتَ تُحَرِّكُ رَأْسَكَ يَمْنَةً وَيَسْرَةً، فَتَبَسَّمْتُ».

قَالَ: (غَفَرَ اللَّهُ لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ) (١).

مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ الْبُخَارِيُّ الْبُخَارِيُّ.

قَالَ: (مَا اغْتَبْتُ أَحَدًا مِنْذُ عَلِمْتُ أَنَّ الْغِيَّبَةَ حَرَامٌ!) (٢).

فَوَفَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ حَافِظَتُهُ، فَكَانَتْ صَمَاءَ كَالْخَرِيطَةِ الصَّمَاءِ، يُجْعَلُ فِيهَا مَوَاضِعُ الْبُلْدَانِ وَالْأَنْهَارِ وَالْمَدَائِنِ وَمَا أَشْبَهَ، تَقْبِلُ هَذَا كُلُّهُ؛ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَانَ الْبُخَارِيُّ الْبُخَارِيُّ رَحْمَةً لِلَّهِ. (*)



(١) «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» (١٢ / ٤٣٩).

(٢) «مقدمة الفتح» (ص: ٤٨١).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاضَرَةُ: ٥٢؛ ذُمُّ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهْيُ عَنْهَا) - الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٥-١٢-٢٠٢٢ م.

المُجَتمَعُ النَّظِيفُ مُجَتمَعٌ خَالٍ مِنَ السُّخْرِيَّةِ

عِنْدَمَا يَلْتَزِمُ الْمُسْلِمُونَ بِتَعَالَيمِ دِينِهِمْ تَعِيشُ فِي مُجَتمَعٍ نَّظِيفٍ؛ لَا يَسْخَرُ مِنْكَ أَحَدٌ، وَلَا يَلْمِزُكَ أَحَدٌ، وَلَا يَهْمِزُكَ أَحَدٌ، وَلَا يَحْقِرُكَ أَحَدٌ، وَلَا يَحُطُّ أَحَدٌ مِنْ قَدْرِكَ، وَإِنَّمَا يَعِيشُ النَّاسُ فِي أَمْنٍ وَسَلَامٍ نَّفْسِيَّينِ، وَيَحْيَا النَّاسُ فِي حَالٍ كَانَّمَا هِيَ مِنْ أَحْوَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ؛ مُجَتمَعٌ نَّظِيفٌ.

وَهَذَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ الشَّرُعُ الْأَعْرُفُ فِي كِتَابِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَفِي سُنْنَةِ نَبِيِّهِ ﷺ صَارَ وَظَائِفَ لِلنَّاسِ فِي هَذَا الْعَصْرِ وَفِي عُصُورٍ قَبْلَهُ؛ أَنَّ النَّاسَ يَسْخَرُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وَيَلْمِزُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، وَيَحْكِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْتِ، وَفِي الْهَمِيَّةِ، وَفِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَكُلُّ ذَلِكَ - كَمَا تَرَى - مِنْ كَبَائِرِ الْإِثْمِ. (*)



(*) مَا مَرَ ذُكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةً: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاذَرَةُ: ٤١: التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ) - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٤ - ١٢ - ٢٠٢٢ م.

أَخُوكَ الْمُسْلِمِ حَقُّهُ عَلَيْكَ عَظِيمٌ

أَخُوكَ الْمُسْلِمِ حَقُّهُ عَلَيْكَ عَظِيمٌ؛ فَعَلَيْكَ أَنْ تَحْتَرِّمَهُ، وَأَنْ تُوَفَّرَهُ، أَمَّا
احْتِقارُهُ فَإِنَّهُ مُحَرَّمٌ، وَلَا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَحْتَقِرَهُ.

أَخُوكَ الْمُسْلِمِ كَوْرَقَةُ الْمُصْحَّفِ، أَنْتَ إِذَا رَأَيْتَ وَرَقَةَ الْمُصْحَّفِ فِي
الطَّرِيقِ مَاذَا تَصْنَعُ بِهَا؟

تَحْمِلُهَا، تُمِيطُ عَنْهَا مَا لَحِقَ بِهَا مِنَ الْغُبَارِ وَالْأَذَى، تُطْبِيهَا، تَضَعُهَا فِي أَكْرَمِ
مَوْضِعِهَا، وَتَجْعَلُهَا فِي أَعْظَمِ مَكَانٍ.

وَأَخُوكَ الْمُسْلِمُ لَهُ مِنَ الْحُرْمَةِ عَلَيْكَ مَا بَيْنَهُ النَّبِيُّ وَالرَّبُّ الْعَظِيمُ عِنْدَمَا كَانَ يَطُوفُ
بِالْكَعْبَةِ وَهُوَ يَقُولُ وَالرَّبُّ الْعَظِيمُ: «مَا أَعْظَمَكِ، وَمَا أَعْظَمَ حُرْمَتِكِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ! إِنَّ
حُرْمَةَ الْمُسْلِمِ عِنْدَ اللَّهِ لَأَعْظَمُ مِنْ حُرْمَتِكِ»^(١).

إِنَّ حُرْمَةَ الْمُسْلِمِ عِنْدَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ حُرْمَةِ الْكَعْبَةِ عِنْدَ اللَّهِ، يَعْنِي: لَوْ أَنَّ
إِنْسَانًا أَخَذَ فَأْسًا أَوْ مِعْوَلًا، وَصَعَدَ الْكَعْبَةَ فَنَقَضَهَا حَجَرًا حَجَرًا؛ لَكَانَ إِلَّمُهُ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ ماجِهِ (٣٩٣٢)، وَالطَّبَرَانيُّ فِي «الْكَبِيرِ» (٢٤٩/٩) وَغَيْرَهُمَا، وَصَحَّحَهُ
الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيفَةِ» (٣٤٢٠).

أَقْلَ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ إِثْمٍ نَقْضٌ بُنْيَانِ الْمُسْلِمِ، يَعْنِي: بِالْإِعْتِدَاءِ عَلَيْهِ وَقَتْلِهِ.
 فَكَذَلِكَ الشَّأْنُ فِي هَذَا الدِّينِ الْعَظِيمِ، كُلُّهُ سَلَامٌ، كُلُّهُ اطْمِئْنَانٌ، وَالَّذِي نُعَانِيهِ
 نَحْنُ مِنَ الْفَلَقِ وَالْأَضْطَرَابِ إِنَّمَا هُوَ بِسَبَبِ التَّخَلُّفِ عَنْ هَذِهِ التَّعَالَيْمِ الْعَظِيمَةِ
 فِي رَكْبِهَا الْمُبَارَكِ، فَلَا نَكَادُ حَتَّى نَشْمَ غُبَارَهَا وَنَحْنُ بِمَعْدَةٍ عَنْهَا.
 فَنَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُرِيدَنَا أَجْمَعِينَ إِلَى دِينِ رَبِّنَا جَلَّ وَعَلَا رَدًا جَمِيلًا. (**) .



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَة: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (الْمُحَاذَرَة: ٤١: التَّحْذِيرُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ مِنَ النَّاسِ) - الْأَرْبِيعَاءُ ٢٠ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ١٤-١٢-٢٠٢٢ م.

مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ الرَّجُلُ!

يُنْبِغِي أَنْ يَتَبَعَّهُ الْمُسْلِمُ، وَأَلَا يُعْجِبَهُ فِي شَخْصٍ هَيْئَتُهُ أَوْ ظَاهِرُ أَعْمَالِهِ إِذَا
كَانَ مَعْرُوفًا بِالْأَدَى لِلنَّاسِ، وَالْعُدُوانِ وَالظُّلْمِ وَالْبَغْيِ.

رَوَى ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كِتَابِهِ «الرُّزُّهُدِ» وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَىٰ» أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا وَقَالَ^(١): «لَا يُعْجِبَنَّكُمْ مِنْ رَجُلٍ طَنَطَتْهُ، وَلَكِنَّهُ مَنْ أَدَى الْأَمَانَةَ، وَكَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ فَهُوَ الرَّجُلُ». .

مَنْ أَدَى الْأَمَانَةَ، وَكَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ فَهُوَ الرَّجُلُ حَقًّا، الَّذِي يُقَالُ لَهُ
الرَّجُلُ؛ فَهُوَ الرَّجُلُ!

﴿سَنَّ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ﴾ [الأحزاب: ٢٣] لَمْ يَقُلْ: ذُكُورٌ، لِلرُّجُولَةِ حَقُّهَا، هَذِهِ هِيَ الرُّجُولَةُ فِي أَبْهَى صُورِهَا وَأَجْمَلِ حُلُلِهَا؛ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ مُؤْدِيًّا مَا عَلَيْهِ، وَأَنْ يَكُونَ كَافًا لِسَانَهُ وَيَدَهُ عَنْ أَذَى الْآخَرِينَ: (*).



(١) آخر جه ابن المبارك في «الزهد» (٦٩٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٦٩٥).
 (*) مَا مَرَّ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةٍ: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (المُحَاضَرَة: ٥٢: ذَمُ السُّخْرِيَّةِ وَالنَّهَيُّ عَنْهَا)
 - الْخَمِيسُ ٢١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ ١٥-١٢-٢٢٠٢ م.

التَّرْهِيبُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالاستِهْزَاءِ بِالدِّينِ العَظِيمِ

عِبَادَ اللَّهِ! إِنَّ الْإِجْمَاعَ مُنْعَقِدَ عَلَىٰ أَنَّ الْإِسْتِهْزَاءَ بِاللَّهِ وَبِدِينِهِ وَبِرَسُولِهِ ﷺ كُفْرٌ بَوَاحٌ يُخْرِجُ مِنَ الْمِلَّةِ.

وَتَأَمَّلْ حَالَ الْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ هُمْ فِي الدَّرْكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ تَحْدِدُهُمْ مِنْ أَشَدِ النَّاسِ اسْتِهْزَاءً وَسُخْرِيَّةً بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ، وَذَلِكَ أَمْرٌ مُخْرِجٌ لَهُمْ مِنَ الدِّينِ بِالْكُلُّيَّةِ.

قَالَ - سُبْحَانَهُ - عَنْ هَؤُلَاءِ: ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ إِنَّمَا آمَنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنَّوْمَنْ كَمَا آمَنَ النَّاسَهُمْ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْسَّفَهَاءُ وَلَكِنَ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [١٢] وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا إِنَّا آمَنَّا وَإِذَا خَوَنُوا إِلَى شَيْطَنِيهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا تَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ ﴿ ١٤﴾ اللَّهُ يَسْتَهِزِئُ بِهِمْ وَيَنْدُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَلُونَ ﴿ ١٥﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ أَشْرَفُوا الصَّلَةَ إِلَى الْهُدَىٰ فَمَا رَبَحُتْ بِمُحَدَّثِهِمْ وَمَا كَانُوا مُهَتَّدِينَ ﴿ ١٦﴾ [البقرة: ١٣-١٦].

وَقَدْ صَرَّحَ الْقُرْآنُ الْمَجِيدُ بِكُفْرِ الْهَازِلِينَ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْحَمَ النَّاسِ بِالنَّاسِ، وَأَقْبَلَ النَّاسُ عُذْرًا لِلنَّاسِ، وَمَعَ ذَلِكَ لَمْ يَقْبَلْ عُذْرًا لِمُسْتَهْزِئِ، وَلَمْ يَلْتَفِتْ لِحُجَّةِ سَاخِرِ ضَاحِكٍ، فَجِئَنَ سَخِرَ بِهِ وَبِأَصْحَابِهِ مَنْ سَخِرَ فِي مَسِيرِهِ لِغَزْوَةِ تُبُوكَ لَمْ يَقْبَلْ لَهُمْ ﷺ وَلَا مِنْهُمْ عُذْرًا، بَلْ أَخَذَ يَتْلُو عَلَيْهِمْ

الْحُكْمُ الرَّبَّانِيُّ الَّذِي نَزَّلَ مِنْ فَوْقِ سَبْعِ سَمَاوَاتٍ: ﴿قُلْ أَيُّلِلَهُ وَعَاهِدْنَاهُ، وَرَسُولُهُ كُتُمْ سَتَّهُزُونَ لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرُمْ بَعْدَ إِيمَنِكُمْ﴾ [التوبه: ٦٥-٦٦].

وَمِنْ أَجْلِ خُطُورَةِ الْإِسْتِهْزَاءِ أَبْرَزَهُ الْعُلَمَاءُ - رَحْمَهُمُ اللَّهُ - فِي كُتُبِ الرِّدَّةِ مِنْ كُتُبِ الْفِقْهِ، وَمَا مِنْ شَكٌ أَنَّ الرِّدَّةَ أَعْظَمُ كُفْرًا مِنَ الْكُفْرِ الْأَصْلِيِّ - كَمَا هُوَ مَعْلُومٌ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ -.

قَالَ ابْنُ قُدَامَةَ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «الْمُغْنِي»^(١): «مَنْ سَبَّ اللَّهَ - تَعَالَى - كَفَرَ؛ سَوَاءٌ مَا زِحَّا أَوْ جَادَّا، وَكَذَلِكَ مَنِ اسْتَهْزَأَ بِاللَّهِ - تَعَالَى -، أَوْ بِآيَاتِهِ، أَوْ بِرُسُلِهِ، أَوْ كُتُبِهِ». وَقَالَ النَّوَّوِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ فِي «رَوْضَةِ الطَّالِبِينَ»^(٢): «وَالْأَفْعَالُ الْمُوجَبَةُ لِلْكُفْرِ هِيَ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْ عَمْدٍ وَاسْتِهْزَاءٍ بِالدِّينِ صَرِيحٍ .

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ رَحْمَهُ اللَّهُ^(٣): «إِنَّ الْإِسْتِهْزَاءَ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُفْرٌ، يَكُفُرُ بِهِ صَاحِبُهُ بَعْدَ إِيمَانِهِ».

فَإِلَى إِسْتِهْزَاءِ بِاللَّهِ، أَوْ بِآيَاتِهِ، أَوْ بِرُسُلِهِ، أَوْ بِكُتُبِهِ؛ كُلُّ ذَلِكَ كُفْرٌ مُخْرِجٌ مِنَ الْمِلَّةِ - نَسْأَلُ اللَّهَ السَّلَامَةَ وَالْعَافِيَةَ - . (*)

(١) «المغني» (١٢ / ٢٩٨).

(٢) «روضة الطالبين» (١٠ / ٦٤).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٧ / ٢٧٣).

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ سِلْسِلَةً: «مَوَاعِظُ وَتَذَكِيرُ» (المُحَاضَرَةُ: ٣: حُكْمُ الْإِسْتِهْزَاءِ بِالدِّينِ) - الإِثْنَيْنِ ١١ مِنْ جُمَادَى الْأُولَى ١٤٤٤ هـ | ٥-١٢-٢٠٢٢ م.

إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ: الْإِسْتِهْزَاءُ بِآيَاتِ اللَّهِ، وَرَسُولِهِ، وَالْمُؤْمِنِينَ، قَالَ تَعَالَى:

﴿ذَلِكَ جَرَأُوهُمْ جَهَنَّمَ بِمَا كَفَرُوا وَاتَّخَذُوا أَيْتَنِي وَرَسُولِي هُرُوزًا﴾ [الكهف: ١٠٦]. (*)

«يَقُولُ - تَعَالَى ذِكْرُهُ -: أُولَئِكَ ثَوَابُهُمْ جَهَنَّمُ بِكُفْرِهِمْ بِاللَّهِ، وَاتَّخَادِهِمْ آيَاتِ كِتَابِهِ وَحُجَّجِ رُسُلِهِ سِخْرِيَّاً، وَاسْتِهْزَأُهُمْ بِرُسُلِهِ» (٢).

وَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّهُ، كَانَ فِيْقُ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا إِمَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَإِنَّتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيَّاً حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ [المؤمنون: ١١٠ - ١١١]. (٢) (*)

«قَالَ - تَعَالَى - مُذَكَّرًا لَهُمْ بِذُنُوبِهِمْ فِي الدُّنْيَا وَمَا كَانُوا يَسْتَهْزِئُونَ بِعِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ وَأَوْلِيَائِهِ، فَقَالَ تَعَالَى: «إِنَّهُ، كَانَ فِيْقُ مِنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا إِمَّا فَاغْفِرْ لَنَا وَأَرْحَمْنَا وَإِنَّتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ ﴿١٩﴾ فَاتَّخَذْتُمُوهُمْ سِخْرِيَّاً» (*) أَيْ: فَسَخِرْتُمْ مِنْهُمْ فِي دُعَائِهِمْ إِيَّايَ وَتَضَرُّعَهُمْ إِلَيَّ «حَتَّى أَنْسَوْكُمْ ذِكْرِي» (*) أَيْ: حَمَلَكُمْ بُعْضُهُمْ عَلَى أَنْ نَسِيْتُمْ مُعَااملَتِي، «وَكُنْتُمْ مِنْهُمْ تَضْحَكُونَ ﴿١١٠﴾ (*) أَيْ: مِنْ صَنِيعِهِمْ وَعِبَادَتِهِمْ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: «إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ إِمَّا مُنْتَهِيَّا يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُوا بِهِمْ يَتَغَامِزُونَ ﴿٣٠﴾» [المطففين: ٣٠ - ٢٩] أَيْ: يَلْمِزُونَهُمْ اسْتِهْزَاءً.

(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «عَقِيدَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ» (مُحاصرَة: مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ: الْإِسْتِهْزَاءُ بِآيَاتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ» - الْأَحَدُ ١٨ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤٢ هـ ٢٠٢١ - ٥ - ٣٠ م.

(٢) «تفسير الطبرى» (١٥ / ٤٣٠).

(*) (٢) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ: «عَقِيدَتُنَا الْإِسْلَامِيَّةُ» (مُحاصرَة: مِنْ أَسْبَابِ الضَّلَالِ: الْإِسْتِهْزَاءُ بِآيَاتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ» - الْأَحَدُ ١٨ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤٢ هـ ٢٠٢١ - ٥ - ٣٠ م.

ثُمَّ أَخْبَرَ - تَعَالَى - عَمَّا جَازَى بِهِ أَوْلِيَاءُهُ وَعِبَادُهُ الصَّالِحِينَ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿إِنِّي جَزِيْتُهُم مِّنْ يَوْمٍ يَمْنَعُونَ أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِدُونَ﴾ [المؤمنون: ١١١] أَيْ : عَلَى أَذَاكُمْ لَهُمْ، وَاسْتِهْزَأُكُمْ بِهِمْ ﴿أَنَّهُمْ هُمُ الْفَاسِدُونَ﴾ [١١١] بِالسَّعَادَةِ، وَالسَّلَامَةِ، وَالْجَنَّةِ، وَالنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ﴾^(١).

وَهَكَذَا فَإِنَّ الْإِسْتِهْزَاءَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ يَشْغُلُ صَاحِبَهُ عَنِ التَّدْبِيرِ وَالتَّفَكُّرِ فِي دَلَائِلِ الْإِيمَانِ الَّتِي فِي الْوُجُودِ، وَفِي دَلَائِلِ صِدْقِ رَسُولِ اللَّهِ وَالْمُبَشِّرِ، وَيَشْغُلُهُ أَيْضًا عَنِ الْاعْتِبَارِ بِمَا أَثَرَ الْإِيمَانُ فِي تُفُوسِ أَصْحَابِهِ وَحَالِهِمْ وَسُلُوكِهِمْ، وَإِنَّ ذَلِكَ الْإِسْتِهْزَاءُ أَيْضًا يُبَايِعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ صَاحِبِهِ عَنْ كُلِّ الدَّلَائِلِ وَالْبَيِّنَاتِ، وَلَا شَكَّ أَنَّ ذَلِكَ كُلُّهُ يُسَلِّمُهُ إِلَى الضَّلَالِ وَالْغَيِّ^(*).



(١) «تفسير ابن كثير» / ٥ / ٤٣٤ - ٤٣٥.

(*) مَا مَرَّ ذُكُورُهُ مِنْ : «عَقِيدَتُنَا إِلِيْسَلَامِيَّةُ» (مُحَاضَرَةٌ : مِنْ أَسْبَابِ الصَّلَالِ : الْإِسْتِهْزَاءُ بِآيَاتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْمُؤْمِنِينَ» - الْأَحَدُ ١٨ مِنْ شَوَّالٍ ١٤٤٢ هـ | ٣٠-٥-٢٠٢١ م).

رَدُّ اعْتِدَاءِ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِالسُّنْنَةِ النَّبِيَّةِ

عِبَادَ اللَّهِ! لَقَدْ قَالَ السُّلْطَانُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «مِفتَاحِ الْجَنَّةِ»^(١): «اَعْلَمُوا بِرَحْمَكُمُ اللَّهُ - أَنَّ مِنَ الْعِلْمِ كَهْيَةُ الدَّوَاءِ، وَمِنَ الْأَرَاءِ كَهْيَةُ الْخَلَاءِ؛ لَا تُذَكِّرُ إِلَّا عِنْدَ دَاعِيَةِ الْفَضْرُورَةِ، وَإِنَّ مِمَّا فَاتَ رِيحَهُ فِي هَذَا الزَّمَانِ وَكَانَ دَارِسًا - بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى - مُنْذُ أَزْمَانٍ: أَنَّ قَائِلًا رَافِضِيًّا زِنْدِيقًا أَكْثَرَ فِي كَلَامِهِ أَنَّ السُّنْنَةَ النَّبِيَّةَ وَالْأَحَادِيثَ الْمَرْوِيَّةَ - زَادَهَا اللَّهُ عُلُوًّا وَشَرَفًا - لَا يُحْتَجُ بِهَا، وَأَنَّ الْحُجَّةَ فِي الْقُرْآنِ خَاصَّةً، وَأَوْرَدَ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثًا وَهُوَ: «مَا جَاءَكُمْ عَنِّي مِنْ حَدِيثٍ فَاعْرِضُوهُ عَلَى الْقُرْآنِ، فَإِنْ وَجَدْتُمْ لَهُ أَصْلًا فَخُذُوهُ إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَرُدُّوهُ».

قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: فَقُلْتُ لَهُ: مَا رَوَى هَذَا أَحَدٌ يَتْبُتُ حَدِيثُهُ فِي شَيْءٍ صَغِيرٍ وَلَا كَبِيرٍ، وَإِنَّمَا هِيَ رِوَايَةٌ مُنْقَطِعَةٌ عَنْ رَجُلٍ مَجْهُولٍ، وَنَحْنُ لَا نَقْبَلُ مِثْلَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ فِي شَيْءٍ.

وَالْحَدِيثُ الَّذِي رُوِيَ فِي عَرْضِ الْحَدِيثِ عَلَى الْقُرْآنِ بَاطِلٌ لَا يَصِحُّ، وَهُوَ يَنْعَكِسُ عَلَى نَفْسِهِ بِالْبُطْلَانِ؛ فَلَيْسَ فِي الْقُرْآنِ دَلَالَةٌ عَلَى عَرْضِ الْحَدِيثِ عَلَى الْقُرْآنِ.

(١) «مِفتَاحُ الْجَنَّةِ فِي الْاحْتِجاجِ بِالسُّنْنَةِ» (ص: ٦-٥).

قَالَ رَحْمَةُ اللَّهِ: هَكَذَا سَمِعْتُ هَذَا الْكَلَامَ بِجُمْلَتِهِ مِنْهُ، وَسَمِعْهُ مِنْهُ خَلَاتِقُ غَيْرِي، فَمِنْهُمْ مَنْ لَا يُلْقِي لِذَلِكَ بِالْأَلْأَلِ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَا يَعْرِفُ أَصْلَ هَذَا الْكَلَامِ وَلَا مِنْ أَيْنَ جَاءَ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُوَضِّحَ لِلنَّاسِ أَصْلَ ذَلِكَ، وَأُبَيِّنَ بُطْلَانَهُ، وَأَنَّهُ مِنْ أَعْظَمِ الْمَهَالِكِ.

وَأَصْلُ هَذَا الرَّأْيِ الْفَاسِدِ - وَهُوَ أَنَّ السُّنَّةَ لَا يُحْتَاجُ بِهَا، وَأَنَّ السُّنَّةَ لَا قِيمَةُ لَهَا - أَنَّ الزَّنَادِقَةَ وَطَائِفَةً مِنْ غُلَّةِ الرَّافِضَةِ ذَهَبُوا إِلَى إِنْكَارِ الْإِحْتِجاجِ بِالسُّنَّةِ، وَالْإِقْتِصَارِ عَلَى الْقُرْآنِ، وَهُمْ فِي ذَلِكَ مُخْتَلِفُو الْمَقَاصِدِ، فَمِنْهُمْ مَنْ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ النُّبُوَّةَ لِعَلِيٍّ، وَأَنَّ جِبْرِيلَ التَّلِيفِ أَخْطَأَ فِي نُزُولِهِ عَلَى سَيِّدِ الْمُرْسَلِينَ ﷺ - تَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يَقُولُ الظَّالِمُونَ عُلُوًّا كَبِيرًا -، وَمِنْهُمْ مَنْ أَقَرَّ لِلنَّبِيِّ ﷺ بِالنُّبُوَّةِ؛ وَلَكِنْ قَالَ: إِنَّ الْخِلَافَةَ كَانَتْ حَقًا لِعَلِيٍّ، فَلَمَّا عَدَلَ بِهَا الصَّحَابَةُ عَنْهُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ -؛ قَالَ هَؤُلَاءِ الْمَخْذُولُونَ - لَعْنُهُمُ اللَّهُ - وَاللَّعْنُ مِنَ السُّيُوفِ طَيِّبٌ رَحْمَةُ اللَّهِ -: كَفَرُوا؛ حَيْثُ جَارُوا، وَعَدَلُوا بِالْحَقِّ عَنْ مُسْتَحْقِهِ.

- وَالضَّمِيرُ فِي قَوْلِهِ: كَفَرُوا؛ يَعُودُ إِلَى الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ - !

بَلْ إِنَّ هَؤُلَاءِ الزَّنَادِقَةَ كَفَرُوا - لَعْنُهُمُ اللَّهُ - عَلِيًّا رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ أَيْضًا؛ لِعَدَمِ طَلَبِهِ حَقَّهُ، فَبَنُوا عَلَى ذَلِكَ رَدَّ الْأَحَادِيثِ كُلُّهَا؛ لِأَنَّهَا عِنْدُهُمْ - بِزَعِيمِهِمْ - مِنْ رِوَايَةِ قَوْمٍ كُفَّارٍ - فَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ - !!

وَهَذِهِ آرَاءٌ مَا كُنْتُ أَسْتَحِلُّ حِكَايَتَهَا لَوْلَا مَا دَعَتْ إِلَيْهِ الضَّرُورَةُ مِنْ بَيَانِ أَصْلِ هَذَا الْمَذْهَبِ الْفَاسِدِ الَّذِي كَانَ النَّاسُ فِي رَاحَةِ مِنْهُ مِنْ أَعْصَارِ .

فَأَصْلُ إِنْكَارِ السُّنَّةِ، وَأَصْلُ الْحَمْلِ عَلَى الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ -
هُوَ أَصْلُ هَؤُلَاءِ الرَّزَادِقَةِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالْأَصْحَابِ - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ -، فَهَؤُلَاءِ
فِي هَذَا الْعَصْرِ يَعُودُونَ إِلَى أُولِئِكَ، وَقُدْ كَانَ أَهْلُ هَذَا الرَّأْيِ مَوْجُودِينَ بِكُثْرَةٍ فِي
زَمِنِ الْأَئِمَّةِ الْأَرْبَعَةِ فَمَنْ بَعْدَهُمْ، وَتَصَدَّى الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ وَأَصْحَابُهُمْ فِي
دُرُوسِهِمْ وَمُنَاظِرَاتِهِمْ وَتَصَانِيفِهِمْ لِلرَّدِّ عَلَيْهِمْ، فَهَذَا أَمْرٌ قَدِيمٌ.

وَكُلُّ مَا تَسْمَعُهُ فِي الطَّعَنِ فِي سُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَكُلُّ مَا تَسْمَعُهُ مِنَ الطَّعَنِ فِي
الصَّحَابَةِ ﷺ وَالسَّلَفِ مِنِ الْأَئِمَّةِ إِلَى عَصْرِنَا هَذَا؛ كُلُّ هَذَا لَيْسَ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ
جَدِيدٍ، وَإِنَّمَا هِيَ رَمُومٌ لِأَجْسَادٍ جَيَّفَتْ فِي قُبُورِهَا، فَجَاءَ أَقْوَامٌ لَا يَقْعُونَ إِلَّا عَلَى
الْقَدْرِ كَالذِّبَابِ؛ فَاسْتَخْرَجُوا تِلْكَ الرَّمَمَ، وَأَرَادُوا أَنْ يَنْفُخُوا فِيهَا - بِزَعْمِهِمْ -
الْحَيَاةَ مِنْ جَدِيدٍ، وَهَيَّهَا تَهْيَاهاتٍ !!

وَمَا مِنْ شُبْهَةٍ يُرِدُّهَا هَؤُلَاءِ إِلَّا وَقَدْ رَدَ عَلَيْهَا الْعُلَمَاءُ مِنْ قَدِيمٍ، فَإِنَّهُمْ لَمْ يَأْتُوا
بِشَيْءٍ سِوَى جَلَّ الْعَرْضِ؛ لِأَنَّهُمْ يَتَكَلَّمُونَ الآنَ لِلْعَامَّةِ، وَهَذِهِ الْأُمُورُ التِّي مَرَّتْ مِنْ
الشُّبُهَاتِ وَالرَّدِّ عَلَيْهَا كَانَتْ مَحْصُورَةً فِي نِطَاقِهَا؛ وَلِذَلِكَ يَسْأَلُ السَّائِلُ بِحَقٍّ:

لِمَاذَا تُعرَضُ هَذِهِ الشُّبُهَاتُ عَلَى الْعَامَّةِ؟ !!

لِمَاذَا يَتَعَرَّضُ الشَّعْبُ لِلطَّعَنِ فِي عَقِيْدَتِهِ، وَفِي مُسَلَّمَاتِهِ، وَفِي مُسْتَقْرَأَتِهِ
الْعَقِدِيَّةِ وَالْعِلْمِيَّةِ وَالْعِبَادِيَّةِ؟ !!

وَلِمَاذَا يُطْلَقُ هَؤُلَاءِ عَلَى تُرَاثِ الْأَمَّةِ الْمَرْحُومَةِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُزَيِّفُوهُ وَأَنْ
يَطْعَنُوا فِيهِ؛ لِكَيْ يُحَوِّلُوا الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ لَا يَسْتَطِعُونَ الرَّدَّ عَلَى الشُّبُهَةِ

بِاللّسَانِ إِلَى الرَّدِّ عَلَيْهَا بِالسَّلَاحِ وَالدَّمَاءِ؟!! لِمَاذَا؟!!

لِمَاذَا يُحَوِّلُونَ الشَّعَبَ الْمُسْلِمَ إِلَى شَعَبٍ مُتَطَرِّفٍ؟!!

لَأَنَّهُمْ يُهَا جِمُونَ ثَوَابَهُ، وَيَعْتَدُونَ عَلَى عَقِيدَتِهِ بِغَيْرِ مَا اسْتَحْقَاقٌ!!

فَأَقْسِمُ بِالَّذِي رَفَعَ السَّمَاءَ بِلَا عَمَدٍ! إِنَّ التِّرَاثَ الَّذِي يُهَا جِمُونَهُ لَا يَسْتَطِيعُ
الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يَقْرَأَ مِنْهُ صَفْحَةً مِنْ غَيْرِ مَا عِدَّهُ عَشَرَاتٍ مِنَ الْأَخْطَاءِ!!

وَأَتَحَدَّاهُمْ؛ وَسَآتِي بِصَفْحَةٍ مَشْكُولَةٍ قَدْ ضُيِّطَتْ بِالشَّكْلِ، وَأَتَحَدَّاهُمْ
فِي مَلَأِ عَلَيِّ تَشَهُّدُ الدُّنْيَا أَنْ يَقْرَأَ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ صَفْحَةً وَاحِدَةً مِنَ التِّرَاثِ
الَّذِي يُهَا جِمُونَهُ!

هَؤُلَاءِ!! مَنْ هَؤُلَاءِ؟!!

هَؤُلَاءِ كَالذُّبَابِ، لَيْسَتْ لَهُمْ قِيمَةٌ، يَعْتَدُونَ عَلَى مُسَلَّمَاتِ الْأَمَّةِ وَعَلَى
عَقِيدَتِهَا؛ فَيَتَطَرَّفُ أَصْحَابُ الْغَيْرَةِ وَالْحَمَاسَةِ مِنْ هَذَا الشَّبَابِ الْمُسْلِمِ الَّذِي
يَجِدُ هَذَا الْاعْتِدَاءَ الصَّارِخَ عَلَى عَقِيدَتِهِ، وَتِرَائِيهِ، وَسُنْنَةِ نَبِيِّهِ، وَأَصْحَابِ رَسُولِهِ
وَآلِهِ، وَعَلَى الْأَئمَّةِ بِذَادَةٍ وَحَقَارَةٍ مِنْ أَقْوَامٍ لَا قِيمَةَ لَهُمْ وَلَا وَرَزْنَ!!

وَمَعْلُومٌ عِنْدَ الْعُقَلَاءِ فِي الدُّنْيَا كُلُّهَا أَنَّ مَنْ تَصَدَّى لِنَقْدِ عِلْمٍ مِنَ الْعُلُومِ
يَنْبَغِي أَنْ يَمْتَلِكَ أَدَوَاتِ النَّقْدِ، وَأَنْ يَحْوِزَ تِلْكَ الْأَدَوَاتِ حِيَازَةً صَحِيحَةً، فَإِذَا
كَانَ هَؤُلَاءِ لَا يَسْتَطِيعُ الْوَاحِدُ مِنْهُمْ أَنْ يُعرِّبَ جُملَةً وَاضِحَّةً فِي إِعْرَابِهَا؛ فَضَلَّا
عَنَ أَنْ يَفْهَمُوهَا، وَهَذِهِ اللُّغَةُ الشَّرِيفَةُ لَا تُفْهَمُ إِلَّا بِإِعْرَابِهَا، وَهِيَ -أَيُّهُ- هَذِهِ
اللُّغَةُ الشَّرِيفَةُ - لَيْسَتْ كُلُّ لُغَاتِ الْأَرْضِ، فَإِنَّ كُلَّ الْلُغَاتِ إِنَّمَا تُقْرَأُ لِتُفْهَمَ؛

وَلَغْتُنَا تُفْهَمُ لِتُقْرَأً؛ لِمَا فِيهَا مِنَ التَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ، وَلِمَا فِيهَا مِنَ الْكِنَائِيَّةِ وَالتَّوْرِيَّةِ، وَمَا أَشْبَهَ مِنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْأُمُورِ الَّتِي تَمَيَّزَتْ بِهَا؛ فَكُلُّ لُغَاتِ الْأَرْضِ إِنَّمَا تُقْرَأُ لِتُفْهَمَ، وَأَمَّا لُغَتُنَا الْفَرِيدَةُ الْعَجِيْبَةُ؛ فَإِنَّهَا تُفْهَمُ لِتُقْرَأً.

يعني: لا بد أن تكون فاهِماً لِمَعْنَى مَا تُقْرَأُهُ، حتَّى تُقْرَأُهُ قِرَاءَةً صَحِيحَةً.

﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعَلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، فَتَعْلَمُ أَنَّ الْخَشْيَةَ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَقَدْ وَقَعَ الْفَاعِلُ مُؤَخِّراً، وَتَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ.

﴿وَإِذْ أَبْتَلَى إِرَاهِمَ رَبِّهِ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ﴾ [البقرة: ١٢٤]، لا بد أن تفهمَ أو لا أن الَّذِي أَبْتَلَى إِنَّمَا هُوَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَّا؛ وَإِنْ تَقَدَّمَ الْمَفْعُولُ الْمُبْتَلَى؛ فَلَا بدَ مِنْ فَهْمِهَا أَوْ لَا.

مَاذا يَفْهَمُ هَؤُلَاءِ فِي لُغَةِ التِّرَاثِ الَّذِي يَنْقُدُونَهُ؟! بَلْ هُمْ لَا يَنْقُدُونَهُ؛ هُمْ يَسِيفُونَهُ!

يَقُولُ: دَعْ هَذَا فِي سَلَةِ الْمُهَمَّالَاتِ!!

قال السُّيوُطِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَبَرَّهُ (١): «قَالَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الرِّسَالَةِ» وَنَقَلَهُ عَنْهُ الْبَيْهِقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ»: قَدْ وَضَعَ اللَّهُ رَسُولُهُ ﷺ مِنْ دِينِهِ وَفَرِضَهِ وَكِتَابِهِ الْمَوْضِعَ الَّذِي أَبَانَ - جَلَّ شَنَاؤُهُ - أَنَّهُ جَعَلَهُ عَلَمًا لِدِينِهِ؛ بِمَا افْتَرَضَ مِنْ طَاعَتِهِ، وَحَرَّمَ مِنْ مَعْصِيَتِهِ، وَأَبَانَ مِنْ فَضْلِيَّتِهِ؛ بِمَا قَرَنَ بَيْنَ الْإِيمَانِ بِرَسُولِهِ مَعَ الْإِيمَانِ بِهِ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿فَعَمِّنْا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النساء: ١٧١]، وَقَالَ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [النور: ٦٢]، فَجَعَلَ كَمَالَ ابْتِداِ الإِيمَانِ الَّذِي مَا سِوَاهُ تَبَعُّ

(١) «مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنّة» (ص: ٧-٨).

لَهُ الْإِيمَانَ بِاللَّهِ، ثُمَّ بِرَسُولِهِ مَعَهُ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: وَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ اتِّبَاعَ وَحْيِهِ، وَاتِّبَاعَ سُنْنِ رَسُولِهِ، فَقَالَ فِي كِتَابِهِ: «لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِنْ أَنفُسِهِمْ يَتَوَلَّهُمْ إِذَا يَتَّبِعُهُمْ وَيُرْكِيْهُمْ وَيُعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» [آل عمران: ١٦٤]، مَعَ آيٍ سِوَاهَا ذَكَرَ فِيهِنَّ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ.

قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: فَذَكَرَ اللَّهُ الْكِتَابَ وَهُوَ الْقُرْآنُ، وَذَكَرَ الْحِكْمَةَ، فَسَمِعْتُ مَنْ أَرَضَى مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ بِالْقُرْآنِ يَقُولُ: الْحِكْمَةُ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

يُعْلَمُهُمُ الْكِتَابُ: وَهُوَ الْوَحْيُ الْمُنْزَلُ عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَحْيًا أَوْلًا، وَيُعْلَمُهُمُ الْحِكْمَةُ: وَهِيَ السُّنَّةُ، وَهِيَ الْوَحْيُ الثَّانِيُّ الَّذِي أُوحِيَ إِلَيْهِ مُصَلَّيَّهُ.

قَالَ: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» [النساء: ٥٩].

فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: أُولُوا الْأَمْرِ: أُمَرَاءُ سَرَایَا رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِنْ تَنْزَعُمُ فِي شَيْءٍ: أَيْ: فَإِنْ اخْتَلَقْتُمْ فِي شَيْءٍ، -وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ- هُمْ وَأُمَرَاؤُهُمُ الَّذِينَ أُمِرُوا بِطَاعَتِهِمْ، «فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ» يَعْنِي -وَاللَّهُ أَعْلَمُ-: إِلَى مَا قَالَ اللَّهُ وَالرَّسُولُ.

ثُمَّ سَاقَ الْكَلَامَ إِلَى أَنْ قَالَ: فَأَعْلَمُهُمْ أَنَّ طَاعَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَاعَتُهُ، فَقَالَ: «فَلَا وَرِيكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَحِدُّوْا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَصَّيْتَ وَيُسَلِّمُوا سَلِيمًا» [النساء: ٦٥].

وَاحْتَاجَ -أَيْضًا- فِي فَرْضِ اتِّبَاعِ أَمْرِهِ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَنْكُمْ كَدُعَاءَ بَعْضِكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِي يَتَسَلَّطُونَ مِنْكُمْ لِوَادِئًا فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يَخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: ٦٣].

وَبِقَوْلِهِ: ﴿ وَمَا آتَنَاكُمُ الرَّسُولُ فَحْذِرُوهُ وَمَا تَهْمِمُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧].

إِلَى غَيْرِهَا مِنَ الْآيَاتِ الَّتِي دَلَّتْ عَلَى اتِّبَاعِ أَمْرِهِ، وَلِزُومِ طَاعَتِهِ، فَلَا يَسْعُ أَحَدًا رَدُّ أَمْرِهِ؛ لِفَرْضِ اللَّهِ طَاعَةَ نَبِيِّهِ ﷺ .

* لَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ تَبارَكَ وَتَعَالَى عِبَادَهُ بِاتِّبَاعِ نَبِيِّهِ ﷺ وَطَاعَتِهِ، وَالْقَصْ عَلَى أَثْرِهِ فِي آيَاتٍ كَثِيرَةٍ، مِنْهَا:

﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ ۖ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكُفَّارِ﴾ [٢٣].

[آل عمران: ٣٢].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَأَتَّقُوا النَّارَ أَلَّقَى أُعِدَّتْ لِلْكُفَّارِ ۚ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾ [١٣١] [آل عمران: ١٣٢-١٣١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّ فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [٨٠] [النساء: ٨٠].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا يُطْكَأَعْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْجَدُوا اللَّهَ تَوَابًا رَحِيمًا﴾ [٦٤] [النساء: ٦٤-٦٥].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُ، يُدْخِلُهُ نَارًا خَلِيلًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [النساء: ١٤].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمْ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَن يَعْصِي اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ لَهُ نَارًا جَهَنَّمَ خَلِيلِينَ فِيهَا أَبَدًا﴾ [الجن: ٢٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُفَرِّمُوا بَيْنَ يَدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَانفُوا اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الحجرات: ١].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ يَتَنَزَّلُكُمْ كَدُعَاءً بَعْضُكُمْ بَعْضًا قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنْكُمْ لِوَادَأَ فَيَحْذِرُ الَّذِينَ يُخَالِقُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةً أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [النور: ٦٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ إِنَّ تَوَلَّا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حَمِلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حِمَلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلْغُ الْمُبِينُ﴾ [النور: ٥٤].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَنْكُمُ الْرَّسُولُ فَحْذُوهُ وَمَا هُنَّكُمْ عَنْهُ فَانْهُوا﴾ [الحشر: ٧].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا﴾ [الأحزاب: ٢١].

وَالآيَاتُ فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرَةٌ؛ وَكُلُّهَا تَدْلُلُ عَلَى وُجُوبِ طَاعَتِهِ بِالْمُبَتَّلِ، وَاتِّبَاعِ مَا جَاءَ بِهِ، وَهِيَ كَالْأَدِلَّةِ عَلَى وُجُوبِ اتِّبَاعِ كِتَابِ اللَّهِ -تَعَالَى-، وَالْتَّمَسُكِ بِهِ، وَطَاعَةِ أَوْأَمْرِهِ وَنَوْاهِيهِ، وَهُمَا أَصْلَانِ مُتَلَازِمَانِ، مَنْ جَحَدَ وَاحِدَّاً مِنْهُمَا فَقَدْ

جَحَدَ الْآخَرَ وَكَذَّبَ بِهِ، وَذَلِكَ كُفْرٌ وَضَلَالٌ، وَخُرُوجٌ عَنْ دَائِرَةِ الإِسْلَامِ بِإِجْمَاعٍ
أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ.

وَلَا شَكَّ أَنَّ السُّنَّةَ دَاخِلَةٌ فِي الْحِفْظِ الَّذِي تَكَفَّلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ لِشَرِيعَتِهِ
وَدِينِهِ؛ لِأَنَّهُ مِنَ الثَّابِتِ الْمَقْطُوعِ بِهِ، الَّذِي لَا يَسْعُ الْمُؤْمِنُ بِحَالٍ إِنْكَارُهُ، وَلَا
الْتَّرَدُّدُ فِي ثُبُوتِهِ: أَنَّ كُلًا مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَدَلِيلٌ عَلَى
حُكْمِ اللَّهِ؛ بَلْ مَا مِنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عُرِفَ أَوْ يُعْرَفُ إِلَّا عَنْ طَرِيقِهِمَا، أَوْ عَنْ
طَرِيقِ الْأَدِلَّةِ الَّتِي ثَبَّتَ حُجَّيْتَهَا بِهِمَا.

فَلَيْسَ بِعَجِيبٍ إِذَا كُنَّا قَدْ وَجَدْنَا اللَّهَ - جَلَّ شَاءُهُ - قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ كُلُّهَا
- كِتَابِهَا وَسُتُّهَا -، كَمَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ قَوْلُهُ سُبْحَانَهُ: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ
يَا فَوَاهِمُ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ نُورُهُ وَلَوْكَرَهُ الْكُفَّارُ﴾ [التوبه: ٣٢].

فَنُورُ اللَّهِ: شَرْعُهُ وَدِينُهُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِعِبَادِهِ، وَكَلَّفَهُمْ بِهِ، وَضَمِّنَهُ لِمَصَالِحِهِمْ،
وَالَّذِي أَوْحَاهُ إِلَى رَسُولِهِ - مِنْ قُرْآنٍ أَوْ غَيْرِهِ -؛ لِيَهْتَدُوا بِهِ إِلَى مَا فِيهِ خَيْرُهُمْ
وَسَعَادُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

* فَإِنْ قِيلَ: إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ دُونَ السُّنَّةِ، كَمَا يَدْلُلُ
عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْذِكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَفِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

قُلْنَا: إِنَّ هَذَا لَا يَلِيقُ، بَلْ قَلَّ أَنْ يُذْهَبَ إِلَيْهِ، وَالآيَةُ الْكَرِيمَةُ لَا تَدْلُلُ عَلَيْهِ؛
فَلِلْعُلَمَاءِ فِي ضَمِيرِ الغَيْبَةِ فِيهَا قَوْلَانَ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ يَرْجُعُ إِلَى مُحَمَّدٍ ﷺ؛ فَلَا يَصْحُ التَّمَسُّكُ بِالآيَةِ - حِينَئِذٍ -.

ثَانِيهِمَا: أَنَّهُ يَرْجُعُ إِلَى الذِّكْرِ، فَإِنْ فَسَرْنَاهُ بِالشَّرِيعَةِ كُلُّهَا -مِنْ كِتَابٍ وَسُنْنَةً-؛ فَلَا تَمْسُكَ بِهَا -أَيْضًا-، وَإِنْ فَسَرْنَاهُ بِالْقُرْآنِ فَلَا نُسَلِّمُ أَنَّ فِي الْآيَةِ حَصْرًا حَقِيقِيًّا -أَيْ: بِالنِّسْبَةِ لِكُلِّ مَا عَدَ الْقُرْآنَ-؛ فَإِنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَدْ حَفِظَ أَشْيَاءَ كَثِيرَةً مِمَّا عَدَاهُ؛ مِثْلَ حِفْظِهِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْكَيْدِ وَالْقَتْلِ، وَحِفْظِهِ الْعَرْشَ وَالسَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنَ الزَّوَالِ إِلَى أَنْ تَقْوَمَ السَّاعَةُ، وَالْحَصْرُ إِلَاضَافِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَيْءٍ مَخْصُوصٍ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ وَقَرِينَةٍ عَلَى هَذَا الشَّيْءِ الْمَخْصُوصِ؛ وَلَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ؛ سَوَاءٌ أَكَانَ سُنَّةً أَمْ غَيْرَهَا، فَتَقْدِيمُ الْجَارِ وَالْمَجْرُورِ لِلْحَصْرِ، وَإِنَّمَا هُوَ لِمُنَاسَبَةِ رُؤُوسِ الْآيِّ.

بَلْ لَوْ كَانَ فِي الْآيَةِ حَصْرٌ إِلَاضَافِيٌّ بِالنِّسْبَةِ إِلَى شَيْءٍ مَخْصُوصٍ لَمَا جَازَ أَنْ يُكُونَ هَذَا الشَّيْءُ هُوَ السُّنَّةُ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ حِفْظَ الْقُرْآنِ مُتَوَقِّفٌ عَلَى حِفْظِ السُّنَّةِ، وَصَوْنَهُ مُسْتَلِزٌ لِصَوْنِهَا بِمَا أَنَّهَا حِصْنُ الْحَصِينِ، وَدِرْعُهُ الْمَتَّيْنُ، وَحَارِسُهُ الْأَمْيَنُ، وَشَارِحُهُ الْمُبِينُ؛ تُفَصِّلُ مُجْمَلَهُ، وَتُفَسِّرُ مُشْكِلَهُ، وَتُوَضِّحُ مُبْهَمَهُ، وَتُقَيِّدُ مُطْلَقَهُ، وَتَبْسُطُ مُخْتَصَرَهُ، وَتَدْفَعُ عَنْهُ عَبَثُ الْعَابِثِينَ وَلَهُوَ اللَّاهِيْنَ، وَتَأْوِيلُهُمْ إِيَّاهُ عَلَى حَسَبِ أَهْوَائِهِمْ وَأَغْرَاضِهِمْ، وَوَفْقَ مَا يُمْلِى عَلَيْهِمْ مِنْ رُؤَسَائِهِمْ وَشَيَاطِينِهِمْ؛ فَحِفْظُ السُّنَّةِ مِنْ أَسْبَابِ حِفْظِ الْقُرْآنِ، وَصِيَانَتُهَا صِيَانَةً لَهُ.

وَلَقَدْ حَفِظَهَا اللَّهُ -تَعَالَى- كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ، فَلَمْ يَذَهَبْ مِنْهَا -وَلِلَّهِ الْحَمْدُ وَمِنْهُ الْفَضْلُ- شَيْءٌ عَلَى الْأَمْمَةِ؛ وَإِنْ لَمْ يَسْتَوْ عَبْهَا كُلُّ فَرْدٍ عَلَى حِدَةٍ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ تَعَالَى لَوْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْمُبَيِّنِ الْمَشْرُوحِ، وَلَمْ يَتَكَفَّلْ بِحِفْظِ الشَّارِحِ الْمُبَيِّنِ؛ لَاَحَالَنَا عَلَى التَّعْبِدِ بِشَيْءٍ مَعْدُومٍ لَا وُجُودَ لَهُ فِي الْوَاقِعِ، أَوْ عَلَى

الْأَقْلَ بِشَيْءٍ لَمْ يَصِلْنَا مِنْ طَرِيقٍ مَوْثُوقٍ بِهِ، وَلَمْ نَعْرِفْ صَحِيحَهُ مِنْ سَقِيمِهِ، وَلَا
الْمَقْبُولُ مِنْهُ مِنَ الْمَرْدُودِ؛ لِأَنَّ هَذِهِ التَّكْلِيفَاتِ فِي الْجُمْلَةِ وَرَدَتْ فِي الْكِتَابِ
الْعَزِيزِ مُجْمَلَةً؛ ثُمَّ تَأْتِي السُّنَّةُ بِتَفَاصِيلِهَا، وَبِبَيَانِ مُجْمَلِهَا، وَبِتَفْسِيرِ وَشَرِحِ
أُجْمِلَ فِيهَا، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ عَلَاقَةِ السُّنَّةِ بِالْكِتَابِ الْعَزِيزِ.

فَلَوْ أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى حَفِظَ هَذَا الْمُبَيِّنَ -وَهُوَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ-، وَلَمْ يَحْفَظِ
الْمُبَيِّنَ -وَهُوَ السُّنَّةُ الشَّرِيفَةُ-؛ لَأَحَالَنَا عِنْدَمَا يَأْمُرُنَا فِي الْمُبَيِّنِ -وَهُوَ الْقُرْآنُ-
عَلَى مَا لَا يُوْثِقُ بِهِ، أَوْ عَلَى مَا هُوَ مَعْدُومٌ إِنْ لَمْ يَحْفَظِ السُّنَّةَ كَمَا حَفِظَ الْقُرْآنَ؛
وَهَذَا يَسْتَحِيلُ شَرْعًا وَعَقْلًا، إِذْ كَيْفَ نَتَبَعَّدُ بِشَيْءٍ وَقَدْ أُزِيلَ مِنَ الْوُجُودِ تَمَامًا، أَوْ
إِذَا كَانَ وُجُودُهُ وُجُودًا شَكْلِيًّا فَاقِدًا لِلقيمةِ؟ !!

إِنَّ فِقْدَانَ الشَّارِحِ الْمُبَيِّنِ بِكَامِلِهِ يَتَوَقَّفُ عَلَيْهِ فِقْدَانُ أَكْثَرِ الْمُبَيِّنِ الْمَشْرُوحِ؛
لِأَنَّ بَيَانَهُ وَشَرِحَهُ يَكُونُ مُتَوَقِّفًا غَالِبًا عَلَى الشَّارِحِ الْمُبَيِّنِ.

وَمِنَ الْمَعْلُومِ أَنَّهُ لَا نِزَاعَ فِي أَنَّهُ قَدْ جَاءَ فِي الْكِتَابِ آيَاتٌ تَدْلُّ عَلَى حُجَّيَّةٍ
السُّنَّةِ، فَهِيَ -بِهَذَا الْمَعْنَى- فَرْعٌ عَنْهُ فَرْعِيَّةُ الْمَدْلُولِ عَلَى الدَّالِّ؛ وَلَكِنَّ هَذَا لَا
يَسْتَلِزمُ تَأْخُرَهَا عَنْهُ فِي الْاِعْتِبَارِ وَالْاِحْتِجاجِ بِهِ، بَلْ يُوْجِبُ الْمُسَاواَةَ.

فَإِنَّ إِهْدَارَهَا -أَيِّ: السُّنَّةَ- لِلْمُحَافَظَةِ عَلَى ظَاهِرِ آيَةِ مُعَارِضَةٍ لَهَا يُوْجِبُ
إِهْدَارِ الْآيَاتِ الَّتِي نَصَّتْ عَلَى حُجَّيَّتِهَا، فَنَكُونُ -حِينَئِذٍ- قَدْ فَرَرْنَا مِنْ إِهْدَارِ آيَةِ
-بَلْ مِنْ عَدَمِ الْمُحَافَظَةِ عَلَى ظَاهِرِهَا- إِلَى إِهْدَارِ آيَاتٍ أُخْرَى كَثِيرَةٍ تَدْلُّ
بِمَجْمُوعِهَا دَلَالَةً قَاطِعَةً عَلَى حُجَّيَّةٍ جَمِيعٍ مَا يَصْدُرُ مِنْهُ عَلِيِّ اللَّهِ تَعَالَى.

وَلَوْ سَلَّمَنَا أَنَّ الْفَرْعَيْهَ تَسْتَلِزُمْ تَأْخِرَ الْفَرَعِ عَنِ الْأَصْلِ فِي الْاعْتِيَارِ؛ فَلَا نُسَلِّمُهُ عَلَى عُمُومِهِ، بَلْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لِذَلِكَ الْفَرَعِ إِلَّا ذَلِكَ الْأَصْلُ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ لَهُ أَصْلٌ آخَرُ يَسْتَقِلُّ بِإِثْبَاتِ حُجَّيْهِ فَلَا اسْتِلْزَامَ، وَحُجَّيْهُ السُّنَّةُ لَا يَتَوَقَّفُ إِثْبَاتُهَا عَلَى الْكِتَابِ، بَلْ يَكْفِي فِي إِثْبَاتِ حُجَّيْهِ جَمِيعٌ مَا يَصْدُرُ مِنْهُ وَالْمُعْتَدَلُ عَصْمَتُهُ الشَّابِثَةُ

بِمُعْجِزَاتِ كَثِيرَةٍ غَيْرِ الْقُرْآنِ شَاهِدَهَا الصَّحَابَةُ، وَتَوَاتِرُ إِلَيْنَا الْقَدْرُ الْمُشَتَّرُكُ مِنْهَا.

لَا بُدَّ مِنَ الرُّجُوعِ إِلَى السُّنَّةِ؛ لِفَهُمْ عَدِيدٌ مِنَ الْأَحْكَامِ، وَكُلُّ دَارِسٍ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ وَالْمُعْتَدَلُ - وَلَا سِيمَاءً آيَاتُ الْأَحْكَامِ وَأَحَادِيثُ الْأَحْكَامِ - يُدْرِكُ تَمَامَ الإِدْرَاكِ أَنَّ لِلْسُّنَّةِ دُورًا هَامًا لَا يُسْتَهَانُ بِهِ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ الْمُجْمَلَةِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ هِيَ الَّتِي تَقِيدُ الْمُطْلَقَ، وَتُخَصِّصُ الْعَامَ، وَتُبَيِّنُ الْمُجْمَلَ، وَتُوَضِّحُ الْمُشْكِلَ.

وَقَدْ أَمَرَ اللَّهُ - تَعَالَى - بِإِقَامَةِ الصَّلَاةِ - وَهِيَ الرُّكْنُ الثَّانِي مِنْ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ -، فَقَالَ تَعَالَى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]؛ فَكَيْفَ إِقَامَتُهَا؟

السُّنَّةُ وَحْدَهَا هِيَ الَّتِي تُحِبُّ عَنْ هَذَا السُّؤُالِ.

وَكَذَلِكَ وَرَدَ فِي الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الْأَمْرُ بِالزَّكَاةِ إِجْمَالًا دُونَ تَفْصِيلٍ وَبَيَانٍ؛ فَقَالَ تَعَالَى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوَةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وَقَالَ تَعَالَى : ﴿وَءَاتُوا حَقَّهُمْ، يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١]، وَتَوَلَّتِ السُّنَّةُ بَيَانَ الْأَمْوَالِ الَّتِي تَحِبُّ فِيهَا الْزَّكَاةُ، وَبَيَانَ الْأَنْسِيَّةِ، وَالْمِقْدَارِ الْمَأْخُوذِ مِنْ كُلِّ نِصَابٍ، إِلَى آخرِ الْبَيَانِ الشَّامِلِ لِهَذَا الرُّكْنِ الْعَظِيمِ.

كَمَا يَبَيِّنُتِ السُّنَّةُ مِقْدَارَ صَدَقَةِ الْفِطْرِ وَمُسْتَحْقِيقَهَا، وَبَيَّنَتِ السُّنَّةُ أَحْكَامَ الصِّيَامِ، وَسُنَّتِهِ، وَمَكْرُوهَاتِهِ، وَمُبْطِلَاتِهِ، وَالْقَضَاءَ وَالْكَفَارَةَ، وَالرُّخْصَ وَأَهْلَهَا، وَغَيْرَ ذَلِكَ مِنْ أَحْكَامٍ هَذَا الرُّكْنُ الْعَظِيمُ، وَبَيَّنَتِ السُّنَّةُ مَا يَتَعَلَّقُ بِالْمَنَاسِكِ، وَالْبَيْوِعِ، وَالْحُدُودِ، وَغَيْرِهَا.

* وَأَمَّا بَيَانُ السُّنَّةِ لِلْقُرْآنِ: فَيَأْتِي عَلَى وُجُوهٍ مُخْتَلِفَةٍ وَطُرُقٍ مُتَنَوِّعةٍ:

فَمِنْ ذَلِكَ:

- بَيَانُ مُجْمَلِهِ؛ فَالصَّلَاةُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ﴾ لَفْظُ مُجْمَلٌ
لَا يُفَهَّمُ مِنْهُ مَا كَيْفِيَّةُ الصَّلَاةِ؟ وَمَا أَوْقَاتُهَا؟ وَمَا عَدُدُرَكَعَاتِهَا؟ وَمَا شُرُوطُهَا؟
وَمَا أَرْكَانُهَا؟

وَقَدْ يَبَيِّنُتِ السُّنَّةُ كُلَّ هَذَا بِفَعْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِقَوْلِهِ؛ فَالْكِتَابُ مُجْمَلٌ، وَالسُّنَّةُ
مُفْصَلَةٌ لَهُ؛ كَالْأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي بَيَانِ مَا أُجْمِلَ ذِكْرُهُ مِنَ الْأَحْكَامِ، إِمَّا بِحَسْبِ
كَيْفِيَّاتِ الْعَمَلِ، أَوْ أَسْبَابِهِ، أَوْ شُرُوطِهِ، أَوْ مَوَانِعِهِ، أَوْ لَوَاحِقِهِ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

فَبَيَانُهَا لِلصَّلَوَاتِ عَلَى اخْتِلَافِهَا فِي مَوَاقِيْتِهَا، وَرُكُوعُهَا، وَسُجُودُهَا، وَسَائِرِ
أَحْكَامِهَا، وَبَيَانُهَا لِلزَّكَّةِ فِي مَقَادِيرِهَا، وَأَوْقَاتِهَا، وَأَنْصِبَةِ الْأَمْوَالِ الْمُزَكَّةِ، وَبَيَانُ
أَحْكَامِ الصَّوْمِ مِمَّا لَا نَصَّ عَلَيْهِ فِي الْقُرْآنِ، وَكَذِلِكَ أَحْكَامُ الْحَجَّ، وَالذَّبَائِحِ،
وَالْأَنْكِحَةِ وَمَا يَتَعَلَّقُ بِهَا، وَالْبَيْوِعِ وَأَحْكَامِهَا، وَالْجِنَانِيَّاتِ مِنَ الْقَصَاصِ وَغَيْرِهِ
مِمَّا وَقَعَ بَيَانًا لِمَا أُجْمِلَ فِي الْقُرْآنِ، وَهُوَ الَّذِي يَظْهَرُ دُخُولُهُ تَحْتَ قَوْلِهِ تَعَالَى:
﴿وَأَنَّزَلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾ [النَّحْل: ٤٤].

فَالَّذِي نَزَّلَ إِلَيْهِمْ: إِنَّمَا يَذْهَبُ إِلَى الْكِتَابِ الْعَزِيزِ الْمُنَزَّلِ عَلَى قَلْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُنَاكَ مَا يُبَيِّنُهُ، وَهُوَ سُنَّةُ النَّبِيِّ ﷺ، وَهِيَ دَارِخَةٌ فِي الذِّكْرِ
﴿وَنَزَّلْنَا إِلَيْكَ الْذِكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نَزَّلَ إِلَيْهِمْ﴾.

فَالسُّنَّةُ تُبَيِّنُ هَذَا الْمُجْمَلَ وَتُوَضِّحُهُ، وَتُخَصِّصُ الْعَامَّ، وَمِنْ ذَلِكَ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى - أَمْرَ أَنْ يَرِثَ الْأَوْلَادُ الْآبَاءَ أَوِ الْأُمَّهَاتِ عَلَى نَحْوِ مَا بَيْنَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيَيْنِ» [النساء: ١١]، فَكَانَ هَذَا الْحُكْمُ عَامًا فِي كُلِّ أَصْلِ مَوْرُوثٍ، وَكُلِّ وَالِدٍ وَارِثٍ، فَقَصَرَتِ السُّنَّةُ الْأَصْلَ الْمَوْرُوثَ عَلَى غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ بِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا نُورُثُ؛ مَا تَرَكْنَاهُ صَدَقَةً»^(١). وَقَدْ أَخْرَجَهُ الشَّيْخَانِ، وَكَذَلِكَ قَصَرَتِ السُّنَّةُ التَّوَارُثَ عَلَى الْمُسْلِمِ دُونَ الْكَافِرِ؛ لِقَوْلِهِ ﷺ: «لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ، وَلَا يَرِثُ الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ»^(٢). وَهَذَا مُتَفَقُّ عَلَيْهِ.

- وَالسُّنَّةُ -أَيْضًا- تُقَيِّدُ مُطْلَقَ الْقُرْآنِ: كَمَا فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطِعُوا أَيْدِيهِمَا» [المائدة: ٢٨]؛ فَإِنَّ قَطْعَ الْيَدِ لَمْ يُقَيِّدْ فِي الْآيَةِ لِمَوْضِعِ خَاصٍ؛ وَلَكِنَّ السُّنَّةَ قَيَّدَتْهُ بِكَوْنِهِ مِنَ الرُّسْغِ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: «وَلَيَطَوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ» ^{٢٩} [الحج: ٢٩] يُوجِبُ الطَّوَافَ مُطْلَقًا؛ وَلَكِنَّ السُّنَّةَ الْفِعْلِيَّةَ قَيَّدَتْهُ بِالطَّهَارَةِ.

(١) آخر جه البخاري (٤٠٣٥)، ومسلم (١٧٥٩) من حديث أبي بكر الصديق رضي الله عنه.

(٢) آخر جه البخاري (٦٧٦٤)، وأخر جه مسلم (١٦١٤) من حديث أسماء بن زيد رضي الله عنه.

- وَكَذَلِكَ السُّنَّةُ تَبَيَّنُ الْمُشْكِلَ مِنَ الْقُرْآنِ؛ مِنْ ذَلِكَ: أَنَّهُ لَمَّا سَمِعَتْ عَائِشَةُ
 قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ حُوِسِبَ عُذْبَ»^(١)؛ أَشْكَلَ عَلَيْهَا قَوْلُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:
 «فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا»^(٢) [الإنشقاق: ٨].

وَنَصُّ الْحَدِيثِ كَمَا رَوَاهُ الشَّيْخَانِ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلِيْكَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ
 كَانَتْ لَا تَسْمَعُ شَيْئًا لَا تَعْرِفُهُ إِلَّا رَاجَعَتْ فِيهِ حَتَّى تَعْرِفَهُ، وَأَنَّ النَّبِيِّ ﷺ
 قَالَ: «مَنْ حُوِسِبَ عُذْبَ».

قَالَتْ عَائِشَةُ: «فَقُلْتُ: أَلَيْسَ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: «فَسَوْفَ يُحَاسِبُ حِسَابًا يَسِيرًا»^(٣)؟»

قَالَتْ: فَقَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ، وَلَكِنْ مَنْ نُوقَشَ الْحِسَابَ هَلَكَ».

فَهَذَا الَّذِي أَشْكَلَ عَلَيْهَا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا فِي هَذِهِ الْآيَةِ تُبَيِّنُهُ سُنَّةُ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

وَالْأَمْمَةُ مَا زَالَتْ وَسْتَرَّ الْمُتَفَقَّةَ عَلَى أَنَّ السُّنَّةَ النَّبُوَّةَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ لَهَا
 مَقَامٌ مَعْلُومٌ فِي بَيَانِ الْأَحْكَامِ، وَأَنَّهَا حُجَّةٌ قَائِمَةٌ بِنَفْسِهَا، وَأَنَّهُ يَجِبُ الرُّجُوعُ
 إِلَيْهَا إِذَا ثَبَّتْ، وَلَا يَجُوزُ الْحُكْمُ بِالْأَجْتِهَادِ وَالرَّأْيِ مَعَ ثُبُوتِهَا، وَأَنَّهَا قَدْ ثَبَّتَ
 بِهَا الْأَحْكَامُ وَلَوْلَمْ يَرِدْ بِالْأَحْكَامِ كِتَابٌ -يَعْنِي: الْكِتَابُ الْعَزِيزُ-

وَهِيَ بَيَانُ لِلْقُرْآنِ وَتَفْسِيرُهُ، وَهِيَ مُفَصَّلَةٌ لِمَا أُجْمِلَ فِيهِ، وَهَذِهِ الْمَعَانِي
 كُلُّهَا مَحَلٌ إِجْمَاعٍ عِنْدَ مَنْ يُعْتَدُ بِأَقْوَالِهِمْ، وَلَا يُعْلَمُ أَحَدٌ شَذَّ عَنْ هَذِهِ الْقَاعِدَةِ

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (١٠٣)، وَمُسْلِمٌ (٢٨٧٦).

إِلَّا الزَّنَادِقَةَ وَغُلَامَةَ الرَّافِضَةِ الَّذِينَ لَا عِبْرَةَ بِخَلَافِهِمْ، وَلَا يَتَأَثَّرُ الْإِجْمَاعُ بِمُخَالَفَتِهِمْ؛ بَلْ لَا يُسْتَشَارُونَ إِذَا حَضَرُوا، وَلَا يُسْأَلُ عَنْهُمْ إِذَا غَابُوا؛ لِأَنَّهُمْ فَارَقُوا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَنَابُذُوهُمْ، وَاتَّبَعُوا غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ بِمَوَاقِفِهِمُ الْعَدَائِيَّةِ لِأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَدْ أَدَى بِهِمْ ذَلِكَ إِلَى رَدِّ أَحَادِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ بِدَعْوَى أَنَّهَا رِوَايَةُ قَوْمٍ كَافِرِينَ، وَمِنْ بَابِ الْمُرَاوَغَةِ وَالْمَكْرِ قَالُوا: نَحْنُ نَعْمَلُ بِالْقُرْآنِ وَنَقْتَصِرُ عَلَيْهِ، وَهَذَا كَلَامٌ لَا يَرُوحُ عِنْدَ أُولَئِي النُّهَيِّ مِنْ طُلَّابِ الْعِلْمِ وَأَهْلِ الإِيمَانِ.

قال السيوطي رحمه الله: «وَمِنَ الثَّابِتِ الْمَقْطُوعِ بِهِ، الَّذِي لَا يَسْعُ الْمُؤْمِنِ بِحَالٍ إِنْكَارُهُ، وَلَا التَّرَدُّدُ فِي ثُبُوتِهِ: أَنَّ كُلَّاً مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ وَحْيٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ، وَدَلِيلٌ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ؛ بَلْ مَا مِنْ حُكْمٍ شَرْعِيٍّ عُرِفَ أَوْ يُعْرَفُ إِلَّا مِنْ طَرِيقِهِمَا، أَوْ عَنْ طَرِيقِ الْأَدِلَّةِ ثَبَّتْ حُجَّتُهَا بِهَا، فَلَيْسَ بِعِجَيبٍ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا أَنَّ اللَّهَ - جَلَّ شَنَاؤُهُ - قَدْ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الشَّرِيعَةِ كُلُّهَا؛ كِتَابَهَا وَسُنْنَهَا، كَمَا يَدْلُلُ عَلَيْهِ قُولُهُ تَعَالَى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ نُورُهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكُفَّارُ﴾ [التوبية: ٣٢]، فَنُورُ اللَّهِ: شَرْعُهُ وَدِينُهُ الَّذِي ارْتَضَاهُ لِلْعِبَادِ وَكَلَفَهُمْ بِهِ، وَضَمَّنَهُ مَصَالِحَهُمْ، وَالَّذِي أَوْحَاهُ إِلَى رَسُولِهِ مِنْ قُرْآنٍ أَوْ غَيْرِهِ؛ لِيَهْتَدُوا بِهِ إِلَى مَا فِيهِ خَيْرٌ هُمْ وَسَعَادُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ».

فَاللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ تَكَفَّلَ بِحِفْظِ الْقُرْآنِ الْمَجِيدِ، وَكَذَا تَكَفَّلَ بِحِفْظِ سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَقَدْ قَالَ الشَّافِعِيُّ الْإِمامُ رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي «الرِّسَالَةِ» فِي صَدَدِ الْكَلَامِ عَلَى لِسَانِ الْعَرَبِ: «وَلِسَانُ الْعَرَبِ أَوْسَعُ الْأَلْسِنَةِ مَذْهَبًا، وَأَكْثُرُهَا أَلْفَاظًا، وَلَا نَعْلَمُهُ

يُحِيطُ بِجَمِيعِ عِلْمِهِ إِنْسَانٌ غَيْرُ نَبِيٍّ؛ وَلَكِنَّهُ لَا يَذْهَبُ مِنْهُ شَيْءٌ عَلَى عَامِتِهَا حَتَّى لَا يَكُونَ مَوْجُودًا فِيهَا مَنْ يَعْرِفُهُ، وَالْعِلْمُ بِهِ عِنْدَ الْعَرَبِ كَالْعِلْمِ بِالسُّنْنَةِ عِنْدَ أَهْلِ الْفِقْهِ، لَا نَعْلَمُ رَجُلًا جَمَعَ السُّنْنَةَ؛ فَلَمْ يَذْهَبْ مِنْهَا عَلَيْهِ شَيْءٌ، فَإِذَا جَمَعَ عِلْمَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ بِهَا أَتَى عَلَى السُّنْنَةِ، وَإِذَا فُرِّقَ عِلْمُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ذَهَبَ عَلَيْهِ الشَّيْءُ مِنْهَا، ثُمَّ كَانَ مَا ذَهَبَ عَلَيْهِ مَوْجُودًا عِنْدَ غَيْرِهِ، وَهُمْ فِي الْعِلْمِ طَبَقَاتٌ؛ مِنْهُمُ الْجَامِعُ لِأَكْثَرِهِ وَإِنْ ذَهَبَ عَلَيْهِ بَعْضُهُ، وَمِنْهُمُ الْجَامِعُ لِأَقْلَى مِمَّا جَمَعَ غَيْرُهُ.

وَلَيْسَ قَلِيلٌ مَا ذَهَبَ مِنَ السُّنْنَةِ عَلَى مَنْ جَمَعَ أَكْثَرَهَا دَلِيلًا عَلَى أَنْ يُطْلَبَ عِلْمُهُ عِنْدَ غَيْرِ طَبَقَتِهِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، بَلْ يُطْلَبُ عِنْدَ نُظَرَائِهِ مَا ذَهَبَ عَلَيْهِ؛ حَتَّى يُؤْتَى عَلَى جَمِيعِ سُنْنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي وَنَفْسِي-، فَيَنْفَرُدُ جُمْلَةُ الْعُلَمَاءِ بِجَمِيعِهَا، وَهُمْ دَرَجَاتٌ فِيمَا وَعَوْا مِنْهَا.

وَكَمَا أَنَّ اللَّهَ قَيَضَ لِلْكِتَابِ الْعَزِيزِ الْعَدَدَ الْكَثِيرَ وَالْجَمَّ الْغَفِيرَ مِنْ ثِقَاتِ الْحَفْظَةِ فِي كُلِّ قَرْنٍ لِيَنْقُلوهُ كَامِلًا مِنَ السَّلْفِ إِلَى الْخَلْفِ؛ كَذَلِكَ قَيَضَ -سُبْحَانَهُ- لِلْسُّنْنَةِ الشَّرِيفَةِ مِثْلَ هَذَا الْعَدَدِ أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ثِقَاتِ الْحَفْظَةِ، فَقَصَرُوا أَعْمَارَهُمْ -وَهِيَ الطَّوِيلَةُ- عَلَى الْبَحْثِ وَالتَّنْقِيبِ عَنِ الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْقُلوهُ عَمَّنْ كَانَ مِثْلَهُمْ فِي الثُّقَةِ وَالْعَدَالَةِ إِلَى أَنْ يَصِلُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَاتُهُ-، حَتَّى مَيِّزُوا لَنَا الصَّحِيحَ مِنَ السَّقِيمِ، وَنَقَلُوهُ إِلَيْنَا سَلِيمًا مِنْ كُلِّ شَائِبَةٍ، عَارِيًّا مِنْ كُلِّ شَكٍّ وَشُبُهَةٍ، وَاسْتَقَرَ الْأَمْرُ، وَأَسْفَرَ الصُّبُحَ لِذِي عَيْنَيْنِ.

وَلَأَنَّ اللَّهَ -تَعَالَى- قَدْ حَفَظَ سُنَّةَ رَسُولِهِ كَمَا حَفَظَ الْقُرْآنَ، وَجَعَلَهَا حِصْنَهُ وَدِرْعَهُ، وَحَارِسَهُ وَشَارِحَهُ؛ كَانَتِ الشَّجَرَةُ فِي حُلُوقِ الْمُلِحِدِينَ، وَالْقَدَى فِي عُيُونِ الْمُتَرَنِّدِقِينَ، وَالسَّيْفُ الْقَاطِعُ لِشَبِيهِ الْمُنَافِقِينَ، وَتَشْكِيكَاتِ الْكَائِدِينَ.

فَلَا غَرَوَ إِذَا لَمْ يَأْلُوا جُهْدًا، وَلَمْ يَدْخُلُوا وُسْعًا فِي الطَّعْنِ فِي حُجَّتِهَا، وَالْتَّهْوِيْنِ مِنْ أَمْرِهَا، وَالتَّنْفِيرِ مِنَ التَّمَسُّكِ بِهَا، وَالاْهْتَدَاءِ بِهَدِيهَا؛ لِيَنَالُوا مِنَ الْقُرْآنِ مَا يُرِيدُونَ، وَمِنْ هَدْمِ الدِّينِ مَا يَنْشُدُونَ، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتَمَّمَ نُورُهُ، وَلَوْكَرَهُ الْكُفَّارُ﴾

[التوبه: ٣٢] . 

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «وَلَوْلَا ثُبُوتُ الْحُجَّةِ بِالسُّنَّةِ لَمَا قَالَ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ بَعْدَ تَعْلِيمِ مَنْ شَهِدَهُ أَمْرَ دِينِهِمْ: «أَلَا فَلْيُبْلِغِ الشَّاهِدُ مِنْكُمُ الْغَايِبَ؟ فَرَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(١). مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

ثُمَّ أَوْرَدَ الْبَيْهَقِيُّ حَدِيثَ: «نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَأَدَاهُ كَمَا سَمِعَهُ؛ فَرَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى مِنْ سَامِعٍ»^(٢).

قَالَ السُّعْدُوْنِيُّ: «وَهَذَا الْحَدِيثُ مُتَوَاتِرٌ كَمَا سَأَبَيْنَاهُ».

قَالَ الشَّافِعِيُّ: «فَلَمَّا نَدَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى اسْتِمَاعِ مَقَالَتِهِ، وَحِفْظِهَا،

(١) أَخْرَجَهُ الْبَخَارِيُّ (٤٤٠٦)، وَمُسْلِمٌ (١٦٧٩) مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَكْرَةِ نُعْيَيْنِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢٦٥٧)، وَابْنِ ماجِهَ (٢٣٢) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَحْمَدَ (٤١٥٧)، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سَنَنِ ابْنِ ماجِهِ» (١٩٠) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مُسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

وَأَدَائِهَا؛ نَدَبَ إِلَى ذَلِكَ امْرًا يُؤْدِيهَا، وَقَالَ بِالْحِكْمَةِ: «فَأَدَّاهُ كَمَا سَمِعَهُ»؛ فَقَدْ أَفَاقَ بِذَلِكَ الْحُجَّةَ عَلَى مَنْ أَدَى إِلَيْهِ؛ لَأَنَّهُ إِنَّمَا يُؤْدِي عَنْهُ حَلَالٌ يُؤْتَى، وَحَرَامٌ يُجْتَنِبُ، وَحَدُّ يُقَامُ، وَمَالٌ يُؤْخَذُ وَيُعْطَى، وَنَصِيحَةٌ فِي دِينٍ وَدُنْيَا».

ثُمَّ أَوْرَدَ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي رَافِعٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ -وَهَذَا مِنْ دَلَائِلُ نُبُوَّتِهِ-: «لَا أَلْفِينَ أَحَدَكُمْ مُتَكَبِّلًا عَلَى أَرِيكَتِهِ، يَأْتِيهِ الْأَمْرُ مِنْ أَمْرِي مِمَّا أَمْرَتُ بِهِ أَوْ نَهَيْتُ عَنْهُ، يَقُولُ: لَا أَدْرِي! مَا وَجَدْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ اتَّبَعْنَاهُ»^(١). أَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ، وَالْحَاكِمُ، وَأَحْمَدُ، وَالترْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

وَمِنْ حَدِيثِ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبٍ أَنَّ النَّبِيَّ بِالْحِكْمَةِ حَرَمَ أَشْياءً يَوْمَ خَيْرِهِ، مِنْهَا الْحِمَارُ الْأَهْلِيُّ وَغَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ: «يُوْشِكُ أَنْ يَقْعُدَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ عَلَى أَرِيكَتِهِ يُحَدَّثُ بِحَدِيثِي، فَيَقُولُ: بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ كِتَابُ اللَّهِ، مَا وَجَدْنَاهُ فِيهِ مِنْ حَلَالٍ اسْتَحْلَلْنَاهُ، وَمَا وَجَدْنَاهُ فِيهِ مِنْ حَرَامٍ حَرَمْنَا، أَلَا وَإِنَّ مَا حَرَمَ رَسُولُ اللَّهِ كَمَا حَرَمَ اللَّهُ»^(٢). أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ، وَالترْمِذِيُّ وَحَسَنَهُ، وَابْنُ مَاجَهَ، وَالْحَدِيثُ صَحِيحٌ».

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: «وَهَذَا خَبْرٌ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ بِالْحِكْمَةِ عَمَّا يَكُونُ بَعْدَهُ مِنْ رَدِّ الْمُبْتَدِعَةِ حَدِيثَهُ؛ فُوِّجِدَ تَصْدِيقُهُ فِيمَا بَعْدُ.

(١) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢٦٦٣)، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سِنَنِ التَّرمِذِيِّ» (٢٦٦٣).

(٢) أَخْرَجَهُ التَّرمِذِيُّ (٢٦٦٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤَدَ (٤٦٠٤)، وَابْنُ مَاجَهَ (١٢)، وَصَحَّحَهُ الْأَلبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ سِنَنِ التَّرمِذِيِّ» (٢٦٦٤).

السُّنَّةُ تَنْزَلُ عَلَى النَّبِيِّ بِالوَحْيِ بِالْإِنْسَانِ، يَقُولُ: «أَلَا إِنِّي أُوتِيتُ الْقُرْآنَ وَمِثْلُهُ مَعَهُ -يَعْنِي: السُّنَّةَ-»^(١)، إِلَّا أَنَّهَا لَا تُتَلَّ كَمَا يُتَلَّ الْقُرْآنُ، وَقَدْ اسْتَدَلَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى- وَغَيْرُهُ مِنَ الْأئِمَّةِ عَلَى ذَلِكَ بِأَدِلَّةٍ كَثِيرَةٍ، وَقَدْ مَرَ حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيْ كَرِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ-».

فَيَنْبَغِي عَلَيْكُمْ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- أَنْ تَسْمَسِّكُوا بِسُنْنَةِ نَبِيِّكُمْ بِالْإِنْسَانِ، وَأَنْ تُسَارِكُوا فِي مَعْرِفَةِ الْجُهْدِ الَّذِي بَذَلَهُ حَمَلَةُ مِيرَاثِ النُّبُوَّةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ تَبَعَهُمْ بِإِحْسَانٍ؛ فَإِنَّهُ جُهْدٌ لَا نَظِيرٌ لَهُ عِنْدَ أُمَّةٍ مِنَ الْأَمَمِ.

وَالْعِلْمُ الَّذِي ضَبَطَ لَنَا الرِّوَايَةُ بِأُصُولِهَا وَقَوَاعِدِهَا لَا وُجُودَ لَهُ عِنْدَ أُمَّةٍ مِنْ أُمَّمِ الْأَرْضِ مُنْذُ خَلَقَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى النَّاسَ إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا.

هَذَا عِلْمٌ نَفَخْرُ بِهِ، وَنَتَشَرَّفُ بِحَمْلِهِ، ثُمَّ يَأْتِي أُولَئِكَ الصَّعَالِيكُ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُشَكِّكُوا فِيهِ بِغَيْرِ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ، وَإِنَّمَا هُوَ لِغُوُّ مِنَ الْلَّغْوِ، يُحْسِنُهُ الْأَطْفَالُ أَوْ لَا يُحْسِنُونَهُ، وَلَكِنْ لَيْسَ الْعَيْبُ عَلَيْهِمْ؛ الْعَيْبُ عَلَى مَنْ مَكَّنَهُمْ مِنْ أَسْمَاعٍ عَوَامُ الْمُسْلِمِينَ يُلْقُونَ الشُّبُهَاتِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ تَنْدِيقَ مَسْكُوبَةً كَالسُّمْ القَاتِلِ إِلَى قُلُوبِهِمْ !!

فَيَنْبَغِي عَلَى كُلِّ مَنْ آتَاهُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَلَا يَهْ -أَنْ يَحْجُرَ عَلَى هَؤُلَاءِ فِي كَلَامِهِمْ وَشُبُهَاتِهِمْ، وَهُوَ أَهْمُ -أَيْ: هَذَا الْحَجْرُ- مِنَ الْحَجْرِ الصَّحِّيِّ لِلْأَوْبَةِ الْفَتَّاكَةِ؛ لِأَنَّ الْأَوْبَةَ الْفَتَّاكَةَ الَّتِي يُحْجَرُ عَلَى مَنْ حَمَلَ جَرَائِيمَهَا إِنَّمَا تُصِيبُ

(١) أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (٤٦٠٤) وَاللَّفْظُ لَهُ، وَالْتَّرْمِذِيُّ (٢٦٦٤)، وَأَحْمَدَ (١٧١٧٤).

الْأَبْدَانَ، وَقَدْ تَصِيرُ هَذِهِ الْأَرْوَاحُ التَّيْ تُصَابُ أَبْدَانَهَا إِلَى الْجَنَّةِ؛ كَالْمَطْعُونِ -مَثَلًاً-، وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الطَّاعُونَ إِذَا نَزَلَ بِمَكَانٍ؛ يَحْرُمُ عَلَى مَنْ كَانَ فِيهِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ، وَعَلَى مَنْ كَانَ خَارِجَهُ أَنْ يَدْخُلَهُ، وَهَذَا أَصْلُ مِنْ أُصُولِ الْحَجْرِ الصَّحِّيِّ فِي أَمْرٍ يَتَعَلَّقُ بِإِصَابَةِ بَدَنٍ، ثُمَّ يَصِيرُ مَنْ صَبَرَ إِلَى الْجَنَّةِ وَنَعِمَ الْقَرَارُ؛ فَالْمَطْعُونُ فِي الْجَنَّةِ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ.

فَكَيْفَ بِإِصَابَةِ الْقُلُوبِ؟!!

فَكَيْفَ بِإِصَابَةِ أُمُورِ الْآخِرَةِ؟!!

فَكَيْفَ بِجَرِّ الْمُسْلِمِينَ بِلْ سَوْقِ الْمُسْلِمِينَ سَوْقًا إِلَى النَّارِ وَبِئْسَ الْقَرَارُ؟!!

بِتَشْكِيكِهِمْ فِي مَوْرُوثِهِمْ، فِي عَقِيدَتِهِمُ التَّيْ تُبَدَّلُ جَهَارًا نَهَارًا!!

وَلَا يُمْكِنُ أَحَدٌ، لَا الْمُؤْسَسَةُ الدِّينِيَّةُ الرَّسْمِيَّةُ مِنْ أَنْ تَعْتَرِضَ اعْتِراضًا صَرِيقًا، لَا تُمْكِنُ مِنْ أَنْ تَأْخُذَ عَلَى أَيْدِي هَؤُلَاءِ بِحُجَّةِ حُرِّيَّةِ الرَّأْيِ !!

حُرِّيَّةُ الرَّأْيِ فِيمَا يَخُصُّهُمْ، أَمَّا فِيمَا يَخُصُّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ الْمُتَقِينَ، وَيَخُصُّ عُلَمَاءَهُمْ؛ فَإِنَّهُ لَا حُرِّيَّةَ لِلرَّأْيِ - حِينَئِذٍ -.

يَعْنِي: إِذَا وَقَفَ نَائِبٌ تَحْتَ قَبْبَةِ الْبَرْلَمَانِ؛ لِكَيْ يَقُولَ: إِنَّ أَدَبَ نَجِيبٍ مَحْفُوظٍ يَخِدِّشُ الْحَيَاةَ؛ تَقُومُ الدُّنْيَا وَلَا تَقْعُدُ!!

وَأَمَّا إِذَا مَا ظَهَرَ رَجُلٌ فِي فَضَائِيَّةٍ مِنَ الْفَضَائِيَّاتِ، يَرَاهُ وَيَسْمَعُهُ مَلَائِيْنُ الْمَلَائِيْنَ مِنَ الْبَشَرِ، ثُمَّ يَطْعَنُ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؛ تَارَةً بِالْكَذِبِ، وَتَارَةً بِالْفُجُورِ، وَتَارَةً بِالْأَثْرَةِ وَحُبِّ الظُّهُورِ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَقُولُونَ، وَيَطْعَنُ فِي

أَئِمَّتِنَا الَّذِينَ هُمُ السُّرُجُ الْمُنِيرُ بِاللَّيْلِ؛ هَوَلَاءِ لَا كَرَامَةً لَهُمْ !! مَعَ أَنَّ خَدْشَ الْحَيَاةِ
لَا يُسَاوِي شَيْئاً بِمُقَابِلِ الْإِتَّهَامِ بِالْكَذِبِ وَالْفُجُورِ وَهُوَ مُبَطِّنُ الْكُفْرِ.

فَأَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟!!

هَذَا يَدْعُ إِلَى التَّطَرُّفِ، وَيَسُوقُ الشَّبَابَ سَوْقًا إِلَى التَّعَبِيرِ عَمَّا لَا
يَسْتَطِيعُونَ دَفْعَهُ بِالسِّنَتِهِمْ إِلَى التَّعَبِيرِ بِدَفْعِهِ بِأَسْلِحَتِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ، وَهَذَا هُوَ
مَكْمَنُ الْخَاطِرِ !!

وَهَوَلَاءِ الَّذِينَ يَتَكَلَّمُونَ فِي دِينِ اللَّهِ وَتَرَاثِ الْأُمَّةِ بِغَيْرِ عِلْمٍ؛ هَوَلَاءِ هُمْ أَكْبَرُ
الدَّاعِينَ إِلَى التَّطَرُّفِ وَالتَّكْفِيرِ وَالْإِرْهَابِ، هَوَلَاءِ يَتَحَمَّلُونَ وِزْرَ الدَّمَاءِ -عَلَيْهِمْ
مِنَ اللَّهِ مَا يَسْتَحْقُونَهُ-.

لَقَدْ وَصَلَ الْأَمْرُ بِ(الْقُرْآنِيَّين) -وَهُمُ الْوَجْهُ الْمُقَابِلُ لِلْعَلَمَانِيَّينَ وَالْمَارِكِسِيَّينَ
وَالْزَّنَادِيقَةِ الْمُجْرِمِينَ-؛ وَصَلَ بِهِمُ الْأَمْرُ إِلَى رَفْعِ دَعْوَى عَلَى شَيْخِ الْأَزْهَرِ
وَالْمُؤْسَسَةِ الْأَزْهَرِيَّةِ؛ مِنْ أَجْلِ أَنْ تُخْرِجَ أُصُولَ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ !!

وَصَدَرَ الْحُكْمُ بِالْزَّامِ شَيْخِ الْأَزْهَرِ بِإِبْرَازِ وَإِخْرَاجِ أُصُولِ الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؛
وَإِلَّا فَهَذَا مِنَ الْأَكَاذِيبِ !!

إِلَى هَذَا الْحَدَّ يُشَكَّكُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ؟!!

إِلَى هَذَا الْحَدَّ يُطْعَنُ فِي الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ؟!!

إِلَى هَذَا الْحَدَّ لَا يُوَثِّقُ بِالْمُؤْسَسَةِ الدِّينِيَّةِ الرَّسْمِيَّةِ عِنْدَمَا تَقُولُ؟!!

مَا هَذَا؟!!

قَالَ الرَّافِعِيُّ رَجُلُ اللَّهِ فِي الْمَعْرِكَةِ الَّتِي شَبَّتْ نِيرَانَهَا مُنْذُ أَكْثَرَ مِنْ مِائَةِ عَامٍ، قَالَ -وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَنِ الْمِيرَاثِ الْعَرَبِيِّ-^(١): «كَانَ أَبُو خَالِدُ النُّمِيرِيُّ فِي الْقَرْنِ التَّالِثِ لِلْهِجْرَةِ، وَكَانَ يَتَسْتَحِلُّ الْأَعْرَابِيَّةَ، وَيَتَجَافَى فِي الْفَاظِهِ، وَيَتَبَادَى فِي كَلَامِهِ، وَيَذْهَبُ الْمَذَاهِبَ الْمُنْكَرَةَ فِي مَضْعِ الْكَلَامِ وَالْتَّسْدِيقِ بِهِ؛ لِيَتَحَقَّقَ أَنَّهُ أَعْرَابِيٌّ وَمَا هُوَ بِهِ، وَإِنَّمَا وُجِدَ وَنَشَأَ بِالْبَصْرَةِ!!»

قَالُوا: فَخَرَجَ إِلَى الْبَادِيَّةِ، فَأَقَامَ بِهَا أَيَّامًا يَسِيرَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْبَصْرَةِ فَرَأَى الْمَيَازِيبَ عَلَى سُطُوحِ الدُّورِ، فَأَنْكَرَهَا وَقَالَ: مَا هَذِهِ الْخَرَاطِيمُ الَّتِي لَا نَعْرِفُهَا فِي بِلَادِنَا؟!

فَهَذَا طَرَفٌ مِنَ الْعَرَبِيَّةِ يُقَابِلُهُ التَّارِيخُ فِي زَمَانِنَا، هَذَا بِطَرَفٍ آخَرَ مِنْ جَمَاعَةٍ قَدْ رُزِقُوا اتِّساعًا فِي الْكَلَامِ إِلَى مَا يَفْوُتُ حَدَّ الْعُقْلِ أَحْيَانًا، وَوُهِبُوا طَبَعًا زَائِغاً فِي اتِّسَاعِ الْمَدِينَةِ الْغَرِبِيَّةِ إِلَى مَا يَتَخَطَّى الْعِلَلَ وَالْمَعَاذِيرَ، وَرَأَوْا أَنْفُسَهُمْ أَكْبَرَ مِنْ دَهْرِهِمْ، وَدَهْرُهُمْ أَصْغَرَ مِنْ عَقْلِهِمْ، فَتَعْرِفُ مِنْهُمْ أَبَا خَالِدِ الْفَرَنْسِيِّ، وَأَبَا خَالِدِ الْإِنْجِلِيزِيِّ، وَأَبَا خَالِدِ الْأَمْرِيكيِّ، وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ أَجَازُوا إِلَى فَرَنْسَا وَانْجِلْتِرَا وَأَمْرِيکَا، فَأَفَامُوا بِهَا مُدَّةً، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بِلَادِهِمْ وَمَنْبِتِهِمْ يُنْكِرُونَ الْمِيرَاثَ الْعَرَبِيَّ بِجُمْلَتِهِ؛ فِي لُغَتِهِ وَعُلُومِهِ وَآدَابِهِ، وَيَقُولُونَ: مَا هَذَا الدِّينُ الْقَدِيمُ؟! وَمَا هَذِهِ الْلُّغَةُ الْقَدِيمَةُ؟! وَمَا هَذِهِ الْأَسَالِيْبُ الْقَدِيمَةُ؟!

وَيَمْرُونَ جَمِيعًا فِي هَدْمِ أَبْنِيَةِ الْلُّغَةِ، وَنَقْضِ قُوَّاهَا وَتَفْرِيقِهَا، وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ

(١) «تحت راية القرآن» (ص: ١٨-٢٠).

أَعْجَزُ النَّاسِ عَنْ أَنْ يَضْعُوا جَدِيدًا، أَوْ يَسْتَحْدِثُوا طَرِيفًا، أَوْ يَبْتَكِرُوا بَدِيعًا، وَإِنَّمَا ذَلِكَ زَيْغُ الطَّبَّعِ، وَجُنُونُ الْفِكْرِ، وَانْقِلَابُ النَّفْسِ عَكْسًا عَلَى نَشَائِهَا، حَتَّى صَارَتْ عُلُومُ الْأَعْاجِمِ فِيهِمْ كَالَّدَمِ النَّازِلِ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبَائِهِمْ وَأَجَدَادِهِمْ، وَصَارَ دُخُولُهُمْ فِي لُغَةِ خُرُوجًا مِنْ لُغَةِ وَإِيمَانِهِمْ بِشَيْءٍ كُفُرًا بِشَيْءٍ غَيْرِهِ، كَانَهُ لَا يَسْتَقِيمُ الْجَمْعُ بَيْنَ لُغَتَيْنِ وَأَدَبَيْنِ، وَلَا يَسْتَوِي لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَكُونَ شَرْقِيًّا وَإِنْ فِي لِسَانِهِ لُغَةُ لَنَدَنَ وَبَارِيس !!

وَمِنْهُمْ كُتَّابٌ يَكْتُبُونَ بِالْعَرَبِيَّةِ وَيَسْتَرِزُقُونَ مِنْهَا، وَأَدَابَاءٌ يَبْحَثُونَ فِي آدَابِهَا وَفُنُونِهَا، وَكُلُّهُمْ مُحِيدٌ مُحْسِنٌ إِلَّا حَيْثُ يَكْتُبُ كَاتِبُهُمْ فِي إِصْلَاحِ الْكِتَابَةِ وَيَبْحَثُ بِاِحْتِئَامِهِمْ فِي إِصْلَاحِ الْأَدَبِ، فَهُنَالِكَ تَرَى أَكْثَرُهُمْ الْأَوَّلُ أَنْ تَسْلَمَ لَهُ عَامِسَيْهِ، فَلَا يُنْكِرُ عَلَيْهِ ضَعْفٌ وَلَا لَحْنٌ، وَلَا يُهَجَّنُ لَهُ أُسْلُوبٌ وَلَا عِبَارَةٌ، وَأَنْ يَكُونَ لَهُ كُلُّ مَا يَعْرُضُ لَهُ مِنَ النَّقْصِ مُعْتَبِرًا مِنَ الْكَمَالِ الْعَصْرِيِّ !!

وَتَرَى هُمُ الثَّانِي أَنْ يُكِرُّهُ الْأَدَابَ الْعَرَبِيَّةَ عَلَى أَسَالِيبِ غَيْرِهَا، وَيَقْتُسِرُهَا جَرَّاً وَتَلْفِيقًا وَتَلْزِيقًا، وَيَسْطُطُ فِيهَا الْمَعَارِيْضُ الْكَلَامِيَّةُ، فَهَذَا عِنْدُهُ كَذِبٌ لَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ، وَهَذَا مُحَالٌ وَلَا بُرْهَانٌ فِيهِ، وَهَذَا قَائِمٌ عَلَى الشَّكِّ، وَذَاكَ عَلَى مَا لَا أَدْرِي وَلَا يَدْرِي أَحَدٌ !!

قَالَ: حَدَّثَنِي كَاتِبٌ شَهِيرٌ مِنْ هَذِهِ الْفِتَّةِ، فَكَانَ مِنْ أَعْجَبِ مَا قَالَ: إِنَّ ابْنَ الْمُقْفَعَ فَصِيحٌ بَلِيْغٌ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَيْسَ بِمُسْلِمٍ وَلَا عَرَبِيًّا، وَلَا شَأنَ لَهُ بِالْحَدِيثِ وَلَا بِالْقُرْآنِ وَلَا بِالدِّينِ، وَسَاقَ ذَلِكَ رَدًّا عَلَى مَا قُلْتُهُ مِنْ أَلَا فَصَاحَةً وَلَا لُغَةً إِلَّا بِالْحِرْصِ عَلَى الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَكُتُبِ السَّلَفِ وَآدَابِهِمْ.

وَلَا أَدْرِي - وَاللَّهُ - كَيْفَ يَفْهَمُ هَذَا وَأَمْثَالُهُ؟! وَلَكِنَّكَ تَتَبَيَّنُ فِي عِبَارَتِهِ مَبْلَغُ الْغَفْلَةِ الَّتِي تَعْتَرِي هَذِهِ الْفِتَنَةَ؛ مِنْ نَقْصِ الْاطْلَاعِ، وَضَعْفِ الْفِكْرِ، وَبِنَاءِ الْأَمْرِ عَلَى بَحْثِ صَحَافِيٍّ بِلَا تَحْقِيقٍ وَلَا تَقْيِيبٍ، وَتَرَى كَيْفَ يَذْهَبُونَ عَنِ الْأَصْلِ الَّذِي يَقُولُ عَلَيْهِ الْغَرَضُ؟ ثُمَّ يُحَاوِلُونَ أَنْ يُؤْصِلُوا لَهُ عَلَى قَدْرِ عُقُولِهِمْ وَأَفْهَامِهِمْ.

وَقَدْ تُفْلِحُ الْفَلْسَفَةُ فِي كُلِّ شَيْءٍ إِلَّا فِي تَعْلِيلِ مَا عَلَّمَهُ مَعْرُوفَةُ، وَهَلْ نَشَأْ ابْنُ الْمُقْفَعَ إِلَّا عَلَى الْلُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ وَالْأَدَبِ الْعَرَبِيِّ وَالرِّوَايَةِ الْعَرَبِيَّةِ؟!

وَكَانَ مِنْ أَقْوَى أَسْبَابِ فَصَاحَتِهِ الْمَشْهُورَةِ؛ أَخْذُهُ هَذِهِ الْفَصَاحَةُ وَهَذَا الْأَسْلُوبُ عَنْ ثُورِ بْنِ يَزِيدَ الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي قَالُوا فِيهِ: إِنَّهُ كَانَ مِنْ أَفْصَحِ النَّاسِ لِسَانًا!! وَلَكِنْ أَيْنَ مَنْ يُنْقَبُ عَنْ هَذَا وَنَحْوِهِ فِي تِلْكَ الْجَمَاعَةِ، أَوْ يَتَوَهَّمُ فَيَقِفُ عَلَى حَدِّهِ؟!

وَهَلْ عَلِمُوا أَنَّ ابْنَ الْمُقْفَعِ عَلَى اِنْصِرافِهِ إِلَى النَّقْلِ مِنَ الْفَارِسِيَّةِ وَالْيُونَانِيَّةِ احْتَارَ يَوْمًا أَسْلُوبَ الْعَامَّةِ فِي زَمَانِهِ؟!

أَوِ اسْتَجَادَهُ لِلنَّقْلِ وَالْتَّرَجَمَةِ؟!!

أَوْ خَرَجَ عَلَى الْأَدَبِ الَّذِي تَأَدَّبَ بِهِ أَوْ حَاوَلَ فِيهِ مُحاوَلَةً؟!

أَوْ قَالَ بِوُجُوبِ هَذِمِ الْقَدِيمِ لِأَنَّهُ لَا يَرَى لِلْعَرَبِ مِثْلَ الَّذِي لَا يَعْرِفُ لِلْيُونَانِ مِنَ الْعِلْمِ وَالْحِكْمَةِ وَالْخَيَالِ وَأَسَالِيْبِ الْحِكَائِيَّةِ الْكِتَابِيَّةِ؟!!

أَوْ نَزَلَ بِأَسْلُوبِهِ وَكِتَابَتِهِ مَنْزِلَةً مَنْ يَمْكُرُ الْحِيلَةَ فِي الْلُّغَةِ، وَيَكِيدُ لِلْأَدَبِ، وَيَتَسَاهَلُ نَفْسَهُ لِغَرَضٍ كَالَّذِي فِي نُفُوسِهِ هَؤُلَاءِ الْمُجَدِّدِينَ؟!!

قال لي ذلك الكاتب في بعض كلامه: إن الميراث العربي القديم الذي ورثناه يجب هدمه كله وتسويته بالعدم !!

قلت: أفتُحدِثُ أنتَ لِلنَّاسِ لُغَةً وَآدِبًا وَتَارِيخًا، ثُمَّ طَبَائِعَ مُتَوَارَثَةً تَقُومُ عَلَى حِفْظِ اللُّغَةِ وَالْآدَبِ وَالتَّارِيخِ؟!!

أم تَحْسِبُ أَنَّكَ تَسْتَطِعُ بِمَقَالَةٍ عَرْجَاءَ فِي صَحِيفَةٍ مُقْعَدَةٍ أَنْ تَهْدِمَ شَيْئاً أَنَّ بَيْنَ أُولَئِهِ وَآخِرِهِ كَعُودِ مِنَ الْقَشِّ يُؤْتَى بِهِ لِاقْتِلَاعِ جَبَلٍ مِنْ أُصُولِهِ؟!!

مِنْ أَيْنَ جَاءَ الْمِيرَاثُ الْعَرَبِيُّ؟ وَكَيْفَ اجْتَمَعَ وَتَكَامَلَ إِلَّا مِنَ الْقَرَائِحِ الَّتِي جَدَّتْ فِي إِبْدَاعِهِ وَإِنْمَائِهِ، وَأَضَافَتْ أَعْمَارَهَا صَفَحَاتٍ فِيهِ، وَاسْتَخْلَصَتْ لَهُ آدَابَ الْفُرْسِ وَالْهِنْدِ وَالْيُونَانِ وَغَيْرِهِمْ، فَأَعْرَبَتْ كُلَّ ذَلِكَ لِيُنَدِّمَجَ فِي اللُّغَةِ؛ لَا لِتَنْدَمِجَ اللُّغَةُ فِيهِ، وَلَيَكُونَ مِنْ بَعْضِهَا، لَا لِتَكُونَ مِنْ بَعْضِهِ، وَلَيَبْقَى بِهَا لَا لِتَذَهَّبَ بِهِ؟

مَنْ ذَا الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّ الْعَرَبَ هُمْ كُلُّ الْأَرْضِ، وَأَنَّ آدَابَهُمْ خُلِقَتْ عَلَى الْكِفَايَةِ لَا تَحْتَاجُ إِلَى تَحْرِيرٍ أَوْ تَبْدِيلٍ؟!

وَلَكِنْ مَنْ ذَا الَّذِي يَرْضَى أَنْ يَجْعَلَ لِكُلِّ أَرْضٍ عَرَبِيَّةً لُغَةً عَرَبِيَّةً قَائِمَةً بِنَفْسِهَا، وَلِكُلِّ مِصْرٍ آدَبًا عَلَى حِيَالِهِ، وَلِكُلِّ طَائِفَةٍ مِنَ الْكُتَّابِ كِتَابَةً وَحْدَهَا؟!

وَمَنْ ذَا الَّذِي فَعَلَ ذَلِكَ أَوْ حَاوَلَهُ فِي التَّارِيخِ الإِسْلَامِيِّ كُلِّهِ عَلَى طُولِ مَا امتدَّ وَتَسَاوَقَ؟!».

إِنَّ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى التَّجْدِيدِ يَفْهَمُونَ - فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالدِّينِ - تَجْدِيدُ الْخِطَابِ
الَّذِي نَبَأَ اللَّهُ عَنِ الْأَنْهَى تَجْدِيدُ الدِّينِ .. يَفْهَمُونَ تَجْدِيدَ الْخِطَابِ عَلَى أَنَّهُ تَجْدِيدُ دِينِ اللَّهِ
رَبِّ الْعَالَمِينَ، فَهَذَا لَا يُنَاسِبُ الْعَصْرَ ! وَهَذَا لَا يَتَسَقُ مَعَ الذَّوْقِ ! وَهَذَا لَا يُوَافِقُ
الْعُقْلَ ! وَهَذَا وَهَذَا... إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنْ هَذِهِ التُّرُّهَاتِ، وَهَلْ هَذَا دِينُ؟!

إِنَّ الدِّينَ أَنْ تَدِينَ، وَمَا أُخِذَ الدِّينُ إِلَّا مِنْ أَنْ تَدِينَ اللَّهُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، بِمَعْنَى:
أَنْ تَكُونَ خَاصِّاً لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَحْدَهُ، وَالَّذِي يُرَاجِعُ بَعْدَ ذَلِكَ فِيمَا جَاءَ عَنِ اللَّهِ
وَبَيْتَ عَنْ رَسُولِهِ؛ إِنَّمَا يُرَاجِعُ إِيمَانَ الْقِمَّةِ؛ لِأَنَّهُ إِذَا شَهَدَ أَنَّهُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ
مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّهِ؛ فَقَدْ آمَنَ بِكُلِّ وَحْيٍ أَوْ حَادِثَةٍ إِلَى رَسُولِهِ، فَإِذَا رَاجَعَ بِعَقْلِهِ بَعْدَ
ذَلِكَ فَإِنَّمَا يُرَاجِعُ إِيمَانَ الْقِمَّةِ، وَيُرَاجِعُ مَا قَدْ أَثْبَتَهُ قَبْلَ وَقَرَرَهُ.

وَمَعْلُومٌ أَنَّ الدِّينَ هُوَ دِينُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، وَأَنَّ حِكْمَتَهُ فِيمَا نَزَّلَهُ عَلَى نَبِيِّهِ
وَفِيمَا خَلَقَهُ، حِكْمَتُهُ فِي شَرْعِهِ وَقَدْرِهِ ثَابِتَةٌ ظَاهِرَةٌ لَا يُنَكِّرُهُ، قَدْ لَا نَفْهُمُهَا،
يَفْهُمُهَا غَيْرُنَا، وَقَدْ لَا يَفْهُمُهَا غَيْرُنَا كَمَا لَا نَفْهُمُهَا، وَلَكِنَّهَا تَظُلُّ قَائِمَةً؛ لِأَنَّ الدِّينَ
لَا يَأْتِي بِمَا تُحِيلُهُ الْعُقُولُ، وَلَكِنْ يَأْتِي بِمَا تَحَارُ فِيهِ الْعُقُولُ، وَإِلَّا مَا كَانَ دِينًا، إِنَّهُ
دِينُ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ، يَدِينُ بِهِ عِبَادُهُ فِي أَرْضِهِ، فَاللَّهُ دِينُهُ، وَالْخَلْقُ عَبِيدُهُ،
وَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يُرَاجِعُوهُ.

وَالْوَاحِدُ مِنْ هَؤُلَاءِ الْحَمْقَى الْمُغَفِّلِينَ الَّذِينَ يَعْتَرِضُونَ عَلَى سُنْنِ النَّبِيِّ
الْأَمِينِ وَالْمُبَشِّرِ بِالْمُسَيْلِمَاتِ، بَلْ يَعْتَرِضُونَ أَحْيَانًا عَلَى آيَاتِ الذِّكْرِ الْحَكِيمِ، فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِأَنَّ
لِلذِّكْرِ مِثْلُ حَظِّ الْأَنْثِيَّنَ، فَهُمْ يَعْتَرِضُونَ عَلَى ذَلِكَ وَيَقُولُونَ: هَذَا كَانَ فِي
الْقَدِيمِ، وَأَمَّا فِي هَذَا الْعَصْرِ الْحَاضِرِ فَلَا بُدَّ مِنَ الْمُسَاوَاةِ !!

وَيَقُولُونَ: نُؤْمِنُ بِالآيَةِ مَعَ ذَلِكَ! أَيُّ إِيمَانٍ؟!

إِلَى غَيْرِ ذَلِكِ مِمَّا يَنْظُرُونَ بِهِ فِي كِتَابِ اللَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ؛ مِنَ الْعَجْزِ
الْقَيْصِحِ، وَعَدَمِ امْتِلَاكِ الْأَدَوَاتِ الْبَحْثِيَّةِ الَّتِي يَنْبَغِي أَنْ تُمْتَلِكَ مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ فِي
كِتَابِ اللَّهِ الْعَزِيزِ.

هُؤُلَاءِ يَتَكَلَّمُونَ فِي سُنْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يُضْحِكُ التَّكْلِي، هُؤُلَاءِ جَمَاعَةُ
مِنَ الْمَجَانِينَ، أَطْلِقُوا مِنَ الْبِيمَارِسْتَانِ، ثُمَّ أَقْعِدُوا مَقَاعِدَ يُسْمِعُونَ فِيهَا
الدُّنْيَا، فَهُمْ يَهْذُونَ بِهَذِيَانٍ لَا يُعْرِفُ، وَالنَّاسُ يَحْتَاجُونَ إِلَى التَّسْلِيَّةِ، وَلَكِنَّهَا
تَسْلِيَّةٌ مُدَمِّرَةٌ؛ لِأَنَّ الشُّبُهَةَ خَطَافَةٌ، وَلِأَنَّ الْقُلُوبَ ضَعِيفَةٌ، وَرُبَّمَا تَسَلَّلَتْ
شُبُهَةٌ إِلَى الْقَلْبِ فَاسْتَحْوَذَتْ عَلَيْهِ، وَلَكِنَّ النَّاسَ لَا يُدِرِّكُونَ؛ لِأَنَّهُ حِيلَ بَيْنَهُمْ
وَبَيْنَ عُلَمَائِهِمْ، وَهُمُ السَّدُّ الْمَانِعُ دُونَ هَذِهِ الْقَادُورَاتِ وَالْخُزَعَبَلَاتِ، هُؤُلَاءِ
لَا يَأْتُونَ بِجَدِيدٍ. (*)



(*) مَا مَرَ ذَكْرُهُ مِنْ خُطْبَة: «رَدُّ الْاعْتِداءِ عَلَى السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ٢٤ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

خُطُورَةُ الْاسْتِهْزَاءِ بِالسُّنَّةِ،
وَصُورٌ مِنْ عُقُوبَاتِ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِهَا

عِبَادَ اللَّهِ! قَدْ يُعَجِّلُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا الْعُقُوبَةَ لِمَنْ لَمْ يُعَظِّمِ السُّنَّةَ؛ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَنَّ رَجُلًا أَكَلَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَمَائِلِهِ، فَقَالَ: «كُلْ بِيمِينِكَ». قَالَ: «لَا أَسْتَطِيعُ».

قَالَ: «لَا اسْتَطَعْتَ، مَا مَنَعَهُ إِلَّا الْكِبْرُ».

قَالَ: «فَمَا رَفَعَهَا إِلَى فِيهِ»^(١) أَيْ: إِلَى فِيمَهُ.

شَلَّتْ يَمِينُهُ بِدَعْوَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُشْرَبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ»^(٢) أَيْ: مِنْ فِيمَ الْقِرْبَةِ. أَخْرَجَهُ الْبُخارِيُّ.

قَالَ أَيُّوبُ^(٣): «فَأَبَيَتُ أَنَّ رَجُلًا شَرِبَ مِنْ فِي السَّقَاءِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ كَمَا فِي رِوَايَةِ أَحْمَدَ».

(١) أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (٢٠٢١).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخارِيُّ (٥٦٢٨).

(٣) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٧١٥٣)، وَالْمَنْذُريُّ فِي «الْتَّرْغِيبِ وَالْتَّرْهِيبِ» (٣ / ١٦١).

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ رَأَيْتُهُ قَالَ: «بَيْنَمَا رَجُلٌ يَتَبَخْتَرُ فِي بُرْدَيْنِ خَسْفَ اللَّهِ بِهِ الْأَرْضَ، فَهُوَ يَتَجَلَّجُ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١). مُتَقَوِّقٌ عَلَيْهِ.

عِنْدَ الدَّارِمِيِّ^(٢): «فَقَالَ فَتَّى لِأَبِي هُرَيْرَةَ - وَقَدْ سَمِّيَ الْفَتَّى - وَهُوَ فِي حُلَّةٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ! أَهَكَذَا كَانَ يَمْسِي ذَلِكَ الْفَتَّى الَّذِي خُسِفَ بِهِ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ فَعَثَرَ عَثْرَةً كَادَ يَتَكَسَّرُ مِنْهَا؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: «لِلْمِنْخَرِينَ وَلِلْفَمِ، إِنَّا كَفَيْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئَينَ»^{٩٥}.

وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَرْمَلَةَ قَالَ^(٣): «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ يُوَدِّعُهُ بِحَجَّ أَوْ عُمْرَةَ، فَقَالَ لَهُ: لَا تَبْرُحْ حَتَّى تُصَلِّي؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْتُهُ قَالَ: «لَا يَخْرُجُ بَعْدَ النِّدَاءِ مِنَ الْمَسْجِدِ - أَيْ: بَعْدَ الْأَذَانِ - أَحَدُ إِلَّا مُنَافِقُ»، قَالَ رَجُلٌ: إِلَّا رَجُلٌ أَخْرَجَتْهُ حَاجَةٌ وَهُوَ يُرِيدُ الرَّجْعَةَ إِلَى الْمَسْجِدِ».

فَقَالَ: «إِنَّ أَصْحَابِي بِالْحَرَّةِ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ وَلَمْ يُصَلِّ وَلَمْ يَمْكُثْ، فَلَمْ يَرْلِ سَعِيدٌ يُولَعُ بِذِكْرِهِ حَتَّى أُخْبِرَ أَنَّهُ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَانْكَسَرَتْ فَخِذُهُ!». أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَالْدَّارِمِيُّ وَالْفَظُّ لَهُ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التَّيْمِيُّ فِي «شَرْحِهِ لِصَحِيحِ مُسْلِمٍ»: «قَرَأْتُ فِي بَعْضِ الْحِكَائِيَاتِ أَنَّ بَعْضَ الْمُبْتَدِعَةِ حِينَ سَمِعَ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ «إِذَا

(١) أخرجه البخاري (٥٧٨٩)، ومسلم (٢٠٨٨).

(٢) أخرجه الدارمي (٤٣٧).

(٣) رواه أبو داود في «مرايسيله» (٨٤ / ٢٥)، والدارمي (١ / ١١٨) عن الأوزاعي، والبيهقي في «سننه» (٣ / ٥٦)، وصححه الألباني بمجموع طرقه في «الصحيح» (٢٥١٨).

اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يَغْمِسْ يَدُهُ فِي الْإِناءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا؛ فَإِنَّهُ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ^(١). الْحَدِيثُ مُتَفَقُ عَلَيْهِ.

فَقَالَ ذَلِكَ الْمُبْتَدِعُ -عَلَى سَبِيلِ التَّهَكُّمِ-: «أَنَا أَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدِي فِي الْفِرَاشِ!»، فَأَصْبَحَ وَقَدْ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي دُبْرِهِ إِلَى ذِرَاعِهِ!

قَالَ التَّيْمِيُّ: «فَلِيَتِقِ الْمَرءُ الْإِسْتِخْفَافَ بِالسُّنْنِ وَمَوَاضِعِ التَّوْقِيفِ؛ فَانْظُرْ كَيْفَ وَصَلَ إِلَيْهِ شُؤُمُ فِعْلِهِ».

عَنْ أَبِي يَحْيَى السَّاجِي قَالَ^(٢): «كُنَّا نَمْشِي فِي أَزْقَةِ الْبَصْرَةِ إِلَى بَابِ بَعْضِ الْمُحَدَّثِينَ، فَأَسْرَعْنَا الْمَمْشِي وَمَعْنَا رَجُلٌ مَاجِنٌ مُتَهَّمٌ فِي دِينِهِ، فَقَالَ: «ارْفَعُوهُ أَرْجُلَكُمْ عَنْ أَجْنِحةِ الْمَلَائِكَةِ لَا تَكْسِرُوهَا»، كَالْمُسْتَهْزِئِ، فَلَمْ يَرَلِ مِنْ مَوْضِعِهِ حَتَّى جَفَّتْ رِجْلَاهُ وَسَقَطَ».

قَالَ النَّوَوِيُّ: «قَالَ الْحَافِظُ عَبْدُ الْحَافِظِ: إِسْنَادُ هَذِهِ الْحِكَايَةِ كَالْوَجْدِ أَوْ كَرْأِي الْعَيْنِ؛ لِأَنَّ رُوَاَتْهَا أَعْلَامُ أَئِمَّةٍ».

قَالَ الْقَاضِي أَبُو الطَّيْبِ: «كُنَّا فِي مَجْلِسٍ بِجَامِعِ الْمَنْصُورِ، فَجَاءَ شَابٌ خُرَاسَانِيٌّ فَسَأَلَ عَنْ مَسَالَةِ الْمُصَرَّأَةِ^(٣)، فَطَالَبَ بِالدَّلِيلِ حَتَّى اسْتُدِلَّ بِحَدِيثِ أَبِي

(١) أخرجه البخاري (١٦٢)، ومسلم (٢٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الخطيب في «الرحلة في طلب الحديث» (ص: ٨٥)، وابن تيمية في الفتاوى (٤/٥٣٩)، والذهبي في «تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام» (١٥/٨٥١).

(٣) الْمُصَرَّأَةُ: التَّصْرِيَّةُ لِغَةً: مصدر صرئي، يقال: صر الناقة تصريدة. ويريدون إذا ترك حلها،

هُرِيرَةُ الْوَارِدِ فِيهَا، فَقَالَ - وَكَانَ حَنْفِيًّا - : أَبُو هُرِيرَةَ غَيْرُ مَقْبُولِ الْحَدِيثِ، فَمَا اسْتَسِمَ كَلَامُهُ حَتَّى سَقَطَ عَلَيْهِ حَيَّةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ سَقْفِ الْجَامِعِ، فَوَثَبَ النَّاسُ مِنْ أَجْلِهَا، وَهَرَبَ الشَّابُّ مِنْهَا، وَهِيَ تَتَبعُهُ، فَقِيلَ لَهُ: تُبْ .. تُبْ، تُبْ إِلَى اللَّهِ، فَقَالَ: تُبْتُ، فَغَابَتِ الْحَيَّةُ، فَلَمْ يُرَ لَهَا أَثْرًا!».

قَالَ الذَّهَبِيُّ: «إِسْنَادُهَا أَئِمَّةٌ»

قَالَ قُطْبُ الدِّينِ الْيُونِينِيُّ: «بَلَغَنَا أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى أَبَا سَلَامَةَ مِنْ نَاحِيَةِ بُصْرَى، كَانَ فِيهِ مُجُونٌ وَاسْتِهْتَارٌ، فَذُكِرَ عِنْدُهُ السُّوَالُ وَمَا فِيهِ مِنَ الْفَضِيلَةِ، فَقَالَ: وَاللَّهِ! لَا أَسْتَأْكُ إِلَّا فِي مَخْرَجِهِ - يَعْنِي: فِي دُبُرِهِ -، فَأَخَذَ سِوَاكًا فَوَضَعَهُ فِي مَخْرَجِهِ ثُمَّ أَخْرَجَهُ، فَمَكَثَ بَعْدَهُ تِسْعَةَ أَشْهُرٍ وَهُوَ يَشْكُو مِنْ أَلَمٍ فِي الْبَطْنِ وَالْمَخْرَجِ، فَوَضَعَ وَلَدًا عَلَى صِفَةِ الْجُرْذَانِ، لَهُ أَرْبَعَةُ قَوَائِمٍ وَرَأْسُهُ كَرَأْسِ السَّمَكَةِ، وَلَهُ دُبُرٌ كَدُبُرِ الْأَرْتَبِ، وَلَمَّا وَضَعَهُ صَاحَ ذَلِكَ الْحَيَوانُ ثَلَاثَ صَيْحَاتٍ، فَقَامَتِ ابْنَةُ ذَلِكَ الرَّجُلِ فَرَضَخَتْ رَأْسَ الْحَيَوانِ فَمَاتَ، وَعَاشَ ذَلِكَ الرَّجُلُ بَعْدَ وَضَعِهِ لَهُ يَوْمَيْنِ وَمَاتَ فِي التَّالِثِ، وَكَانَ يَقُولُ: هَذَا الْحَيَوانُ قَتَنَنِي وَقَطَعَ أَمْعَائِي، وَقَدْ شَاهَدَ ذَلِكَ

فاجتمع لبنيها في ضرعها، فهي البهيمة - من الإبل والغنم وغيرهما - ترك حتى يجتمع اللبن في ضرعها أيامًا ثم تباع، يظن المشتري أنها تحلب كل يوم مثله. والتحفيل مثل: التصرية. «النهاية في غريب الحديث والأثر» (٢٨٢/٣) لابن الأثير، و«مجموع الفتاوى» (٤٢٦/٢٩).

جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ تِلْكَ النَّاحِيَةِ، وَخُطَبَاءُ ذَلِكَ الْمَكَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَى ذَلِكَ الْحَيَوَانَ حَيًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ رَأَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ».

فَاتَّقِ اللَّهَ -أَيُّهَا الْمُسْلِمُ- مِنَ الْإِسْتِهْزَاءِ بِسُنْنَةِ نَبِيِّكَ ﷺ قَوْلًا أَوْ حَالًا، فِعْلًا أَوْ مَقَالًا!

اتَّقِ اللَّهَ!

اتَّقِ اللَّهَ فِي سُنْنَةِ رَسُولِ اللَّهِ، وَتَمَسَّكْ بِهَا، وَعَضَّ عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ؛ حَتَّى تَسْعَدَ فِي الدُّنْيَا وَتَنْجُو فِي الْآخِرَةِ. (*) .



(*) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «الْسُّنْنَةُ النَّبِيَّةُ الْمُشَرَّفَةُ وَمَكَانَتُهَا فِي التَّشْرِيعِ» - الْجُمُعَةُ ٢٧ مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ ١٤٤١ هـ | ٢٠٢٠-٢-٢١ .

ثِقُوا فِي سُنَّةِ نَبِيِّكُمْ وَاعْرِفُوا دِينَكُمْ!

عَلَى أَهْلِ الإِيمَانِ وَالْحَقِّ.. عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَثْقُوا فِي سُنَّةِ نَبِيِّهِمُ الْأَمِينِ وُثُوقًا طَبَعِيًّا فِطْرَيًّا بِمَا أَنَّهُمْ آمَنُوا بِأَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَنَّهُ لَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى، وَأَنَّ شَرْعَهُ صَالِحٌ لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ؛ بَلْ كُلُّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ صَالِحٌ لِشَرْعِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا؛ لِأَنَّ الدِّينَ لَا يَتَنَزَّلُ، وَإِنَّمَا يَرْتَفَعُ إِلَيْهِ النَّاسُ، إِنَّمَا جَاءَ لِيُرْفَعَ النَّاسَ عَمَّا هُمْ فِيهِ وَتَدَنَّوْا إِلَيْهِ؛ ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام: ١٥١]: ارْتَفِعُوا إِلَى الطُّهُرِ وَالسُّمُوّ، اخْرُجُوا مِنَ الْقَدَارَاتِ وَالْحَمَاقَاتِ وَالْمَوْرُوثَاتِ الْبَائِدَةِ إِلَى صَرِيحِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ.

فَعَلَيْنَا -أَيُّهَا الْمُسْلِمُونَ- أَنْ نَتَقَبَّلِي اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَأَنْ نَجْتَهَدَ فِي مَعْرِفَةِ دِينِنَا مَعْرِفَةً صَحِيحَةً؛ لِيُسَلِّمَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ لَنَا دِينَنَا وَإِيمَانَنَا وَعَقِيدَتَنَا، وَتَبَعًا يُسَلِّمُ لَنَا وَطَنَنَا؛ لِأَنَّهُ إِنْ لَمْ يُسَلِّمْ لَنَا دِينَنَا، وَهُوَ أَوَّلُ مَا يُعَقِّدُ عَلَيْهِ الْخِنْصُرُ فِي جَمْعِ الْمَجْمُوعِ الْبَشَرِيِّ؛ فَإِنَّ أَيَّ جَمَاعَةً إِنَّمَا تَكُونُ مَجْمُوعَةً عَلَى دِينٍ -أَيِّ دِينٍ-، عَلَى وَطَنٍ وَأَرْضٍ، عَلَى مَوْرُوثٍ وَتَارِيخٍ تَضَمَّنُ نَوْعًا مِنْ أَنْواعِ الْبَقَاءِ.

فَإِذَا كَانَتْ مُعْتَمِدَةً عَلَى دِينِ الْحَقِّ الَّذِي لَا دِينَ حَقُّ سِوَاهُ، وَإِذَا كَانَتْ رَاجِعَةً إِلَى تُرَاثٍ عَظِيمٍ؛ بَلْ لَا يُقَالُ لَهُ تُرَاثٌ؛ لِأَنَّ التُرَاثَ إِنَّمَا يُؤْخَذُ عَنْ

الْمَيِّتَيْنَ، وَهَذِهِ أُمَّةٌ حَيَّةٌ نَابِضَةٌ بِالْحَيَاةِ، وَلَا يَغْرِنَكُمْ ضَعْفُهَا إِلَّا إِنْ؛ فَسَتَقُومُ مِنْ كَبُوَّتِهَا -بِإِذْنِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا-؛ وَلَكِنَّ الزَّمَانَ عِنْدَ اللَّهِ لَا يُقْدَرُ بِهَذِهِ السَّنِينَ الَّتِي يُعْطِيهَا لِلْكَائِنِ الْإِنْسَانِيِّ، الزَّمَانُ عِنْدَ اللَّهِ مُمْتَدٌ مَبْسُوطٌ، إِنْ لَمْ تَرَهُ فَسَيَكُونُ، وَأَنَا عَلَىٰ يَقِينٍ مِنْهُ كَمَا أَنِّي عَلَىٰ يَقِينٍ مِنْ أَنِّي مَوْجُودٌ، يَنْصُرُ اللَّهُ الدِّينَ، وَيَنْصُرُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَيَخْذُلُ الظَّالِمِينَ، وَيُخْزِي الْكَافِرِينَ، وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ، وَعَلَىٰ أَهْلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ. (**) .



(**) مَا مَرَ ذِكْرُهُ مِنْ خُطْبَةٍ: «رَدُّ الْاعْتِداءِ عَلَىٰ السُّنَّةِ النَّبِيَّيَّةِ» - الْجُمُعَةُ ٢٤ مِنْ رَبِيعِ الْأَوَّلِ

١٤٣٨ هـ ٢٠١٦-٢٣ | م.

الفِهْرِسُ

٣ مُقدمةٌ
٤ السُّخْرِيَّةُ حَصْلَةُ ذَمِيمَةٍ وَخَلَةُ لَئِيمَةٍ
٥ معنى السُّخْرِيَّةِ
٦ سبب السُّخْرِيَّةِ وَمَنْشَؤُهَا
٧ النَّهَيُ عنِ السُّخْرِيَّةِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ
٢٤ التَّحْذِيرُ وَالتَّرْهِيبُ مِنْ مَجَالِسِ السَّاخِرِينَ
٢٥ رُبَّ مَسْخُورٍ مِنْهُ خَيْرٌ مِنْ مِئَاتِ السَّاخِرِينَ!
٢٨ رُبَّ سَاخِرٍ يَسْخُرُ مِنْ أَخِيهِ بِمَا هُوَ فِيهِ!
٣٠ عَاقِبَةُ السَّاخِرِينَ وَالْمُسْتَهْزِئِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
٣٥ الْمُجَمَّعُ الظَّيِفُ مُجَمَّعٌ خَالٍ مِنَ السُّخْرِيَّةِ
٣٦ أَخْوَكَ الْمُسْلِمُ حَقُّهُ عَلَيْكَ عَظِيمٌ
٣٨ مَنْ كَفَّ عَنْ أَعْرَاضِ الْمُسْلِمِينَ فَهُوَ الرَّجُلُ!

٣٩	الترَّهِيبُ مِنَ السُّخْرِيَّةِ وَالإِسْتِهْزَاءِ بِالدِّينِ الْعَظِيمِ
٤٣	رَدُّ اعْتِدَاءِ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِالسُّنْنَةِ النَّبِيَّةِ
٧١	خُطُورَةُ الإِسْتِهْزَاءِ بِالسُّنْنَةِ، وَصُورُ مِنْ عُقُوبَاتِ الْمُسْتَهْزِئِينَ بِهَا
٧٦	ثُقُوا فِي سُنْنَةِ نَبِيِّكُمْ وَاعْرِفُوا دِينَكُمْ!
٧٩	الفِهْرِسُ

